




الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الدكتور "مولاي الطاهر" سعيدة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق



الآليات القانونية لمكافحة ظاهرة التصحر

مذكرة لنيل شهادة الماستر في النظام القانوني لحماية البيئة

تحت إشراف أستاذ:

خنفوسي عبد العزيز

من إعداد الطالب:

حسيني منصور

أعضاء لجنة المناقشة:

رئيسا

الأستاذ: سماح محمد عبد الفتاح

مشرفا و مقرا

الدكتور: خنفوسي عبد العزيز

مناقشا

الدكتور: بومدين أحمد

مناقشا

الأستاذ: بن صغير عبد المومن

السنة الجامعية: 1435 هـ - 1436 هـ / 2014 م - 2015 م



الإهداء

أهدي ثمرة جهدي وعصارة فكري إلى من قال فيهما الله سبحانه وتعالى
«وبالوالدين إحسانا».

إلى القلب النابض والصدر الدافئ منبع الحنان ومصدر العطاء، إلى التي
أهدتني ريعان شبابها وقاسمتني دقائق أنفاسها، إلى أعز ما أملك في هذه الدنيا
أمي حفظها الله وأطال في عمرها.

إلى الذي صاني وأحسن تربيتي، وشقي لأجل سعادتني وكافح من أجل تثقيفي
وعلمني أصول الحياة وكيف أجعل من الألم أمل إلى أبي رحمه الله وأسكنه
فسيح جناته.

إلى من كانت وماتزال فاتحة خير علي زوجتي العزيزة.
إلى كل من شاركني عناء وعبء هذا البحث.

و إلى كل من يحمل لقب " حسيني " خاصة أصغرهم " محمد وسيم معاذ".

شكر وتقدير

أحمد الله سبحانه و تعالى على توفيقه لي

أتقدم بالشكر إلى أستاذي المشرف الذي ساعدني بتوصياته
وتوجيهاته ولم يبخل علي بعطائه الأستاذ : خنفوسي عبد العزيز فله
مني جزيل الشكر.

كما اتوجه بالشكر الجزيل لكل أعضاء هيئة التدريس تخصص
النظام القانوني لحماية البيئة بجامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة.

كما أوجه الشكر لكل من ساعدني في تقديم هذه المذكرة من بعيد
أو قريب بالعطاء و النصح و خاصة زملاء المركز الثقافي الإسلامي

فرع سعيدة

أهم المختصرات المستخدمة في المذكرة:

ص: الصفحة.

ط: الطبعة.

ج.ر: الجريدة الرسمية.

- **FMI**: صندوق النقد الدولي
- **FAO**: المنظمة العالمية للتغذية
- **OMC**: المنظمة العالمية للتجارة
- **PNUD**: مخطط الأمم المتحدة للتنمية
- **PNUE**: مخطط الأمم المتحدة لبيئة
- **FIDA**: مؤسسة التنمية الدولية
- **NESCO**: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة
- **AIOSS**: الجمعية الدولية لمرصد الصحراء والساحل
- **OSS**: مرصد الصحراء والساحل
- **INRF**: المركز الوطني للأبحاث الغابية
- **BNEDER**: المكتب الوطني للدراسات والتنمية الريفية
- **CNTS**: المركز الوطني للتقنيات الفضائية
- **CESTRA**: مركز البحث العلمي والتقني للمناطق الجافة
- **ONM**: الديوان الوطني للأرصاد الجوية
- **INCT**: المعهد الوطني للخزائن والاستشعار عن بعد
- **HCDS**: المحافظة السامية لتنمية السهوب
- **DGE**: المديرية العامة للبيئة
- **DGF**: المديرية العامة للغابات
- **ANN**: الوكالة الوطنية لحفظ الطبيعة



تفريته

أضحت البيئة من بين أهم المسائل التي يركز عليها الاهتمام حالياً لأنها جاءت تهدد الحياة على مستوى سطح الأرض، هذا الكوكب الحي مهدد بالموت ولا بد من إعادة النظر في المنظومة البيئية من جذورها لأجل وضع إطار استراتيجي من قوانين صارمة ومشاريع محققة للتنمية المستدامة.

كما تعتبر البيئة قضية جديدة في العلاقات الدولية بكل المقاييس، و بعد إدراك أنها غدت أهم تحدي لبقاء الإنسان ورفاهيته، وتعتبر البيئة حق من حقوق الإنسان لأن في تعريفها أنها كل ما يحيط بالإنسان، أي المحيط أو الوسط الذي يمارس فيه أنشطته المختلفة، فهي تشكل الأرض التي نعيش عليها والهواء الذي نتنفسه، والماء الذي هو أصل كل شيء حي وكل ما يحيط بنا من موجودات سواء كائنات حية أو جماد. (1)

وظهرت عدة مشاكل تؤثر على البيئة بصفة مباشرة سواء على مواردها المتجددة أو غير المتجددة، وبرزت عدة ظواهر خطيرة مثل انخفاض الأوزون في الغلاف الجوي، والمطر الحامضي وتغير المناخ كما تلوث الماء الذي ارتبطت به الحياة عبر التاريخ ومازالت. وتعتبر المشكلات البيئية العالمية أكثر صعوبة لتسييرها من المشاكل البيئية الداخلية لأنه لا توجد سلطة عالمية واحدة تقوم بوضع السياسات العالمية المناسبة، وكذلك تقوم بتنفيذها.

ومن أهم تلك المشكلات زيادة الرقعة الجغرافية للصحراء على حساب الأراضي الخصبة أو ما يعرف بالصحراء فهو ليس بالظاهرة الحديثة والجديدة على الإنسان، ولا يصيبنا العجب من ذلك فقد عرف كوكبنا الأرض الظاهرة منذ آلاف السنين بتعاقب العصور الجافة بعد العصور المطيرة، لكن خطورة هذه الظاهرة تفاقمت وتعاظمت في العصور الحديثة خصوصاً بعد الثورة الصناعية وتطور المستوى الصحي وقلّة الوفيات وارتفاع نسب الزيادة الطبيعية في عموم العالم، وظهرت أهمية هذه المشكلة مؤخراً، خاصة في العقدين الأخيرين بشكل كبير، وذلك بفعل التأثير السلبي الذي خلفته على كافة الأصعدة الاجتماعية والاقتصادية والبيئية.

(1) - أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة، دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية و الاتفاقية، دار النشر العلمي والمطابع، جامعة الملك سعود 1992، ص3

حيث تنبّه التقارير الدولية الحديثة خصوصاً تلك الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دراسة حديثة لها والصادرة سنة 2002، أنه إذا استمر خطر التصحر على هذا المنوال فسوف يتقلص نصيب الفرد من الأراضي الصالحة للزراعة إلى أربع أعشار بالمائة هكتار للفرد في حلول سنة 2010، في مقابل ثمانية أعشار بالمائة من الهكتار للفرد الواحد حالياً (2)

و احسن تعريف جات به اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر حيث جمع فيه جميع مسببات التصحر من الطبيعية والبشرية والذي تُوصل إليه في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والمنعقد في ريو دي جانيرو بالبرازيل عام 1992 والذي عرف التصحر على أنه: تدهور الأراضي في المناطق القاحلة وشبه القاحلة وشبه الرطبة الجافة نتيجة لعوامل مختلفة من بينها التقلبات المناخية والنشاطات البشرية، وقد أقرت الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر هذا التعريف في نفس السنة .

والسبب الأول الذي أدى بي إلى اختيار هذا الموضوع هو أن القارة الإفريقية أكثر عرضة لهذه الظاهرة، وأن الجزائر أصبحت الدولة الأكبر مساحة في القارة وأن أكثر ثلاث أرباع مساحتها أصبحت عرضة لهذه الظاهرة، والسبب الثاني هو اثرها على مكتبة الجامعة بزيادة علمي يُستطاع الإعتماد عليه من طرف طلاب العلم .

وقد اعتمدت في دراستي لهذا الموضوع على المنهج التحليلي الوصفي كون موضوع المذكرة يركز على التعرض إلى قواعد قانونية التي تناولت ظاهرة التصحر على الأصعدة الأربعة الدولية، القارية، الإقليمية والتشريعية الداخلي الجزائري، وهو ما أوجب علي التطرق إليها دون شرحها لأنه من اختصاص أهل التشريع.

ولدراسة هذا الموضوع قسمته إلى فصلين مسبقين بمبحث تمهيدي كان تحت عنوان المفهوم والمنظومة البيئية لظاهرة التصحر والمجزأ إلى مطلبين مفهوم ظاهرة التصحر وخلفيتها التاريخية كمطلب أول،

(2) - عبد القادر رزيق المخادمي ، "التصحر والجفاف ظاهرة طبيعية أم اجتماعية، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، سنة 2003، ص01.

والمنظومة البيئية لظاهرة التصحر كمطلب ثاني ثم إلى فصل أول جمعت فيه بين الآليات القانونية الدولية والقارية لمكافحة ظاهرة التصحر مقسم إلى مبحثين، المبحث الأول الآليات القانونية الدولية لمكافحة ظاهرة التصحر تناولت فيه اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر كمطلب أول وطرق تنفيذها كمطلب ثان، أما عن المبحث الثاني الخاص الآليات القانونية القارية لمكافحة ظاهرة التصحر فبدوره قسم إلى مطلبين الأول حول الإتفاقيات الآسيوية والإفريقية لمكافحة ظاهرة التصحر، والثاني حول إتفاقيات أمريكا اللاتينية ودول الكاريبي لمكافحة ظاهرة التصحر تم انتقلت إلى فصل ثان مزجت فيه بين الآليات القانونية الإقليمية والداخلية لمكافحة ظاهرة التصحر قسم بدوره إلى مبحثين عنوان الأول الآليات القانونية الإقليمية لمكافحة ظاهرة التصحر فيه مطلب أول يدور حول اتفاقية دول شمال البحر الأبيض المتوسط واتفاقية المغرب العربي حول مكافحة التصحر ومطلب ثاني حول دور مرصد الصحراء والساحل في التصدي لظاهرة التصحر ، مختتم بمبحث ثاني بعنوان الآليات القانونية الداخلية لمكافحة ظاهرة التصحر تناولت في المطلب الأول دور التشريعات الداخلية المقارنة في مواجهة ظاهرة التصحر في المطلب الثاني التشريع الجزائري ومدى مجابته لظاهرة التصحر .

وجاءت خطة المذكرة على هذا النحو للإجابة على جملة من التساؤلات :

- ما مدى مساهمة المجتمع الدولي التقليل مدى خطورة ظاهرة التصحر؟

- هل الآليات الدولية وحدها كافية لمجابهة التصحر؟

- هل بلغت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر مراميها، وما مدى تأثيرها على الأصعدة القارية والإقليمية وعلى مستوى التشريعات الداخلية الجزائرية؟

- وهل وفق المشرع الجزائري في وضع برامج تكفل تنفيذ الاتفاقية؟



المبحث التمهيدي
المفهوم والمنظومة البيئية لطاهرة التصحر

تعتبر البيئة من أهم ركائز الحياة على سطح الأرض وكون هذا الكوكب مهدد بالموت لا بد من إعادة النظر في المنظومة البيئية من جذورها ودراسة مشاكلها قصد حلها، ومن بين هذه المشاكل ظاهرة التصحر.

وقبل التطرق إلى حل مشاكل التصحر لا بد من التعرف على هذه الظاهرة، وهو ما سنعالجه في هذا المبحث بحيث قسمناه إلى ثلاث مطالب الأول نتطرق فيه إلى مفهوم التصحر ثم نعرض إلى أسباب نتائج التصحر كمطلب ثاني، أما المطلب الثالث سنبين فيه آثار هذه الظاهرة ووسائل مكافحتها.

المطلب الأول: مفهوم ظاهرة التصحر وخلفيتها التاريخية.

شغل مفهوم التصحر تفكير كثير من الباحثين سواء المشتغلين منهم في هيئات ومنظمات الأمم المتحدة ذات الصلة أم بعض الباحثين المهتمين بالموضوع، وبالرغم من اتفاق كل هؤلاء على أن التصحر مشكلة ذات أبعاد بيئية متعددة، إلا أنهم اختلفوا في تحديد الأسباب الكامنة وراء تلك الظاهرة وتحديد أشكالها ونتائجها، لذا تعددت الرؤى وتباينت كثيراً في تحديد المفهوم العلمي للتصحر ولعل السبب في ذلك يكمن في جانبين: الأول كون التصحر ظاهرة بيئية معقدة وذات أسباب عديدة ومختلفة ومركبة، وإن هذا التعقيد قد ولد إرباكاً في تحديد جوهر الظاهرة وتعريفها. والجانب الثاني هو تعدد الرؤى والخلفيات للباحثين حول زمن وكيفية نشوء الظاهرة، كون مصطلح التصحر مصطلحاً حديثاً في ميدان التداول العلمي.

الفرع الأول: مفهوم ظاهرة التصحر

سنعرض في دراستنا لمفهوم ظاهرة التصحر إلى أصل كلمة التصحر ثم ننتقل إلى تعريفه وكيفية حدوثه ثم نعرض على بعض الإحصائيات عن الظاهرة و نختم بذكر حالات التصحر ودرجاته.

البند الأول: تعريف ظاهرة التصحر.

هناك عدة تعاريف للتصحر و عدة مفاهيم تتعدد سواء من الناحية البيئية أو الطبيعية أو العلمية، والتي نذكر منها:

- يقصد بالتصحر إحداث تغيير في خصائص البيئة مما يؤدي إلى خلق ظروف أكثر صحراوية أو أكثر جفافاً مما يؤدي إلى تناقص في إنتاجية النباتات الجافة و الشبه الجافة وبسبب عوامل طبيعية وبشرية.
- كما أنها ظاهرة تحول الأرض الزراعية والمراعي الطبيعية في المناطق شبه الجافة إلى صحراء غير منتجة بسبب الجفاف المستمر لعدة سنوات، وبفعل الاستغلال لها بصورة منتظمة من قبل الإنسان وتكون الكثبان الرملية وتراكم الأملاح⁽¹⁾.

(1) صلاح داود سليمان، حسن علي نجم، "أثر ظاهرة التصحر على تناقص المساحات الزراعية وتدهور الإنتاج الزراعي"، جامعة بغداد كلية التربية، ابن رشد قسم الجغرافيا، سنة 2012 ص 33.

وحسب رأي " G , Aubert " :هو إضمحلال كل المادة العضوية،
نقص البناء نقص سمك آفاق المساحة، وضع حد لتناثر الذرات بفعل تأثير
الرياح. (1)

- كما يعرف التصحر على أنه فقدان مرونة الأراضي في المناطق
الجافة وذلك بفعل الإنسان ولو جزئياً. والمقصود بالمرونة هي قدرة
الأراضي على الرجوع إلى مستوى الإنتاج السابق متى عاود المطر
السقوط بصورة أفضل. (2)

ويعرف التصحر على أنه انخفاض أو فقدان الإنتاجية والتنوع
البيولوجي للأراضي في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة والشبه
رطبة نتيجة للعوامل الطبيعية أو العمليات الناجمة عن الأنشطة البشرية،
وتعد إفريقيا في مقدمة المناطق التي تأثرت أراضيها به وبشكل كبير.
(3)

ولقد عرفته الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر بما يلي: " تراجع
خصوبة التربة في المناطق الجافة وشبه الجافة، وهذا ما ينتج عن
عوامل مختلفة منها التغيرات المناخية والنشاطات البشرية".

كما يطلق مصطلح التصحر على العمليات التي من شأنها أن تفقد
النظم الطبيعية قدرتها على أن تزدهر، وتعني تدهور قدرة الأرض على
الإنتاج النباتي، الذي يتبعه نقص في الإنتاج الحيواني، ما قد يؤدي بهذه
البيئات إلى ظروف تشبه ظروف الصحارى الحقيقية.

(1) شاوش سيد علي، الآليات الدولية لمكافحة التصحر وموقف المشرع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في

القانون، جامعة الجزائر - يوسف بن خدة-، سنة 2006، ص 10..

(2) عبد القادر رزيق المخادمي، "التصحر والجفاف ظاهرة طبيعية أم اجتماعية، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع،
سنة 2003، ص 30.

(3) بوزغاية باية، " تلوث البيئة والتنمية بمدينة بسكرة، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، جامعة منتوري قسنطينة، سنة
2008، ص 68.

ويمكن القول أن التصحر هو عملية دفع وزحزحة الاستخدامات الزراعية والرعي والغابية وتقهرها خلف حدودها الأصلية والأمنة من خطر الجفاف. (1)

فالتصحر بمعناه البسيط هو قابلية الصحراء و الظروف شبه الصحراوية للامتداد عبر حدودها واكتساح أحزمة الاخضرار والخصب وتحويلها إلى أرض قاحلة جباء. (2)

البند الثاني: أصل كلمة التصحر

التصحر كلمة وضعتها اللغويون العرب مرادفة لكلمة انجليزية (DESERTIFICATION)، والتي شاعت في فترة السبعينيات من القرن الماضي، عندما روع العلم بمشكلة الجفاف في منطقة الساحل الإفريقي، الحزام المجاور للحافة الجنوبية للصحراء الكبرى، والذي أدى إلى كوارث خطيرة تعرض لها الإنسان وممتلكاته بالإضافة إلى انتشار الفقر والجوع والمرض. (3)

البند الثالث: كيفية حدوث التصحر

لقد أوضحت الدراسات أن ظاهرة التصحر تحدث نتيجة الفترات الطويلة من الجفاف، بالإضافة إلى عوامل أخرى سوف نتطرق إليها لاحقا، مما يؤدي إلى حدوث اضطرابات في التفاعلات البيولوجية في التربة بشكل يزيد من تدهورها وتصحرها.

البند الرابع: بعض الإحصائيات عن التصحر

تعاني 29% من مساحة الأرض اليابسة تصحرا طفيفا أو معتدلا أو شديدا، وتكشف 6% أخرى كأرض متصحرة تصحرا شديدا. إن عملية التصحر تأثر في كل منطقة تقريبا من مناطق العالم ولكنها أشد تدميرا في الأراضي الجافة في أمريكا الجنوبية وآسيا وإفريقيا، فهناك 18%

(1) زينة بوسالم، "المعالجة الإعلامية لمشكلات البيئة في الصحافة الجزائرية"، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في علم الاجتماع، جامعة منتوري قسنطينة 2010-2011 ص 127-128.

(2) محمد رضوان خولي، التصحر في الوطن العربي - انتهاك الصحراء للأرض عائق في وجه الإنماء العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 1، سنة 1985، ص 11.

(3) عبد القادر رزيق المخادمي، المرجع السابق، ص 30.

(870 مليون هكتار) من الأراضي المنتجة تعاني تصحرا شديدا في هذه المناطق الثلاثة مجتمعة .

ويستمد اتساع الأراضي التي تتدهور بصورة دائمة إلى حالة شبيهة بظروف الصحراء، بمعدل سنوي 6 ملايين هكتار، وفي كل عام يكف 21 مليون هكتار إضافية عن تقديم أي مردود اقتصادي بسبب انتشار التصحر. (1).

البند الخامس: حالات التصحر ودرجات خطورته

تختلف حالات التصحر ودرجة خطورتها من منطقة إلى أخرى تبعاً لاختلاف البيئة وطبيعة المنطقة والمناخ السائد فيها وعليه فان هناك أربع حالات للتصحر في العالم هي:

1- **تصحّر خفيف:** ويدل عليه وجود تلف أو تدمير قليل جداً من الغطاء النباتي والترربة مع عدم التأثير بشكل واضح على القدرة البيولوجية للبيئة⁽²⁾

2- **تصحّر متوسط معتدل:** ويدل عليه حدوث تلف متوسط للغطاء النباتي وتكوين كتبان رملية صغيرة كما تظهر حالة تملح واضحة للترربة مما يسبب قلة في الإنتاج الزراعي تتراوح بين 10% و 50%.

3- **تصحّر شديد:** تعتبر العملية بنوعها هوائية كانت أم مائية اكتساحية في هذه الدرجة من التصحر مما يؤدي إلى إزالة الغطاء النباتي وظهور حشائش وشجيرات غير مرغوب فيها على حساب الأنواع الرعوية الأصلية والمرغوب فيها كما ويزداد تملح التربة ، إن هذه الميزات تقلل الإنتاج بنسبة أكثر من 50%.

(1) محمد كامل عارف، مستقبلنا المشترك، العدد 142، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب- الكويت، أكتوبر 1989، ص 165.

(2) صلاح داود سليمان، حسن علي نجم، المرجع السابق، ص 8.

4- **تصحّر شديد جداً:** تعتبر المنطقة شديدة التصحر جداً عندما تتكون الكثبان الرملية الكبيرة والعارية والنشطة وتزداد درجة الملوحة فيها، مما يقلل قدرتها الإنتاجية بصورة ثابتة. إن هذه الدرجة من التصحر تعد من أخطر الحالات حيث تتحول المنطقة كلياً إلى النمط الصحراوي الحقيقي، بحيث يصبح استصلاحها واستعادة قدراتها البيولوجية مرة ثانية عملية صعبة جداً، وكثير ما تكون غير اقتصادية⁽¹⁾.

الفرع الثاني: الخلفية التاريخية لظاهرة التصحر

التصحّر ليس بالظاهرة الحديثة والجديدة على الإنسان، ولا يصيبنا العجب من ذلك فقد عرف كوكب الأرض الظاهرة منذ آلاف السنين بتعاقب العصور الجافة بعد العصور المطيرة، لكن خطورة هذه الظاهرة تفاقمت وتعاظمت في العصور الحديثة خصوصاً بعد الثورة الصناعية، وبتطور المستوى الصحي وقلّة الوفيات وارتفاع نسب الزيادة الطبيعية في عموم العالم والحال نفسه يصح على الوطن العربي⁽²⁾.

وقد جذب التصحر انتباه العالم لأول مرة في الثلاثينيات من القرن العشرين انتشار ظاهرة الجفاف عندما تحولت أجزاء من السهول الكبرى للولايات المتحدة إلى تجويف ترابي أجبرت الملايين من المواطنين على ترك مزارعهم وسبل عيشهم⁽³⁾.

غير أنه تأخر الاهتمام الدولي بهذه الظاهرة حتى عام 1977 في نيروبي، حيث تم تنظيم أول مؤتمر حول التصحر وما تلاه من مؤتمرات مثل قمة الأرض في ريو دي جانيرو 1992 وقمة الأرض في جوهانسبورغ 2002.

تتسع ظاهرة التصحر في العالم لتشمل وبشكل خاص معظم الأراضي الواسعة حول المدارين (السرطان والجد)، ولكنها تظهر بشكل واضح حول مدار السرطان الذي يمر في قلب الوطن العربي، حيث تتسع مساحات الصحاري العربية لدرجة أنها تطل على سواحل البحار العربية

(1) محمد رضوان خولي، المرجع السابق، ص 20.

(2) صلاح داود سليمان، حسن علي نجم، المرجع نفسه، ص 20.

(3) زينة بوسالم، المرجع نفسه، ص 138.

كما في حالة الصحراء الكبرى في إفريقيا العربية، وأما المشرق العربي ففيه صحراء النفوذ والدهناء والربع الخالي (في شبه الجزيرة العربية) وبادية الشام في سوريا والأردن بشكل خاص.

وقد بدأت الصحراء تلتفت انتباه الرحالة الأجانب والباحثين عن المغامرات الصحراوية (في الرمال والأودية والواحات والجبال الجرداء) ، فظهرت أنشطة صحراوية متعددة. (1).

إن عملية التصحر مستمرة منذ زمن بعيد وذلك بسبب نمط الحياة الاجتماعية، والاستغلال الفردي لخيرات الأرض دون أخذ المصلحة العامة بعين الاعتبار ، والإكثار من استغلال بقعة معينة لمحمول واحد مما يجرد الأرض من تغذيتها ويقود إلى تعريتها، دون أسلوب دوري بتنوع المنتجات، كما أن استغلال المياه بشكل يخدم أهدافا أنية يقلل مع الوقت كميات المياه، فعلى سبيل المثال: قام الفينيقيون باستغلال الساحل السوري الغربي باعتباره منطقة خصبة التربة من خلال زراعة محاصيل عدة من حبوب وخصار وفاكهة وكون الفينيقيين تجار من الدرجة الأولى فقد قاموا بقطع الأشجار لبناء أساطيلهم، وكذلك صدروا أخشابهم إلى منطقة ما بين النهرين والفرات بمصر لاستعمالها في البناء، ونتيجة لإنذار الأرض وضيقها ومع زيادة عملية التعرية قام الفينيقيون بإنشاء الجلول (2) من أجل محاربة التعرية وفي القرن 9 قبل الميلاد توجهوا نحو مراكز أخرى في المتوسط فأقاموا قرطاج في تونس وساهموا مع الرومان في استغلال الثروة الخشبية من جبال لبنان للبناء والإعمار على حساب الريف لتضمحل البيئة ويبقى فيها القليل من الغابات وتظهر الأرض جرداء.

أما بالنسبة لحضارة ما بين النهرين فالمشكل كان في الحفاظ على الشبكة المائية وليس في تعرية الأرض فقد قام حمورابي بإنشاء قنوات مياه يستعملها عشرات الملايين من السكان في الشرب والسقي ، بعدها أخذت الأرض في التقهقر وأخذ الطمي والرمال يغطيان مساحات شاسعة من الأرض معلنة ابتداء التصحر.

(1) خليف مصطفى غرابية، السياحة البيئية، موقع ناشري، www.nachri.net، مارس 2012، ص 133.

(2) الجلول: نظام صد لزحف التربة

أما في وادي النيل فقد اعتمد المصريون القدامى على نظام السدود الصغيرة على عكس الوقت الحاضر بعد إقامة السدود الضخمة مما نتج عنها تراكم الطمي في مساحات معينة مما يؤدي إلى ملوحة بعض المجمعات المائية⁽¹⁾.

وخلاصة القول أن الدلائل التاريخية التي أشير إليها تدل على أن التصحر ظاهرة جغرافية قديمة قد ارتبط جزء من أسبابها بكثافة استغلال الأرض (كما هو الحال بالنسبة للحضارة العراقية)، بينما كان للمناخ وحركة الكثبان الرملية دورا بارزا في تدهور التربة وتصحرها (كما هو الحال بالنسبة للحضارة المصرية).

والياً تتفاقم ظاهرة التصحر في بقاع كثيرة من العالم وبخاصة في البيئات الجافة وشبه الجافة منذرة في انهيار التوازن البيئي وحدوث كوارث بيئية تهدد المجتمع الإنساني بالجوع والفقر، وقد كان لمأساة الساحل الأفريقي - الذي ضربته الجفاف لعدة سنوات متواصلة - صدى واسع على الصعيد العالمي دفع المنظمة الدولية (الأمم المتحدة) إلى عقد أول مؤتمر دولي في عام 1977 في العاصمة الكينية نايروبي بغية تدارس مشكلة التصحر ووضع الخطط اللازمة لتخفيف تداعياتها. وتلا ذلك المؤتمر مؤتمرات أخرى تمخضت عنها تأسيس آليات ووضع خطط لمعالجة الظاهرة والحد من تفاقمها وقد توجت جهود الأمم المتحدة بمعاهدة مكافحة التصحر في عام 1992.⁽²⁾

(1) محمد رضوان خولي، المرجع السابق، ص 77.

(2) علي غليس ناھي السعيد، المفهوم والمنظومة الجغرافية لظاهرة التصحر، جامعة ميسان، كلية التربية، مجلة ميسان للدراسات الأكاديمية، المجلد الثامن، العدد 15 ديسمبر 2009، ص 4.

المطلب الثاني: المنظومة البيئية لظاهرة التصحر.

سننتعرض في هذا المطلب مسببات التصحر والعوامل التي أدت إلى حدوثه منها الطبيعية والبشرية ثم نعرض إلى مظاهر التصحر من زحف الكثبان الرملية وتملح التربة إلى غيرها من مظاهر ونختتم المطلب بنتائج التصحر.

الفرع الأول: مدخلات التصحر (الأسباب الجغرافية).

يعود سبب التصحر إلى مزيج معقد من المؤثرات المناخية والبشرية، وتشمل المؤثرات البرية والتي لدينا القدرة الكبرى على السيطرة عليها. النمو المتسارع لأعداد السكان من البشر والحيوان على حد سواء، والممارسات الضارة في استخدام الأرض، وشروط التجارة المعاكسة وسياسة مانحي المعونات على تشديد الضغوط لتشجيع زيادة المحاصيل النقدية بأي ثمن⁽¹⁾.

من هذا المنطلق يمكننا القول أن هناك حركتين رئيسيتين وراء حدوث ظاهرة التصحر، الأولى طبيعية (بسبب الجفاف) والثانية بشرية (بسبب الإنسان).

البند الأول: العوامل الطبيعية.

1- استواء الأرض لمسافات طويلة تكاد تخلو من المرتفعات تكون عرضة للرياح حيث تشتد سرعتها بخلوها من العوارض والغطاء النباتي وتقوم بجرف التربة الخشنة منها مكونة بما يعرف بالكثبان الرملية.

2- ارتفاع كميات التبخر نتيجة ارتفاع درجة الحرارة من جهة وانخفاض مقدار الرطوبة من جهة أخرى، وبالتالي يؤدي هذا التبخر إلى جفاف التربة وهلاك الغطاء النباتي وتصبح التربة أكثر عرضة للتعرية .

3- ارتفاع درجة الحرارة، حيث أن المقدار الكبير لسطوع الشمس وما يقبله من قلة الغيوم وقلة الرطوبة لفترة طويلة من السنة يعمل على

(1) محمد كامل عارف، مرجع السابق، ص165.

جفاف التربة وتفكك جزئياتها مما يسهل على الرياح جرفها وبالتالي تصبح جرداء صحراوية تعلوها لكثبان الرملية .

4- قلة وندرة الغطاء النباتي بسبب ارتفاع درجات الحرارة وانخفاض كميات الأمطار، ماعدا بعض الأعشاب القصيرة التي تنمو في مواسم أو في فترة سقوط الأمطار، وتختفي بانقطاع المطر أو بسبب الرعي الجائر.

5- الرياح تمثل عامل قوي من عوامل النقل الطبيعية فهي تحمل كميات هائلة جدا من الرمال و الغبار⁽¹⁾

البند الثاني: العوامل البشرية.

أكد الخبراء المختصون في مجال علم الجغرافيا أن التوسع في رقعة الصحاري التي تسودها الكثبان الرملية سببها الإنسان بالدرجة الأولى، لذا أطلق على المناطق المتصحرة اسم صحراء الإنسان. ولعل أهم الأسباب التي قام بها الإنسان والتي ساعدت على تكون الصحاري:

- الرعي الجائر في مناطق الغابات والمراعي الطبيعية.
- حفر الآبار غير المنظم في البادية دون أخذ الإجراءات لمراقبة المراعي حول هاته المواقع كان من أسباب تدهور المراعي الطبيعية.⁽²⁾
- إزالة الغابات بالقطع العشوائي وغير المنتظم للأشجار التي تعمل على تثبيت التربة وتحافظ على مساقط المياه (الأمطار).
- الحراثة غير المنتظمة والزراعة المستمرة المنهكة لقدرة التربة الأمر الذي يعمل على زيادة تفكك التربة وقدرتها على التنقل لامع الرياح.⁽³⁾
- إجهاد التربة وتغدقها: أن التزايد المضطرد لأعداد السكان وتنامي الطلب العالمي على الغذاء والسعي المتواصل لاستغلال التربة

(1) صلاح داود سليمان، حسن علي نجم، المرجع نفسه، ص 46.

(2) عبد القادر رزيق المخادمي، مرجع السابق، ص 67.

(3) صلاح داود سليمان، حسن علي نجم، المرجع نفسه، ص 49.

بكثافة عالية أدى بالنتيجة إلى إنهاك التربة وفقدان مغذياتها فضلاً عن تراصها وتدهور بنائها.

- **الري المفرط:** أن عدم المعرفة المسبقة بالمتطلبات المائية لكل محصول زراعي سيؤدي - في أغلب الأحوال - إلى الري المفرط الذي يؤدي وفي ظل المناخ الجاف وعدم وجود مبالز أو ندرتها أو قلة كفاءتها إلى ترسيب كميات من الأملاح على سطح التربة علاوة على ذلك يتسبب الري المفرط بزيادة مستوى الماء الجوفي الذي يصعد إلى الأعلى بواسطة الخاصية الشعرية حيث يتعرض إلى التبخر مخلفاً وراءه الأملاح التي تتراكم على التربة مسبباً تملحها، فضلاً عن هدر المياه التي تعد مورداً نادراً في المناطق الجافة وشبه الجافة.

- **استغلال المناطق الصحراوية لأغراض ترفيهية:** قد تستخدم المناطق الصحراوية في أيام فصل الربيع لممارسة التنزه، حيث تشهد المناطق الصحراوية في أيام اعتدال الطقس واخضرار البوادي تجوال عدد كبير من الناس اللذين ينشدون الراحة والاستجمام بعيداً عن صخب المدينة، تؤدي هذه الحالة إلى التأثير على الغطاء النباتي وإحداث خلل في التوازن البيئي ينجم عنه تعرض تلك المناطق إلى التصحر.

- **عدم الاستقرار السياسي:** يؤدي عدم الاستقرار السياسي كما هو الحال في العراق والسودان والصومال وغيرها إلى قصور في الرؤى الحكومية في التعاطي مع ظاهرة التصحر ومعالجتها، وإن عدم معالجة التصحر سيزيد من تفاقم التصحر وتوسع مساحات تأثيره لأنه ظاهرة تغذي نفسها بنفسها. (1)

(1) علي غليس ناھي السعيدي، المرجع السابق، ص 11.

الفرع الثاني : مظاهر التصحر (مورفولوجيا التصحر).

مظاهر التصحر عديدة من أبرزها قلة الغطاء النباتي وانتشار الملوحة في التربة في المناطق الزراعية الإروائية ، وهناك علاقة وثيقة بين مظاهر المناطق الشبه الجافة والجافة وبين مظاهر التصحر، كما أن المناطق الجافة تتميز بقلّة الأمطار وارتفاع درجات الحرارة وارتفاع درجة التبخر لفترة طويلة تصل في بعض المناطق الشديدة الجفاف إلى 10 سنين، كما تتميز بشدة الرياح في بعض الفصول.

* ومن وجهة نظر الجيو مورفولوجية فإن النموذج الصحراوي يتميز بالغياب الكلي للنباتات والتربة ووجد الكثبان الرملية .

* كما أن هذه المناطق تتميز بوجود أراض الرق وهي سهول رملية ناتجة عن تأثير الرياح من نقل وترسب في المنطقة الجافة.

* أما من الناحية الديمغرافية فإن المناطق التي يجتاحها التصحر تتميز بقلّة السكان أو انعدامهم بسبب النزوح الريفي، كما أنه مرتبط بعلاقة عكسية بعجلة التنمية، بحيث كلما انخفضت درجة التصحر كلما تمركز السكان والنشاطات الاقتصادية الاجتماعية في المناطق التي كانت مهددة و العكس صحيح.(1).

وبالتالي يمكن حصر مظاهر التصحر في ما يلي :

- * غزو الكثبان الرملية للأراضي الزراعية.
- * تدهور الأراضي الزراعية المعتمدة على الأمطار.
- * تملح التربة بسبب ارتفاع درجة التبخر.
- * تدهور المراعي وانخفاض خصوبة الأراضي الزراعية.
- * انخفاض كمية ونوعية المياه الجوفية والسطحية.
- * اشتداد نشاط التعرية المائية و الهوائية.
- * اشتداد الزوابع الملحية وزيادة كمية الغبار في الجو.
- * النقص السكاني والحيواني.

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص11.

كما يرجع التصحر لأسباب متعددة ومتداخلة في نفس الوقت فهناك العوامل الاجتماعية - الاقتصادية مثل: الزيادة السكانية، التحضر غير المنضبط، الهجرة، الطرق المطبقة في استخدام الأرض الزراعية، . وغيرها. ويقسم (A. Grainger) جرانجير هذه العوامل إلى قسمين أحدهما يمثل العوامل الرئيسية للتصحر، والأخر يمثل العوامل الثانوية. تتمثل العوامل الرئيسية في: الاستغلال المبالغ فيه للأراضي الزراعية، الرعي المبالغ فيه، قطع الأخشاب وإزالة الغابات، الإدارة السيئة للري والصرف. وتتمثل الأسباب الثانوية في الزيادة السكانية، التغيرات المناخية، التطور الاقتصادي والاجتماعي. والتصحر ينتج بصفة عامة عن التداخل المركب من العوامل الأولى الرئيسية، كما يرجع أساسا إلى الضغط الديموغرافي .⁽¹⁾

الفرع الثالث: مخرجات التصحر (النتائج).

يمكن حصر نتائج التصحر فيما يلي:

* انعدام مظاهر الحياة في المناطق المتصحرة بسبب سيطرة الرمال على الأراضي الزراعية، ونتيجة لقلّة هذه الأخيرة أو انعدامها فإن ذلك يهدد بعض الصناعات لاسيما منها تلك التي تعتمد على المواد الأولية الزراعية ، وبالتالي يؤثر على الاقتصاد.

* كما أن انعدام المراعي يهدد الثروة الحيوانية خصوصا المعدة للاستهلاك.

* كما أن التصحر يهدد أرزاق سكان الريف الذين يعتمدون على الماشية والمحاصيل والحطب، وهذا يضطرهم إلى الهجرة الريفية مما يسبب اكتظاظ المدن، ما يؤدي إلى مشكلات اجتماعية بسبب الاختلافات بين فئات المجتمع.

(1) عز الدين دعاس، آثار تطبيق نظام الإدارة البيئية من طرف المؤسسات الصناعية ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، تخصص اقتصاد تطبيقي وإدارة المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الحاج لخضر، باتنة ، سنة 2010-2011، ص 29.

* ظاهرة التصحر تشكل أيضا مشاكل صحية كانتشار الأمراض والأوبئة خصوصا الأمراض التنفسية نتيجة انتشار الغبار في الجو. (1)
كما ينتج عن ظاهرة التصحر نتائج وخيمة في مختلف المجالات يمكن إجمالها في ما يأتي:

- **تأثيرات مناخية وبيئية:** إن التذبذب في كمية الأمطار المتساقطة وتكرار حالات الجفاف الدوري يتسبب في تدهور الغطاء النباتي سواء بعدم كفاية الرطوبة المشجعة للنمو أم بسبب الضغط الرعوي، ويؤدي هذا التدهور إلى اتساع المساحات المكشوفة . وان ذلك يؤدي إلى تناقص الإمطار وتذبذبها بسبب تنشيط حركة التيارات الهوائية الهابطة في طبقات الجو العليا هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى يؤدي إزالة الغطاء النباتي إلى زيادة إطلاق غاز ثاني اوكسيد الكربون وغازات الاحتباس الأخرى في الجو إذ تشير التقديرات إلى أن إزالة الغطاء النباتي هي السبب في زيادة ثاني اوكسيد الكربون.

- **تأثيرات اقتصادية:** يتسبب التصحر بإلحاق خسائر هائلة تثقل كاهل الاقتصاد الوطني للكثير من الدول التي تنفشي فيها الظاهرة وبالرغم من صعوبة حصر تلك الخسائر لتعدد مواردها فقد قدرت الخسائر الناجمة عن الدخل المفقود في عام 1977 بحوالي 36 مليار دولار سنوياً.

إن تدني إنتاجية التربة يؤدي إلى صعوبة في توفير الغذاء للأعداد المتزايدة من السكان وتضطر الدول إلى زيادة اعتمادها على الاستيراد الخارجي لإشباعه حاجات سكانها الغذائية مما يؤثر في سلب إرادتها السياسية وفقدان بعض فرص التنمية الاقتصادية ويؤدي إلى تعرض السكان إلى هزات واضطرابات اقتصادية واجتماعية عنيفة فضلاً عن ذلك تحمل الدول التي تعاني من الظاهرة مبالغ طائلة تصرف لغرض معالجة الظاهرة وتلمس سبل الحد من انتشارها.

- **تأثيرات اجتماعية:** يؤدي تصحر التربة وتدني إنتاجيتها إلى هجرة السكان وترك العمل الزراعي كونه لا يغطي متطلبات حياتهم، حيث يتجه سكان الريف إلى المدينة مثل هجرة سكان ريف الجزيرة في سوريا وهجرة سكان واحة القطيف في السعودية

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص13.

إن هجرة السكان ستتسبب بتداعيات اجتماعية كبيرة أبرزها توتر العلاقات الاجتماعية وتدني كفاءة الخدمات وخاصة الصحية، فضلاً عن صعوبات الضبط الأمني داخل أحياء المهاجرين وتدني مستوى السكن وحدوث تغييرات جوهرية في المهن والعادات والتقاليد السائدة. (1)

المطلب الثالث: آثار ظاهرة التصحر ووسائل مكافحته.

في هذا المطلب سوف نسلط الضوء على آثار التصحر على الانسان وما يحيط به من تربة ونبات وحيوان ثم ننتقل إلى الطرق التي ابتكرها الانسان للحد أو إيقاف الظاهرة.

الفرع الأول: آثار ظاهرة التصحر.

إن التصحر يقلل من مرونة الأرض، لتقلب المناخ الطبيعي بحيث تميل التربة والغطاء النباتي وامتدادات المياه العذبة، وغيرها من موارد الأراضي الجافة على أن تكون مرنة، وهي تستطيع في النهاية أن تسترد عافيتها بعد الاضطرابات المناخية مثل الجفاف وحتى بعض الآثار الناجمة عن فعل الإنسان، مثل الإفراط في الرعي، غير أن هذه المرونة تضعف حين تتدهور الأرض، ولهذا الأمر آثار مادية واقتصادية واجتماعية، كما أن تردي الأراضي يؤدي إلى نقص موارد المياه، وهذا يؤدي إلى نقص الإنتاج الزراعي والحيواني الذي له آثار جانبية. (2)

تصبح التربة أقل إنتاجية في التربة العليا المكشوفة والمتآكلة بفعل الرياح والعواصف الممطرة ويمكن أن يسوء تركيب التربة المادي وتكوينها الكيميائي الحيوي، وقد تظهر الأخاديد والتشققات، وإذا ارتفع منسوب المياه نتيجة عدم كفاية الصرف وسوء أساليب الري فقد تتشبع التربة بالمياه وتتزايد الأملاح.

ويتلف الغطاء النباتي وضياعه نتيجة لتدهور الأرض في آن واحد، وتنتهك المراعي نتيجة رعي عدد مفرط من الحيوانات أو أنواع غير مناسبة منها، فقد تضيع أنواع النباتات الصالحة للأكل مما يسمح بانتشار أنواع غير الصالحة للأكل، وبعض الآثار يتحملها أناس يعيشون خارج

(1) علي غليس ناهي السعيد، المرجع السابق، ص 15.

(2) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص 15.

المناطق المتضررة مباشرة قد تؤدي للأرض المتدهورة إلى فيضان الينابيع وتخفيض نوعية المياه، والتسرب في الأنهار والبحيرات وامتلاء الخزانات وقنوات الملاحة بالغرين، كما قد تؤدي إلى العواصف الترابية و تلوث الهواء مما يسبب تلف الآلات وانخفاض الرؤية و حدوث تسربات غير مرغوب فيها تعكر الجو و تسبب التوتر العصبي، ويمكن الأتربة التي تحملها الرياح على استفحال المشاكل الصحية بما في ذلك أمراض العيون، التنفس والحساسية. (1)

وقد سجلت زيادات كثيرة في تكرار العواصف الترابية أثناء سنوات زوابع الغبار في الولايات المتحدة الأمريكية وفي مناطق الأراض العذراء في الإتحاد السوفياتي السابق في الخمسينيات، وفي الساحل الإفريقي في الثمانينيات والتسعينيات.

كما أن إنتاج الأغذية يتدهور بحيث يعتبر التصحر قضية بيئية عالمية رئيسية أساسا، بسبب الصلة بين تدهور الأراضي الجافة وإنتاج الأغذية ويتطلب وجود غذاء كاف لسكان العالم المتزايد عددهم بين مضاعفة إنتاج الأغذية إلى ثلاث أمثالها في السنوات الخمسين القادمة، وسيكون من الصعب تحقيق ذلك حتى في ظل ظروف مواتية وما لم يتوقف التصحر ويعكس اتجاهه فسينخفض الإنتاج الغذائي في كثير من المنطق المتأثرة ، وقد ينشأ عن ذلك سوء التغذية، وبالتالي يؤدي إلى المجاعة.

والتصحر يستنزف الموارد الاقتصادية بشدة، بحيث لا يتوفر سوى القليل من المعلومات التفصيلية عن الخسائر الاقتصادية الناشئة عن التصحر، وإن كانت الدراسة لم تنتشر للبنك الدولي إلا أنه قدر استنزاف الموارد الطبيعية في أحد بلدان الساحل 20% من إجمالي ناتجه المحلي السنوي، وعلى المستوى الدولي تقدر خسائر الدخل السنوي في المناطق المتأثرة مباشرة بالتصحر بما يقرب 42 مليار دولار كل سنة، وقد تكون التكاليف الاقتصادية والاجتماعية غير المباشر خارج المناطق المتأثرة بما في ذلك تدفق لأجبيء البيئة، وخسائر الإنتاج الغذائي الوطني أكبر كثيرا. كما تؤدي الظاهرة إلى عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص16.

في هذه المناطق الشيء الذي يزيد من احتدام المنافسة حول الموارد المتاحة من الأرض والمياه. (1)

الفرع الثاني: وسائل مكافحة التصحر.

يمكن تلخيص الأهداف التي تسعى الدول للوصول إليها، من أجل السيطرة على عملية التصحر بمايلي:

- العمل على تثبيت التجمعات الرملية (الكثبان الرملية)، وعدم تقديمها بصورة تدريجية على المواقع المدنية أو الزراعية المنتجة.

- العمل على تحويل مسار الرمال التي تدورها الرياح بعيدا عن المساحات المزعم الحفاظ عليها.

- العمل على إيقاف الرمال بصفة مباشرة ودائمة وسجن الرمال واحتجازها عن المواقع المراد المحافظة عليها.

وبصورة عامة فإن العالم بدأ يستخدم عدة طرق تمنع تقدم الكثبان الرملية بصورة منفردة واجتماعية وهذه الطرق هي:

أ- **حفر الخنادق:** وذلك بقطع أو بحفر خنادق طويلة وعريضة خلال الكثبان الرملية لهدم نظام تكوينها، وقد استعملت هذه التقنية بنجاح، حيث تبقى هذه الخنادق فترة طويلة قبل أن يعاد دفنها نتيجة تجمع الرمال فيها، لذا يجب تكرار العملية بصفة دورية.

ب- **التحويل والحفر:** ويقصد بها الكثبان الرملية بنقلها من مكانها الأصلي إلى مكان آخر، وتتم هذه العملية بتحطيم التجمعات الرملية وإزالة الرمال من مواقعها الأصلية بواسطة الجرافات والرافعات، ومن ثم العمل على حماية النباتات والأشجار المزروعة من أخطار تراكم الرمال عليها أو طمر السواقي والقنوات الموازية لها، على أن تكون السدود الترابية متعامدة مع اتجاه الرياح السائدة في المنطقة، بهذه العملية يتم حصر الكثبان الرملية داخل مربعات كبية لتحديد حركتها. (2).

ج- **التشجير:** تعتبر هذه الطريقة من أحسن وأفضل الطرق ذات الفعالية العالية للسيطرة على الرمال الهوائية، وذلك باستخدام الزراعة لوقف

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص18.

(2) صلاح داود سليمان، حسن علي نجم، المرجع السابق، ص 49.

تقييد حركة الرمال. إن طبيعة الغطاء النباتي يجب أن تكون من النوع العشبي كالمراعي أو الخشبي كالأشجار. ولأن هذه الأنواع بطيئة النمو في الأراضي المجدية المتآكلة وذات الرياح العالية عند استعمال هذه الطريقة، يجب الأخذ بعين الاعتبار توفر الوسائل الملائمة لزراعة النباتات الدائمة بواسطة البذور وعمل المهاد وهي طبقة من النشارة أو التبن تفرش على الأرض لوقاية جذور النباتات الغضة من الحرارة والبرودة، كما يجب توفير كميات كافية من المياه لإروائها. وبهذه الطريقة يتم تثبيت الكثبان الرملية بصورة دائمة.

د- عمل أسيجة وتثبيت الكثبان الرملية: يجب أن يتم باستعمال مواد ذات طبيعة مسامية، ويجب أن تكون خفيفة نسبياً ومرنة أي قابلة للإنشاء والنقل وسهلة التركيب ولإنشاء معتدلة السعر، ومن هذه المواد ما يلي:

- حواجز من المخلفات النباتية الجافة المرتبطة بعضها ببعض، مثل السعف النخيل وحشيشه الحفاء وفروع الأشجار، هذه من المسائل التقليدية والتي مازالت تستخدم لتثبيت الكثبان الرملية .

- كان سكان الواحات يلصقون على جدران منازلهم أطباق من الفخار تصنع خصيصاً لهذا الغرض، وكانت هذه الأطباق تحدث مع تيار الهواء والرياح دوامات صغيرة تكفي لطرده الرمال المحمولة بعيداً عن المنزل.

- حواجز البراميل وهي طريقة شائعة في حماية الطرق الصحراوية باستخدام براميل الإسفلت المستخدمة في الرصف. (1)

في بعض الأحيان تستخدم وسائل التثبيت الميكانيكي (كاسرات الرياح) كمرحلة تمهيدية تهدف إلى وقف حركة الرمال، ولإتاحة الفرصة لمياه الأمطار لتكون نظاماً هيدروليكيًا مستقيماً في الكتلة الرملية يمكن عندها استزراع نباتات تؤدي طبقة التثبيت النهائي. في هذه الأحوال تكون أدوات التثبيت الميكانيكي على هيئة مربعات (مثل لوحة الشطرنج) تزرع النباتات في وسطها.

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص22.

و-التزييت: إن تثبيت التجمعات الرملية ممكن أن ينجز بصورة كفئة سريعة ورخيصة في البلدان النفطية باستعمال المنتجات النفطية، لأن تحطيم تناظر الكثيب الرملي يتم بتغطية الجهة المقابلة للرياح من الكثيب أو أجنحته بالإسفلت للحد من حركته. إن هذه الطريقة من أكثر الطرق التي يمكن علميا إجراؤها على الصعيد العالمي، حيث يتوقف زحف الكثبان بواسطة تزييت سطحها بصورة تامة، كما يمكن استعمال هذه الطريقة لتزييت طبقات الرمال الممتدة بين الأسيجة لحفظها من الرمال. ولقد بينت الدراسات أن النفط يوفر للطبقة السطحية الرملية تثبيتاً يدوم عادة من سنة إلى عدة سنوات حسب كفاءة المادة النفطية المرشوشة على وحدة المساحة.⁽¹⁾

وهناك من يجمع كل ما سبق من حلول لمكافحة التصحر في وسائل أهمها :

-الوسائل التقنية: وذلك بتصحيح الوسائل المستخدمة التي تؤدي إلى تدهور الأرض لصون مكونات الأرض من تربة ونبات ومياه. وتكون هذه الصيانة بـ:

- إقامة الأحزمة الواقية ومصدات الرياح التي تزرع حول مناطق الزراعة بقصد تجنب أثر الرياح على التربة.
- تحسين المراعي من ناحيتي حماية أراضي المراعي من التعرية وإضافة موارد رعوية.
- إتاحة مصدر للوقود بزراعة الأشجار قرب القرى والتجمعات السكانية من المشاريع الإقليمية التي عرضت على مؤتمر الأمم المتحدة للتصحر عام 1977، مثل: مشروع الحزام الأخضر لدول شمال افريقيا (موريتانيا - المغرب - الجزائر - تونس - ليبيا - مصر . الخ).

-الوسائل الاقتصادية:

تحتاج المجتمعات المتضررة من أثر التصحر إلى دعم مالي، وفترات سماح قد تمتد قبل أن تصبح قادرة على رد القروض. هذا الدعم المالي المطلوب يتصل بالجهد العالمي لتنفيذ البرامج الدولية لمكافحة التصحر على نحو ما خطط له مؤتمر الأمم المتحدة للتصحر عام 1977، ولتنفيذ الخطط الوطنية لمكافحة التصحر،

(1)صلاح داود سليمان، حسن علي نجم، المرجع السابق، ص60.

أضيف البعد الإقليمي لجهود مكافحة التصحر، وخاصة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر التي تضمنت ملاحق العمل الإقليمي، وأشارت إلى دور المؤسسات المالية (بنوك التنمية الإقليمية) لتجعل من مواردها منافذ خاصة لدعم وتمويل مشروعات مكافحة التصحر. تتضمن مكافحة التصحر الأنشطة التي تشكل جزء من التنمية المتكاملة للأراضي في المناطق القاحلة، وشبه القاحلة، وشبه الرطبة الجافة من أجل التنمية المستدامة والتي ترمي إلى: خفض تردي الأراضي، إعادة تأهيل الأراضي التي تردت جزئياً، استصلاح الأراضي التي تصحرت. هذه النقاط الثلاث التي تبنتها التوجيهات والخطط التي ألفت بها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، أضافت لها الدول العربية نقطة رابعة في برامج عملها في الأراضي الجافة هي: تنمية موارد الأراضي الجافة والصحراوية وخاصة في مشروعات استصلاح الأراضي الجديدة. (1)

(1) عز الدين دعاس المرجع السابق ، ص30.



الفصل الأول

السلامة القلبية البرية والقارية والنامية طاهرة التمام

تحيي كل البلدان والمنظمات القارية والدولية في 17 من شهر جوان من كل سنة، اليوم العالمي لمكافحة التصحر احتفاءً بذكرى اعتماد الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر في مثل هذا اليوم منذ سنة 1994، وقد وجدت هذه الاتفاقية الدولية جهود مجموعات دولية معززة ترسانتها القانونية في مجال البيئة وعلى هذا لأساس سوف نعالج هذه الاتفاقية في مبحثين الأول ندرس فيه الآليات القانونية الدولية لمكافحة التصحر والمتمثلة بالدرجة الأولى في اتفاقية الأمم المتحدة وتنفيذها، أما المبحث الثاني فسنتطرق فيه إلى الآليات القارية لمكافحة هذه الظاهرة والمتمثلة في الاتفاقيات الآسيوية والأفريقية، وكذا اتفاقية أمريكا اللاتينية ودول الكاريبي.

المبحث الأول : الآليات القانونية الدولية لمكافحة التصحر.

إن فشل الدول التي مستها ظاهرة التصحر في حل مشكلاتها بنفسها أدى بالمجتمع الدولي بالتدخل لمساندة هذه الدول، كون هذه الظاهرة غير متعلقة بتلك الدول في وحدها بل إنه خطر عابر للدول والقارات، فسعى المجتمع الدولي لتوحيد الجهود بغية الحد من الظاهرة وأنشأ ما يسمى بالمؤتمرات والمعاهدات المناهضة للظاهرة والتي سندرس البعض منها في هاته المطالب.

المطلب الأول : اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

هاته الإتفاقية تعتبر حجر أساس يضاف إلى ترسانة الاتفاقيات الكبرى الخاصة بحماية البيئة، لكن العبرة من إبرام الاتفاقية الدولية هو تنفيذها وهناك العديد من الاتفاقيات التي يوجد فيها إشكال في تنفيذها، لعدم وجود سلطة تسهر على إلزام تطبيق الاتفاقيات المبرمة.

الفرع الأول: تنفيذ الاتفاقيات من خلال برامج العمل الوطنية.

كما سبق وأن ذكرنا تعتبر اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر من الاتفاقيات الدولية الأكثر دعوة إلى محاربة الظاهرة، وفي مايلي سوف ننظر مدى انعكاسها على برامج العمل الوطنية، وبعدها نخرج إلى دور العلم والتكنولوجيا في تنفيذ الاتفاقية. (1)

البند الأول: برامج العمل الوطنية.

يتم تنفيذ اتفاقيات مكافحة التصحر من خلال برامج العمل الوطنية والتشاور بين البلدان المانحة والدول المتأثرة معا حول دور كل واحد منهما يدعم هذا البرنامج، ولا بد من مساعدة المجموعات الريفية للمبادرة ببرامج لحماية الراضي والاستغلال الرشيد للموارد المائية، والبرامج الوطنية لمكافحة التصحر لا بد من اعدادها وتنفيذها بعد القيام بحملات تحسيسية الموجهة لعموم الناس بمدى خطورة المشكلة، وذلك بمشاركة المجتمعات المحلية والتي أوصت بها قمة الأرض الأولى بريو سنة 1992، لما كان من لضروري تكييف البرامج مع الظروف الاليمية

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص28.

الخاصة، فقد عرضت غالبية المتطلبات المحددة في مرفقات التنفيذ الأربعة لإفريقيا وآسيا، أمريكا اللاتينية والكاريبي وشمال البحر الأبيض المتوسط.

وتبدأ البرامج بوضع استراتيجيات وأولويات طويلة الأجل، وهذا أمر أساسي لضمان استراتيجياتها، والتسهيل على الحكومات في التنسيق بين مواردها وإدارتها بصورة فعالة جداً، وستتصدى البرامج لأسباب التصحر الكامنة وتولي اهتماماً خاصاً للتدابير الوقائية وستبث عن جميع أسباب وجوانب المعضلة والمتمثلة في الخسارة الإنتاجية والزراعية وانخفاض الغطاء النباتي والتكاليف الاقتصادية والاجتماعية وإلى ما ذلك، والبرامج الخاصة لمكافحة التصحر تضعها المجتمعات المحلية لئلا لها من فعالية لتجسدها ميدانياً وتلعب دور فعال في تصميم المشاريع الناتجة وتنفيذها وتكون السيولة الإعلامية بين المجتمعات المحلية، مع تغير الظروف ودور المجتمعات المحلية لئلا هم من صلة مع الأرض كونهم يفهمونها جيداً، وللحكومات أن تهيئ ظروف مواتية لأن المجتمعات المحلية ببساطتها لا يمكن أن تقوم بدور قيادي لتنفيذ هذه البرامج إلا إذا قامت الحكومات بإزالة العقبات وتوفير الدعم اللازم وذلك بتعزيز التشريعات القائمة وسن قوانين جديدة كما تحدد برامج العمل الخطوات والتدابير التي ينبغي اتخاذها، كتحسين البنية الاقتصادية وخلق أدوات مالية ملائمة للاحتياجات المحلية، أو إدخال محاصيل مقاومة للجفاف، كما قد تشمل تدابير الجفاف على الموارد الطبيعية بتنويع مصادر الطاقة واتخاذ تدابير أخرى لتشجيع أنشطة البحث، وخطة الطوارئ في حالات الجفاف وتحسين نظم الإنذار المبكر. (1)

ويجب إدماج برامج مكافحة التصحر مع برامج التنمية الأخرى، لأن تدهور الأرض يؤدي دائماً إلى تدهور المجالات الأخرى، سواء من الناحية الاقتصادية بتردّي المنتوج الزراعي أو الصناعي، أو من الناحية الاجتماعية يؤدي إلى الفقر وظهور الآفات الاجتماعية، وكلاهما يتضمن تحسين الأمن الغذائي وتعليم الناس وتدريبهم وتعزيز قدرة الجماعات المحلية وتعبئة المنظمات غير الحكومية.

(1) علي غليس ناھي السعيدي، المرجع السابق، ص 26.

ولما كان التصحر يؤثر على الاهتمامات البيئية مثل التنوع البيولوجي وتغير المناخ، ويتأثر بها فإن برامج العمل الوطنية ينبغي أن تتكامل مع البرامج التي تتناول هذه القضايا، والبرامج الوطنية تعمل على تحديد الموارد المتاحة، والموارد التي يحتاج إليها، ويجب أن تخصص الدولة جزء من مواردها الوطنية بوضوح لجهود مكافحة التصحر والجفاف، وتوسعى هذه البرامج إلى تعبئة موارد مالية كبيرة من مصادر خارجية، وستحدد احتياجات التعاون التقني وترتيب أولوياته، كما يمكن للبرامج دون الإقليمية والإقليمية أن تساعد في تنسيق البرامج الوطنية وتوضع هذه البرامج من خلال التشاور بين البلدان المتأثرة في كل إقليم.

البند الثاني: دور العلم والتكنولوجيات في تحقيق الإتفاقيات.

تعزز الاتفاقية تنسيق البحوث في مجال نقل التكنولوجيا، ويجب إعادة توجيه هذه الأنشطة من أجل إعادة تلبية احتياجات الذين هم في أمس الحاجة إليها، مع الاهتمام الأكبر بالمعرفة والمهارات التقليدية. وتتعهد الأطراف بتعزيز وتمويل أو تيسير تمويل نقل وحيازة وتكييف وتطوير التكنولوجيات السلمية بيئياً والصالحة اقتصادياً ومقبولة اجتماعياً، ويجب الاتفاق على استعمال النظم الحديثة والكفيلة بتبادل المعلومات القائمة، وهذا من أجل تيسير عمل الدول المتأثرة ولحصولها أيضاً على التكنولوجيات الحديثة وبشروط مناسبة، وتلتزم أيضاً بتشجيع استخدام التكنولوجيات والمعارف والدراية العملية والممارسات المحلية وإعداد قوائم حصرية بها، والعمل على تحسينها ونشرها وتكييفها من أجل توسيع استخدامها وإدماجها في التكنولوجيات الحديثة، على أن يستفيد السكان المحليون من أي استعمال تجاري لها، وتتفق الأطراف أيضاً على دعم البحوث لزيادة معرفة أسباب وآثار الجفاف والتصحر، والبحوث التي يجب تناولها هي التي تزيد من تحسن مستوى وآثار الجفاف والتصحر، والبحوث التي يجب تناولها هي التي تزيد من تحسن مستوى معيشة السكان المحليين، وتقديم حلولاً مناسبة لهم وخاصة سكان المناطق المتأثرة، والسكان المحليين يستفيدون من أي استعمال لهذه البحوث كونها تعد من حقوق ملكيتهم الفكرية. (1)

(1) علي غليس ناهي السعيد، المرجع السابق، ص 28.

وتلزم الاتفاقية الأطراف بتطوير تنمية قدرات البحث للأطراف من البلدان النامية المتأثرة ولاسيما في إفريقيا، وأن تعزز برامج البحوث المشتركة الرامية إلى استنباط تكنولوجيات محسنة للتنمية المستدامة، ويكون مقدورا على تكلفتها ويسهل الوصول إليها عن طريق مشاركة السكان المحليين والمجتمعات المحلية مشاركة فعالة، وزيادة توفر موارد المياه ومراعاة العلاقة بين التصحر والفقر والهجرة، وإدراج أولويات بحثية تتعلق بمناطقها في برامج العمل التي تضعها.

وتتفق الأطراف أيضا أن تدمج وتنسق جمع وتحميل وتبادل البيانات عن طريق الشبكة العالمية للمؤسسات والمرافق الخاصة بذلك لضمان المراقبة المنهجية لتردي الأراضي، مما يساعد على تحقيق الإنذار المبكر والتخطيط المسبق لفترات التغير المناخي، وتتعهد الأطراف على أن يستجيب ذلك لاحتياجات المجتمعات المحلية، وكذلك احتياجات صانعي القرار، وتحتاج البلدان النامية المتأثرة مزيدا من القدرات العلمية والتكنولوجية، لأنها كثيرا ما تعاني من ندرة المهارات والخبرات والمكثبات ومراكز البحث الداخلية، كما يحتاج الكثير منها إلى تحسين مرافق الأرصاد الجوية، وتشجع الاتفاقية على دعم جهود بناء القدرات التي ستمكن البلدان النامية من مكافحة التصحر بفعالية أكبر عن طريق العلم والتكنولوجيا.

ويجمع مؤتمر الأطراف باحثي العلم والتكنولوجيا في شبكة عالمية لدعم الاتفاقية، بحيث تستقصى لجنة العلم والتكنولوجيا وتقيم تحت وصاية مؤتمر الأطراف الشبكات والمؤسسات والوكالات القائمة، وغيرها من الهيئات العاملة في قضايا ذات صلة بالتصحر، ثم تعزز قيام شبكة بحث عالمية تلزم بدعم الاتفاقية، وتشجيع العلماء على المستوى العالمي بأفكارهم ودراية نتائج بحوثهم في مجال بذل الجهود لمكافحة هذه الظاهرة، وتنص المادة 16 من هذه الاتفاقية على التزام الدول الأطراف في الاتفاقية على جمع المعلومات الخاصة بالظاهرة وتحليلها وتبادلها وذلك لضمان المراقبة المنهجية لتردي الأراضي في المناطق المتأثرة والتوصل إلى فهم أفضل لعمليات آثار الجفاف والتصحر. (1)

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص32.

البند الثالث: الوسائل اللازمة لمكافحة التصحر.

أولت الاتفاقية أهمية كبيرة جدا لمشاركة السكان المحليين خاصة في برامج التعاون التقني حيثما كان ذلك ممكنا، ومع استعمال الأساليب التقليدية السلمية الممكنة ذات الصلة بالزراعة والنشاط الرعوي بما يتناسب مع الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية الحديثة، وكذلك بواسطة استعمال وسائل الطاقة البديلة لاسيما موارد الطاقة المتجددة خاصة التي لها دور في التقليل على الأخشاب كوقود. وتنص المادة 1/19 على النحو الذي يتفق عليه بصورة متبادلة لتعزيز قدرة الأطراف من البلدان النامية المتأثرة على وضع وتنفيذ برامج في ميدان جمع وتحليل وتبادل المعلومات عملا بالمادة 16 من الاتفاقية، هذا دون نسيان الموظفين والمديرين والمسؤولين على صنع القرارات، وجمع وتحليل البيانات على نشر واستخدام معلومات الإنذار المبكر بشأن أوضاع الجفاف و الإنتاج الغذائي. (1)

أما على صعيد التعاون والدعم فإن هناك تدابير لا بد على الأطراف إتباعها لأجل الوصول إلى نتائج واقعية وفعالة، خاصة بين البلدان المتأثرة وذلك بالتعاون مع الأطراف الأخرى، والمنظمات غير الحكومية المختصة حسب ما يكون ذلك مناسبا، وذلك بتعزيز قدرات المؤسسات المعنية، ولكي نكون أمام نتائج إيجابية لا بد من المتابعة و تنفيذ البرامج عن طريق التعاون ودعمها خاصة في البلدان المتأثرة الأطراف مع إبراز هذه الظاهرة وتعليمها في البلدان غير المتأثرة لتعزيز فهم أساليب وآثار التصحر والجفاف وأهمية تحقيق هدف هذه الاتفاقية.

وتنص الاتفاقية على دور مؤتمر الأطراف في إنشاء شبكات ومؤسسات ومراكز التعليم والتدريب الإقليمية لمكافحة التصحر وتخفيف من آثار الجفاف، وأهمية هذه المؤسسات والمراكز في الزيادة من قدرات المديرين والموظفين، وذلك بغية تنسيق البرامج وتنظيم تبادل الخبرات فيما بينها وتعاون هذه الشبكات تعاوننا وثيقا مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة تفاديا لازدواج الجهود.

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص36.

الفرع الثاني: إجراءات الرقابة وحل النزاعات ومؤسسات التنفيذ الاتفاقية.

لكل الاتفاقيات هيئات خاصة تسهر على تنفيذ الاتفاقية وتنظيمها، وغالبيتها لها مشكل التمويل وهو احد العوائق الأساسية لتنفيذ الاتفاقيات.

البند الأول: هيكل الاتفاقية وتنظيمها.

جرت مفاوضات بشأن اتفاقية مكافحة التصحر تحت إشراف الأمم المتحدة، وفي يونيو 1992 أوصى مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والمعروف باسم قمة الأرض الأولى باريو، بأن تنشئ الجمعية العامة للأمم المتحدة لجنة تفاوض حكومية دولية لإعداد اتفاقية مكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من حالات الجفاف أو التصحر خاصة في إفريقيا.

أنشأت اللجنة في أوائل 1993 وعقدت خمس دورات تحضيرية قبل أن تعتمد الاتفاقية في 18 يونيو 1994 في باريس، وعرضت الاتفاقية للتوقيع في باريس بين 14/15 أكتوبر 1995، ولا يبدأ سريان الاتفاقية إلا بعد تصديق 50 بلد عليها، وحاليا تم التوقيع عليها من طرف 100 بلد، ويصبح المصادقون الخمسون الأوائل عندئذ أطراف ومسؤولين قانونا عن تنفيذ التزاماتهم في حين تصبح الحكومات الأخرى أطرافا بعد 90 يوما من تصديقهم، وفي الوقت نفسه يجري تنفيذ كثير من أحكام الاتفاقية طوعا على أساس قرار للجنة عن الإجراءات العاجلة في إفريقيا، وبجانب التعاريف ومبادئ الاتفاقية والتعهدات والتزامات مختلف الأطراف فإن الاتفاقية تتوقع التنفيذ في إطار مؤسسي متطور لأجل الوصول إلى أهدافها المسطرة، هكذا أسس مؤتمر الأطراف حسب المادة 22 من الاتفاقية وهو الهيئة العليا للاتفاقية، وحددت له امتيازات للسهر على تطبيق وتنفيذ الاتفاقية وفتح المجال للمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية للدخول كملاحظ طبقا للمادة 7/22 من الاتفاقية.⁽¹⁾

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص 41.

ويشرف مؤتمر الأطراف على تمثيل الاتفاقية، وقد أنشأت الاتفاقية هذا الجهاز باعتباره الهيئة العليا لاتخاذ القرارات ويضم المؤتمر كل الحكومات ومنظمات التكامل الاقتصادية والإقليمية مثل الاتحاد الأوروبي المصادق على الاتفاقية، ويقوم مؤتمر الأطراف على وجه خاص بما يلي:

أ - يستعرض بانتظام تنفيذ الاتفاقية، وأداء الترتيبات المؤسسية لمهامها في ضوء الخبرة المكتسبة على الصعيد الوطني، والإقليمي والدولي وعلى أساس تطور المعرفة العلمية والتكنولوجية.

ب - يشجع وييسر تبادل المعلومات عن التدابير التي يتخذها الأطراف، ويحدد شكل وفترة إرسال المعلومات التي يتعين تقديمها عملاً بالمادة 26 من الاتفاقية، كما يحدد الجدول الزمني لهذا الإرسال و يستعرض تقارير ويقدم توصيات بشأنها.

ت - ينشئ من الهيئات الفرعية ما يعتبر ضروريا لتنفيذ الاتفاقية.

ث - يستعرض التقارير المقدمة من هيئاته الفرعية ويقدم توجيه لها.

ح - يتفق على نظام داخلي وقواعد مالية له، ولأي من الهيئات الفرعية ويعتمد ذلك النظام وتلك القواعد بتوافق الآراء.

خ - يلتمس حسبما يكون مناسباً تعاون الهيئات أو الوكالات المختصة سواء كانت وطنية أو دولية، حكومية، غير حكومية وينتفع من الخدمات والمعلومات التي تقدمها.

د - يشجع ويعزز العلاقة مع الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة مع تجنب ازدواجية الجهود.

ويعتمد في أول دورة له على نظام داخلي بالإضافة إلى مهامه المدرجة في إطار المادة 22 من الاتفاقية⁽¹⁾.

وعندما يبدأ سريان الاتفاقية يجتمع المؤتمر مرة على الأقل كل سنة في دوراته الأربعة الأولى، ومن وظائفه الأساسية يستعرض التقارير التي تعرضها الأطراف عن تفاصيل تنفيذ التزاماتها، ويضع المؤتمر الأطراف توصيات بناء على هذه التقارير، كما أنه من سلطته أن يجري تعديلات على الاتفاقية أو يبدأ مفاوضات من أجل مرفقات جديدة مثل مرفقات

(1) الوثيقة رقم 2، الصادرة عن الجمعية العامة في 12/09/1994، والخاصة بلجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع لمسات الاتفاقية، ص 4-6.

التنفيذ الإقليمية، وهذه الطريقة يمكن للمؤتمر أن يوجه الاتفاقية عند تغيير الظروف العالمية والاحتياجات الوطنية.

تقوم أمانة الاتفاقية بدعم عمل مؤتمر الأطراف وخدمته وترتيب الاجتماعات وعداد الوثائق والتنسيق مع الهيئات الأخرى ذات الصلة، وجمع المعلومات ونقلها وتسهيل المشاورات وغيرها من الإجراءات، ويمكن للبلدان النامية المتأثرة بدورها أن تعتمد على الأمانة للحصول على المعلومات والمشورة مثلاً في تنظيم المشاورة الوطنية، كما تتألف من لجنة العلم والتكنولوجيا التي تقدم مشورتها لمؤتمر الأطراف عن المسائل العلمية والتكنولوجية، واللجنة تقوم بدورها تحديد أولويات البحث، وتوصي بطرق تعزيز التعاون بين الباحثين ويمكنها كذلك تقديم المشورة في قضايا مثل برامج البحث المشتركة بالتوصل إلى تكنولوجيات جديدة، ويجوز لمؤتمر الأطراف أن يشكل فرقا لمساعدته في القضايا المتخصصة ويختار أعضاء هذه الفرق من قائمة خبراء تعينهم الحكومات.

تقوم الآلية العالمية بمساعدة مؤتمر الأطراف بتعزيز وتمويل الأنشطة والبرامج المتصلة بالاتفاقية، ولن تقوم هذه الآلية بجمع الأموال أو إدارتها، وإنما تشجع وتساعد المانحين والمتلقين وبنوك التنمية والمنظمات غير الحكومية وغيرها على تعبئة الأموال وتوجيهها إلى حيث تمس الحاجة إليها، وتخضع الآلية العالمية لسلطة مؤتمر الأطراف، ولكن المؤتمر يحدد منظمة أخرى لتكون مقراً لها ولتقوم بتشغيلها. (1)

ورغم أن الحكومات الوطنية التي صادقت على الاتفاقية هي وحدها التي يمكن أن تكون أعضاء في مؤتمر الأطراف فإن الهيئات والمنظمات الأخرى يمكن بدورها أن تشارك.

فالاتفاقيات الدولية هي بالطبع اتفاقات قانونية بين دول ذات سيادة، غير أن هذه الاتفاقية تحوي حكماً خاصاً بشأن حضور الوكالات الوطنية والدولية والمنظمات غير الحكومية المؤهلة لاجتماعات مؤتمر الأطراف والإسهام في عملهم، ولم تقم المنظمات غير الحكومية بدور بارز في عملية الاتفاقية فحسب، بل هي تواصل إذكاء الوعي العام بالاتفاقية، والضغط على أعضاء البرلمانات من أجل سرعة التصديق عليها، وتقديم

(1) اصلاح داود سليمان، حسن علي نجم، المرجع السابق، ص 56.

المنظمات الدولية والإقليمية المعلومات الحاسمة والدراسة والاتصالات،
وقدرات البحث والإدارة.

والأمانة الدائمة المشكلة في الدورة الثامنة لهذه الاتفاقية كان بموجبها
الاتفاق على تحضير البرنامج لتعيين أمانة دائمة وقواعد عملها وفي
الترتيبات المؤقتة. تظلع الأمانة التي أنشأتها الجمعية العامة بموجب
قرار 188/47 لـ 1992/12/22، بوظائف الأمانة المشار إليها في
المادة 22 من الاتفاقية على أساس مؤقت إلى حين الانتهاء من الدورة
الأولى لمؤتمر الأطراف الواردة في المادة 23، أما بالنسبة للجنة العلوم
والتكنولوجيا التي شكلت شبكة بين المؤسسات والوكالات والهيئات
الموجودة، وشكلت هاتين اللجنتين من أجل إفادة مؤتمر الأطراف
بالمعلومات والمشورة التقنية في المسائل العلمية والتكنولوجية، والمتعلقة
بمكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف، وتجتمع هاتين اللجنتين بالدورات
العادية لمؤتمر الأطراف، وتكون متعددة التخصصات ويكون باب
الاشتراك فيها مفتوحاً أمام جميع الأطراف، كما تتألف اللجنة من ممثلين
حكوميين مختصين في ميادين الخبرة الفنية ذات الصلة وبين مؤتمر
الأطراف في دورته الأولى، ويعتبر مؤتمر الأطراف والأمانة الدائمة
مسؤولان للسهر على تنفيذ الاتفاقية ولكن يمكن استشارة اللجنة العلمية في
المجال المؤسساتي للتنفيذ والرقابة على القانون الدولي للبيئة.

وتحتوي اللجنة على خبراء معينين من طرف الدول والذين يعملون في
إطار مستقل ولها دور كبير في تنفيذ الاتفاقية، ويتم إلزام الدول على
تعيين خبراء أكفاء ذوي كفاءات عالية، من أجل المشاركة في برنامج
مكافحة التصحر بأرائهم وأفكارهم وتجاربهم العلمية، وهذه المشاركة
تكون للنشر العالمي للبيئة في إطار مكافحة التصحر. (1)

وكذلك بالنسبة للآليات العلمية والتقنية والعملية، لا يمكن أن تستنتج من
طرف ديبلوماسيين وإنما من طرف تقنيين، وذلك من أجل التقيد المحلي
للاتفاقية، لذا تم اعتماد اللجنة في المادة 24 من الاتفاقية .

وقام ممثل مصر باقتراح اللجنة العلمية التي يجب تأسيسها على حسب
المادة 09 من الاتفاقية الخاصة بالتغيرات المناخية، بالإضافة إلى وضع
قائمة مفتوحة للخبراء يتسمون بالاستقلالية، ومعينين من طرف الحكومات

(1) صلاح داود سليمان، حسن علي نجم، المرجع السابق، ص 59.

دعمت هذا الاقتراح مجموعة 77 وليس من طرف الدول الصناعية التي تريد أن يكون في تلك اللجنة دبلوماسيين وسياسيين كما كلفت اللجنة العلمية بوضع قائمة المؤسسات التي يمكن أن تكون في إطارها.

أما بالنسبة للشبكة التي تعتبر بمثابة إحداث جديد في الاتفاقيات البيئية، وذلك من أجل إشراك جميع المؤسسات، المنظمات، الهيئات وهو حالة RIOD، ومقره بنيروبي الذي كان جد نشيط في كل دورات المفاوضات لإبرام الاتفاقية، وهذه المنظمة التي تعمل إلى جانب المنظمات غير الحكومية الأخرى، والتي تعتبر جزء من المجتمع المدني الذي له قوة الاقتراح، وكذا المتابعة في تنفيذ الاتفاقية، ذلك أن المجتمع المدني قوي بمؤسساته وله دور كبير في وضع برامج ناجعة لمكافحة التصحر والتنمية المستدامة، وفي المخطط المؤسسي للاتفاقية تؤكد التوجه الجديد في تبني المبدأ العاشر من إعلان ريو، والذي ينص على إن مشكل البيئة من الأحسن أخذه بعين الاعتبار بمشاركة جميع المواطنين الذين نخصهم الحالة البيئية في المجال الوطني والدولي والأماكن الخاصة هذه المشاركة هي الجمعيات المدنية والمواطنين أحرار في تقديم مشاركتهم وتحركاتهم لتطوير بيئتهم ومحاربة العوائق والمشاكل التي تواجهها وتعتبر هذه الخطوة من أولى الخطوات لتنفيذ الاتفاقيات في المجال الدولي. (1)

(1) بن صافية سهام، قانون حماية البيئة والقاضي، مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، الدفعة السابعة عشر، سنة 2006-2009، ص12.

البند الثاني: كيفية تمويل مشاريع مكافحة التصحر

من الصعب جدا تقدير الأموال اللازمة لتحقيق مكافحة التصحر وبالتالي أهداف الاتفاقية، وسنتوقف إلى حد كبير عند محتويات برامج العمل الوطنية التي ستسعى من خلالها البلدان المتضررة إلى تنفيذ الاتفاقية، وقد كان لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة دور هام جدا في تمويل مشاريع مكافحة التصحر في العديد من البلدان سواء كانت مشاريع بحث علمي لتشخيص ظاهرة التصحر وسبل مكافحتها أو مشاريع تطبيقية لتجريب الحقائق العلمية ميدانيا⁽¹⁾، ويقدر هذا البرنامج أن جهدا عالميا فعالا لمدة 20 سنة يمكن أن يكلف من 10 إلى 22 مليار دولار أمريكي سنويا، ولكي يضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة هذا التقدير في منظوره الصحيح فقد قدر أيضا أن التصحر يسبب للبلدان المتأثرة خسارة في دخلها تبلغ نحو 42 مليار دولار سنويا.

لا تعطينا الميزانيات العادية الإحصائيات عن تدفقات التمويل الدولية إلى البلدان النامية صورة واضحة عن الإنفاق على مكافحة التصحر، وتعتبر هذه المهمة عملا صعبا يقوم به مؤتمر الأطراف، والمصادر الأساسية والرئيسية للتمويل هي البلدان المتأثرة ذاتها، وأكبر مصدر خارجي هي المنح والقروض التي تقدم إليها في إطار المشاريع والبرامج الوطنية الخاصة بمكافحة التصحر، والمقدمة من طرف المؤسسات التمويلية الدولية، أو الدول الصناعية الكبرى وقروض البنوك المتعددة الأطراف على أساس تجاري، وهي المصدر الخارجي الرئيسي لأمريكا اللاتينية وآسيا وهذا الاستثمار الأجنبي الخاص الذي استعمل في القارتين السالفتين لم يجد له أثر في القارة الأفريقية.⁽²⁾

⁽¹⁾ Activites of the United Nations Environment Programme in the Combat Against Desertification, Desertification Branch of UNEP Nairobi, 1985, pp. 46-59.

⁽²⁾ شرح اتفاقية مكافحة التصحر ، أمانة الاتفاقية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، طبع بسويسرا، رقم 01/95، جوان 1995، ص ص 1-2.

كما يلعب البنك الدولي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وبنوك التنمية الإقليمية والمؤسسات الدولية الأخرى دورا بارزا، وكذا منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها، والمنظمات غير الحكومية مصدر مهم آخر في إفريقيا.

وبمقتضى الاتفاقية فإنه لا تنشئ آليات مالية جديدة لإدارة أموال المشاريع والأنشطة المتصلة بالاتفاقية، على غرار اتفاقية التغيرات المناخية والتنوع البيولوجي، والاتفاقية تركز على ضرورة تعبئة أموال كبيرة من المصادر القائمة وترشيد دارتها وتعزيزها⁽¹⁾.

والالتزامات المالية التي ترتبط بها الأطراف أنها تخصص موارد مالية كافية في حدود ظروفها وقدرتها، وعلى البلدان المتقدمة أن تقدم موارد مالية كبيرة وأشكال الدعم الأخرى بما فيها المنح والقروض الميسرة لكل من المساعدات الثنائية ومتعددة الأطراف، كما تتعهد بأن تلتزم تمويلًا جديدًا إضافيًا عن طريق صندوق البيئة العالمي لأنشطة مكافحة التصحر التي تتصل كذلك بمجالات مرفق البيئة العالمي الرئيسية وهي التنوع البيولوجي، وتغير المناخ والمياه الدولية، وكذلك ستشجع البلدان المتقدمة التمويل من القطاع الخاص والمصادر غير الحكومية بما في ذلك مقايضات الديون وغيرها من الوسائل المبتكرة لتخفيف أعباء الدين الخارجي، وزيادة على كل هذه التعهدات يمكن لأي طرف أن يقدم موارد مالية طوعية للبلدان النامية المتأثرة، ولضمان أقصى فعالية لتنسيق تدفقات التمويل من المانحين إلى البلدان المتأثرة، فإن مؤتمر الأطراف أقام منظمة لهذه الآلية العالمية لتسييرها، في حين تقوم الآليتان الماليتان لتغير المناخ والتنوع البيولوجي بالإدارة الفعلية للأموال، وتقوم هذه الآلية العالمية بالتنسيق والتسيير، وستدعم الجهود لزيادة فعالية وكفاءة كيفية استخدام المصادر المالية القائمة لمكافحة التصحر، وتشجع على الوصول إلى موارد مالية جديدة ومبتكرة، بحيث تساعد الحكومات على تنسيق أنشطة التعاون على المستوى الوطني وتزود الأطراف والمنظمات المعنية بالمعلومات عن أنماط التمويل، وتعمل الآلية تحت سلطة وتوجيه مؤتمر الأطراف، أما بالنسبة لكيفية توجيه هذه التمويلات إلى الأنشطة الأكثر احتياجا له فإنه تؤكد الاتفاقية على ضرورة تجميع الأموال ثم تخصيصها باستخدام نهج متكامل من القاعدة إلى القمة يضمن المشاركة

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص44.

الكاملة للمجتمعات المحلية، وبذكر مرفق التنفيذ الإقليمي لإفريقيا إن على الحكومات المتلقية أن تضع سياسات وإجراءات لتوجيه الموارد إلى المجموعات على المستوى المحلي أكثر فعالية، وأن تساعد المنظمات غير الحكومية على تولى دور لم يسبق لها مثيل في ضمان حصول المجتمعات المحلية على الموارد الخارجية التي تحتاجها لتنفيذ برامجها.

كما توفر الحكومات إطار الاقتصاد الكلي من شأنه أن يؤدي إلى تعبئة الموارد المالية، وتكفل الدمج الكامل للمجموعة المالية في برنامج تنميتها الوطنية، و على مؤتمر الأطراف من جانبه أن يشجع قيام صناديق التصحر الوطني وغيرها من الآليات لتوجيه الأموال على المستوى المحلي.⁽¹⁾

تنص المادة 6/ب: "تتعهد الأطراف من البلدان المتقدمة بأن تقوم بالإضافة إلى الالتزامات الأخرى الواردة في الاتفاقية على تقديم موارد مالية كبيرة وأشكال الدعم الأخرى لمساعدة الأطراف من البلدان النامية المتأثرة وخاصة الموجودة منها في إفريقيا، على أن تضع وتنفذ بفعالية الخطط والاستراتيجيات الطويلة الأجل الخاصة بها لمكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف"، كما تنص المادة 6/ج: "على هذه الدول أن تعزز تعبئة تمويل جديد وإضافي كما تشجع تمويل من القطاع الخاص وغيره من المصادر غير الحكومية".

الأهمية المحورية للتمويل في تحقيق هدف الاتفاقية تقوم الأطراف واضعة ويعتبر مصاعب التمويل عائقاً حقيقياً على غرار الاتفاقيات الأخرى، وتعتبر المواد 20-21 من الاتفاقية ثمرة الاستشارات الطويلة الإضافية في الدورة الرابعة لها. وهذه الاستشارات تم تمديدها إلى الأيام الأخيرة عند تبني الاتفاقية وذلك في دورتها الخامسة أين نوقشت صعوبات التمويل لتنفيذ الاتفاقية، وهذا التوافق جاء من طرف 16 دولة منها 08 دول صناعية وأخرى نامية، فاجتمعت اللجنة من اجل مناقشة الاقتراحات والاستشارات التي قام بها الكندي والغامبي في إجراءات التمويل، وكذلك دراسة مختلف النقاط المقترحة من طرف الدول والنتائج التي تم التوصل إليها التي يجب الأخذ بها هي تلك المتعلقة بمبادئ التمويل التي يجب أن تأخذ شكل مبدأ الشراكة والمسؤولية المختلفة

(1) - النهج الواقعي، دليل مبسط لاتفاقية مكافحة التصحر ضرورتها، أهميتها والجديد بشأنها، 01/95 سنة 1996، ص08

والمرونة، وتمويل مكافحة التصحر لا يكون فقط عن طريق تقديم إعانات ولكن أيضا عن طريق قروض تحت شروط بيئية، وتنص المادة 20/1 من الاتفاقية التي تعتبر ثمرة المناقشات ما يلي: " بالنظر إلى قدراتها في الحساب بنذل كل جهد لضمان توافر موارد مالية كافية للبرامج الرامية إلى مكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف، وفي هذا الصدد تتعهد الأطراف من البلدان المتقدمة في إعطاء الأولوية للأطراف من البلدان الإفريقية المتضررة لكن دون إهمال ونسيان الدول النامية الأخرى المتضررة من القارات الأخرى"، وبهذا تكون المسؤولية على عاتق كامل الدول الأعضاء أو الأطراف. (1)

وهذه الموارد المالية التي تمنح أيضا من طرف الدول المتطورة سواء على شكل منح أو قروض ميسرة أو عن طريق التيسير، وكذا تحريك الموارد المالية من طرف المؤسسات التمويلية الدولية، البنك العالمي، أو صندوق النقد الدولي والذي تم إعادة هيكلته سنة 1994. وتنص المادة الثالثة من القانون الأساسي لصندوق النقد الدولي أنه يأخذ على عاتقه النشاطات الخاصة بمكافحة التصحر وتدهور التربة والتغيرات المناخية والتنوع البيولوجي وحماية طبقة الأوزون وهي الوسيلة الجديدة للتمويل في إطار الصندوق.

وتنص المادة 20/3 من الاتفاقية: " تتعهد الأطراف من البلدان النامية المتأثرة واطعة قدراتها في الحساب بتعبئة موارد مالية كافية من أجل تنفيذ برامج العمل الوطنية لديها، كما يجب على الدول الأطراف البحث عن تمويلات جديدة من أجل التقليل من حجم ديون الدول النامية وخاصة في تجسيد برامج مكافحة التصحر". والنفقات المالية الخاصة بتنفيذ الاتفاقية تفرض أيضا على الدول الأطراف المتأثرة النامية منها، والتي تتعهد على تعبئة الموارد الكافية بوضع تنفيذ برامجها الوطنية.....

إن أصل المادة 21 المتعلقة بالآليات المالية لمكافحة التصحر ينظر إليها كأساس لتأسيس وتحقيق رأس مال عام لمكافحة التصحر، وقد رفضت الدول الأطراف المتطورة مساعدة الدول الأطراف المتأثرة النامية لتنفيذ الاتفاقية خلال المفاوضات، ولكن جاء اقتراح العربية السعودية بضغط من البرازيل، أثيوبيا، السودان والهند على تمويل برامج العمل الوطنية.

(1) بن صافية سهام، قانون حماية البيئة والقاضي، مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، الدفعة السابعة عشر، سنة 2006-2009، ص21.

وأصبح هذا النقاش كبيراً في إطار المجموعة 77 الشيء الذي أدى بالدول الصناعية الكبرى. أن تعارض تأسيس مؤسسات جديدة، وترى فقط تطوير وتحديث آليات التمويل وتوجد عدة مؤسسات تمويلية متخصصة بتمويل البرامج التقنية لمكافحة التصحر منها: FMI.FAO.FIDA.OMC

وهكذا فإن الموقف الذي اتخذته الدول الكبرى كان حكيماً نظراً للتجارب السابقة في إطار الاتفاقيات البيئية، فقامت الو.م.أ باقتراح وضع منظمة إطار لخدمة الآلية العالمية ذلك من أجل الرقابة على النشاطات الخاصة للآليات المالية المتوفرة، وكذا من أجل الرقابة على المنح المقدمة في إطار برامج مكافحة التصحر، وهذا ما توج بوضع المادة 21 في إطار الاتفاقية والتي تنص في فقرتها الأولى: "يعزز مؤتمر الأطراف إتاحة الآليات المالية ويشجعها على أن تسعى إلى أن تزيد إلى أقصى حد من توافر التمويل للأطراف من البلدان النامية المتأثرة وخاصة الموجودة منها في إفريقيا بغية تنفيذ الاتفاقية".⁽¹⁾

ومجمل نص المادة 21 التي تنص على تعزيز الآليات التمويلية وصناديق مكافحة التصحر الوطنية، وفي إطار المنظمات الدولية والأمم المتحدة على أن يتم التنسيق دون الإقليمي والإقليمي والدولي في برامج مكافحة التصحر، مع إشراف المنظمات غير الحكومية في البرامج الوطنية والتنسيق الدولي وذلك مع تقديم المعلومات للمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية بالمعلومات حول مصادر التمويل، وعن أنماطه بغية تيسير التنسيق فيما بينها وزيادة فعالية وكفاءة الآليات المالية القائمة، وتنشأ بموجب هذا آلية عالمية للنهوض بالإجراءات التي تؤدي إلى تعبئة وتوجيه الموارد المالية الكبيرة بما في ذلك نقل التكنولوجيا بمنحها شروط تساهلية أو غير ذلك من الشروط إلى البلدان النامية المتأثرة، وتعمل هذه الآلية العالمية تحت سلطة و توجيه مؤتمر الأطراف وتكون مسؤولة أمامه، وهذه الآلية العالمية تعمل على تشجيع النشاطات التي تؤدي إلى تعبئة الدول النامية والمتأثرة الأطراف بالموارد المالية المهمة على شكل قروض أو إعانات بشروط سهلة وكذا نقل التكنولوجيا، ومؤتمر الأطراف هو المسؤول عن تعبئة هذه الموارد ويضع إجراءات لتفصيل وتسهيل حصول الدول النامية الأطراف المتأثرة عليها، وتنص المادة 5/21: "يعين

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص 49.

مؤتمر الأطراف منظمة لإيواء الآلية العالمية، ويتفق مؤتمر الأطراف مع هذه المنظمة على طرق تسييرها وتكفل بقيام ما يلي:

* تعيين برامج التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف ذات الصلة المتاحة لتنفيذ الاتفاقية ووضع قائمة حصرية لهذه البرامج.

* أولوية ترشيد الموارد المالية والمتاحة والتنسيق من أجل تحقيق أهداف الاتفاقية. (1)

* تقديم المشورة بناء على طلب الأطراف بشأن الأساليب المبتكرة للتمويل ومصادر المساعدة المالية وبشأن تنسيق أنشطة التعاون على الصعيد الوطني.

* تزويد الأطراف والمنظمات غير الحكومية الدولية ذات الصلة بالمعلومات عن المصادر المتاحة للأموال وعن أنماط التمويل بغية التنسيق بينها.

* تقديم تقارير إلى مؤتمر الأطراف بناء على أنشطتها .

في الدورة الثانية للاتفاقية مكافحة التصحر التابعة للأمم المتحدة لم تكن الآلية العالمية مؤسسة أو معينة، وفي خلال هذه الدورة تم اقتراح بوضع

و تنصيب هذه الآلية من طرف مؤسستين هما : FIDA - PNUD

كما تم خلال هذه الدورة أيضا تحضير نص تمهيدي للمفاوضات على عمل الآلية العالمية والمعايير اللازمة على المؤسسة التي تقوم بتسييرها، ويعتبر برنامج الأمم المتحدة للتنمية أحد الدعائم الأساسية لتطبيق الاتفاقية وتمويل مشاريعها، وذلك نظرا للمهمة المشتركة للاتفاقية والبرنامج لبلوغ أهداف التنمية المستدامة بالتنسيق مع الآلية العالمية. (2)

¹⁾ Voir Le PNUD et le mécanisme mondial de la convention des Nations Unies sur la lutte contre la désertification CLD, communication révisée au comité intergouvernemental de négociation pour la convention sur la lutte contre la désertification mai 1997, p02.

²⁾ Voir Le PNUD et le mécanisme mondial de la convention des Nations Unies sur la lutte contre la désertification CLD, Op, cit pp 03- 08.

البند الثالث: الرقابة على تطبيق وتنفيذ الاتفاقية وإجراءات حل النزاعات.

إن تنفيذ الاتفاقيات البيئية شيء لازم لوجودها، لأن الخطر الذي ينتجه عدم الأخذ بها الالتزام بها خطر على الجانب الاقتصادي والاجتماعي والتدهور البيئي.

وتعتبر الإجراءات الكلاسيكية التي تحمل المسؤولية على الدولة في المجال الذي وقع فيه السبب ونجمت عنه الأضرار فإنما هي إجراءات طويلة ومعقدة ومكلفة، ما لم تكن أبدا محل اهتمام الدول في الاتفاقيات البيئية خاصة عندما يتعلق الأمر بالشروط القانونية الإلزامية، ولكي تكون النتائج جد إيجابية لابد من تقاسم المسؤوليات وتحديدتها مع إشراك المواطن في تنفيذ والرقابة على تنفيذ الاتفاقية.

إن القانون الدولي للبيئة يحرص على ضمان إحترام الدول لالتزاماتها التعاقدية والتعاهدية، والخاصة بالرقابة على التلوث والتسيير المستديم والإيكولوجي للموارد الطبيعية، وهذا ما يفهم عندما يعتبر السبب هو حماية المصالح المشتركة المتعلقة بالأجيال الحالية والمستقبلية، وابتزاز المساحات عن طريق قوانين الدولة، كل هذا يقلل من أهمية دور الاتفاقيات الخاصة بحماية البيئة، وهذا ما يؤدي للتنفيذ الخاص للقواعد الكلاسيكية الخاصة بمسؤولية الدولة.⁽¹⁾

وبرنامج القرن 21 قام بتوصية لتطوير طرق الوقاية للمنازعات وذلك بالإلحاح للتطبيق الإرادي للالتزامات الدولية في مجال حماية البيئة.

بمجرد التصديق على الاتفاقية وإدخالها في القانون الوطني يجب وضع لها إجراءات تنفيذية من قبل السلطات الوطنية، أين تشير إلى تطابق بين الاتفاقية والإجراءات التنفيذية الداخلية، وذلك لأجل تنفيذ الاتفاقية، والدول حرة في اختيار طرق التطابق بين الاتفاقية والإجراءات الداخلية، وهذا من أجل ضمان تنفيذ الالتزامات الدولية العالقة على الدول. وطبقت هذه الآلية في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وهذه الإجراءات أكثر في القانون الدولي لحماية البيئة، مثلا في اتفاقية MARPOL لسنة 1973 التي دخلت حيز النفاذ سنة 1978 والتي تجبر الدول على وضع مراسلات دورية حول الإجراءات التي تضعها

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص50.

وتطبقها لأجل تطبيق الاتفاقيات البيئية، وبروتوكول مونتريال حول طبقة الأوزون في مادته الثانية، و كذا اتفاقية 1992 الخاصة بحماية البيئة البحرية في شمال وشرق المحيط الأطلنطي في مادتها 23 ، وفي الاتفاقية شكلت لجنة ما بين الحكومات من مجلس الأطراف لأجل الرقابة والتنسيق بين السياسات، ولتطبيق الاتفاقية وتطوير القدرات القانونية والمادية للدول من أجل وضعها أمام التزاماتها التعاقدية وحل النزاعات المحتملة وخلق مجال الشفافية لتطبيق الاتفاقية.

ويعتبر القانون الدولي للبيئة من أهم فروع القانون الدولي العالم، بحيث فيه عدة وسائل قانونية لتنفيذ أحكامه و بهذا تم إرساء اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في هذا الأخير، وذلك من أجل ضمان تنفيذ الاتفاقية واعتبارها وسيلة حقيقية لتحقيق تطبيق برنامج العمل 21 وبه تساهم تطوير القانون الدولي للبيئة بتطوير إجراءات الرقابة والتي تسمح بقياس الإجراءات والمقاييس المتخذة من طرف الدول من أجل الوفاء بالتزاماتهم نحو الاتفاقية، والوسيلة الأساسية لهذه الأخيرة هي التقارير الوطنية التي تضعها الدولة في برنامجها الوطني لأجل تنفيذ أحكام الاتفاقية. وهذه الطريقة تسمح فقط بتقدير مدى تقدم الأطراف في وضع الإجراءات لتطبيق الاتفاقية، وكذلك العمل على تحسين إجراءات التسوية والمتخذة في إطار الاتفاقية، وإرسال المعلومات الواردة في المادة 26 من الاتفاقية والتي في مجملها تنص على: ⁽¹⁾

- 1- إرسال التقارير الوطنية بشأن تنفيذ الاتفاقية لمؤتمر الأطراف.
- 2- تقديم بيان حول الاستراتيجيات الموضوعية المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية.
- 3- تقديم الأطراف تقارير وصفية مفصلة حول برامج التعاون الوطنية دون الإقليمية والإقليمية والدولية في إطار تنفيذ الاتفاقية.
- 4- تقدم الدول المتقدمة الأطراف حول المساعدات المقدمة للدول المتأثرة، أو من الممكن تقديمها حول برامج العمل المسطرة من طرف الدول المتأثرة.

⁽¹⁾ بن صافية سهام، قانون حماية البيئة والقاضي، مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، الدفعة السابعة عشر، سنة 2006-2009، ص23.

وبهذا فإن القانون الدولي للبيئة يعمل على تنفيذ الاتفاقيات البيئية وذلك بوسيلة التقارير الوطنية الداخلية، مع الأخذ بعين الاعتبار المقاييس الدولية من حيث شروطها وأهدافها عند تحريرها وذلك لأجل تنفيذ الاتفاقية.

ولأجل تنفيذ كل ما سبق يجب على مؤتمر الأطراف أن يكون دائماً على صلة وبصفة مستمرة وذلك للحوار وتنسيق البرامج والعمل على حل المشاكل والعوائق الخاصة بتنفيذ الاتفاقية من الناحية الميدانية، ويقوم مؤتمر الأطراف بتقديم هذه التقارير للمؤسسات التي وضعها لأجل تنفيذ الاتفاقية مثل لجنة العلم والتكنولوجيا، والأمانة الدائمة، وكذلك بالنسبة للآلية العالمية، وهذا بمشاركة مؤتمر الأطراف من الناحية التقنية. (1)

تنص المادة 1/28 على: "تقوم الأطراف بتسوية أي نزاع بينهما فيما يتعلق بتفسير أو تطبيق الاتفاقية عن طريق التفاوض، أو غير ذلك من الوسائل السلمية التي تختارها، والاتفاقية اعتمدت على المبدأ السلمي لحل النزاعات والوارد في المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة بحيث يعتبر المبدأ الخاص لحل النزاعات المفاوضات وهي أحد الوسائل السلمية الواردة في الميثاق الأممي، وهذا النص موجود في جميع المواثيق الدولية الخاصة بحماية البيئة، مثل المادة 1/24 من اتفاقية أيجان لـ 1981/03/23 والخاصة بحماية وتطوير البيئة البحرية في منطقة إفريقيا الغربية والوسطى، والمادة 07 من بروتوكول 28 سبتمبر 1979 والمتعلقة باتفاقية التلوث الجوي على المدى الطويل، والدول حرة في اختيار الطريق السلمي الذي تريده في إطار حل النزاعات الواردة في تنفيذ الاتفاقية وهذه الحرية مفتوحة لكل الأطراف، وتنص المادة 2/28 من الاتفاقية عند التصديق على الاتفاقية أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها أو في أي وقت لاحق، يجوز لأي طرف لا يكون منظمة تكامل اقتصادية إقليمية أن يعلن في صك كتابي يقدم إلى الوديع أنه يتعرف فيما يتصل بأي نزاع يتعلق بتنفيذ الاتفاقية أو تطبيقها بأحدى أو كلتا الوسيلتين التاليتين للتسوية بوصفها وسيلتين إلزاميتين في مواجهة أي طرف يقبل الالتزام نفسه:

أ - التحكيم وفقاً للإجراءات المعتمدة من جانب مؤتمر الأطراف.

ب - عرض النزاع على محكمة العدل الدولية.

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص 53.

وإذا لم يتفق أطراف النزاع على هاتين الوسيلتين بعد انقضاء 12 شهرا، وذلك عملا بالمادة 28/2 فإنه يتعين تطبيق إجراء التوفيق للحل السلمي للنزاع الذي يقابلهما وهذا عملا بالمادة 6/28.⁽¹⁾

وهذه الحالة الأخيرة هي تقليد جديد في الاتفاقيات البيئية وهي أحسن من الإجراء الذي اتخذ في اتفاقية التنوع البيولوجي أو التغيرات المناخية، ومجلس الأطراف المتعاقدة يصبح ملزم بالاعتكاف على وضع ملحق خاص بإجراءات التوفيق الذي يتخذه في هذه الحالات، وهذا عكس ما اتخذ في المادة 6/14 من الاتفاقية الخاصة بالتغيرات المناخية التي تجعل الأطراف و حدهم الذين يقررون تأسيس لجنة التوفيق ومجموعة الآليات لحل النزاعات أسست على مبدأ حسن النية للأطراف الذين هم مدعوون للتنسيق لتقديم كل المعلومات أو النقاط الخاصة لحل النزاع⁽²⁾، والمفاوضات تبقى مفتاح كل نزاع، أما الوسائل المطروحة في المادة 28 هي مجرد توضيح للوسائل التي يمكن للدول اللجوء إليها للحل السلمي للنزاع القائم بينهم.

(1) - المادة 6/28: إذا لم يقبل طرفا النزاع نفس الإجراء أو أي إجراء عملا بالمادة 2/28، وإذا لم يتمكن من تسوية نزاعهما خلال مدة 12 شهر بعد قيام أحد الطرفين بإخطار الطرف الآخر بوجود نزاع بينهما يعرض النزاع للتوفيق بناء على طلب أحد أطراف النزاع وفقا لإجراءات يعتمدها مؤتمر الأطراف في مرفق من المرفقات في أقرب وقت ممكن عمليا.
⁽²⁾ - Stratégies Africains proposéel pour la mise en oeuvre de l'Agenda 21 adopté par la CNUED, op cit, pp 69-70.

الفرع الثالث: إدماج الاتفاقية في القانون الدولي للبيئة.

أما عن دمج اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر فكان وفق أسس بني عليها وهو ما سنتعرض إليه في البند الأول، أما البند الثاني فكان يدور حول ترسيخ مفهوم التنمية المستدامة في الاتفاقية.

البند الأول: أسس النظام القانوني لمكافحة التصحر.

ظلت مشكلة تدهور الأرض في المناطق الجافة تتفاقم طيلة العقدين الماضيين، وتشجع الاتفاقية على إتباع نهج جديد مبتكر في إدارة النظم البيئية في الأراضي الجافة وتوجيه المساعدات الخاصة والمقدمة في إطار برامج العمل لمكافحة هذه الظاهرة، ويعتبر التصحر والجفاف ذا طبيعة عالمية لأنه يمس عدة مناطق من العالم، ولا بد من مشاريع ونشاطات خاصة وموحدة من طرف المجموعة الدولية لمكافحة هذه الظاهرة، وهذا الاعتراف يضع على عاتق الدول مسؤوليات لوضع آليات خاصة من أجل الحد من آثاره لصالح الأجيال الحالية والمستقبلية.

تم إرساء اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في إطار منهج التنمية المستدامة، المنصوص عليه في تصريح الدول خلال قمة الأرض بربو، سنة 1992، وهذا تكملة للاتفاقيات الأخرى الخاصة بحماية البيئة، وإرساء الاتفاقية في هذا الإطار لهدف تحقيق الغايات المسطرة وأهداف الاتفاقية وتكملة أيضا لأهداف الاتفاقيات الأخرى المدرجة في القانون الدولي للبيئة.⁽¹⁾

تنص المادة الثانية من الاتفاقية أن هدف الاتفاقية هو مكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف في البلدان التي من هذه الظواهر وبخاصة في إفريقيا، وذلك عن طريق اتخاذ إجراءات فعالة على جميع الأصعدة مدعومة بتعاون دولي وترتيبات شراكة في إطار نهج متكامل، ومنسق مع جدول أعمال القرن 21 بهدف الإسهام في تحقيق التنمية المستدامة في المناطق المتأثرة وهذا يمكن تحقيق التنمية في هذه المناطق.

إن المادة السالفة الذكر ترسم الأسس والأطر العامة وكيفيات التعاون والمساهمة بكل أشكالها الواجب اتباعها لتحقيق الاستراتيجيات البعيدة في

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص55.

المناطق التي مستها الظاهرة، وهذا لأجل تطوير إنتاجية الأراضي وإعادتها لحالتها وتسيير الموارد المائية والأرضية، وهذا ما يؤدي إلى تطوير شروط الحياة، وهذا ما نصت عليه المادة 2/2 التي تنص: "سينطوي تحقيق هدف الاتفاقية على الأخذ بإستراتيجيات متكاملة طويلة الأجل تركز في آن واحد في المناطق المتأثرة على تحسين إنتاجية الأراضي وإعادة تأهيلها وحفظ الموارد من الأراضي والموارد المائية وإدارتها إدارة مستدامة، مما يؤدي إلى تحسن أحوال المعيشة، ولاسيما على مستوى الجماعات المحلية".

وتشير مقدمة الاتفاقية على الأسس العامة لهذه الاتفاقية من أجل تحقيق أهدافها وهي:

* إعادة استصلاح الأراضي المتأثرة التي تعتبر مصدر معيشة السكان المحليين.

* التصحر ظاهرة عالمية تؤثر على جميع أقاليم العالم.

* ظاهرة التصحر ناتجة عن تفاعلات معقدة بين عوامل فيزيائية، إحيائية، سياسية، اجتماعية، ثقافية واقتصادية.

* العمل على تحقيق أهداف الاستدامة في التنمية لأن معظم البلدان المتأثرة وخاصة إفريقيا تناضل من أجل مكافحة الفقر وتحقيق التنمية الاجتماعية.

* العمل على تحقيق أهداف برنامج عمل 21 في إطار مكافحة التصحر خاصة في الفصل الثاني عشر منه.

* تأكيد إعلان ريو بشأن التنمية المستدامة خاصة من خلال المبدأ الثاني منه (1)

* إبراز دور الحكومات في مكافحة هذه الظاهرة مع التنسيق فيما بينها، دون نسيان عمل المنظمات غير الحكومية، الممثلة لشرائح واسعة من السكان.

(1) -ينص المبدأ الثاني من إعلان ريو: تمتلك الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة و مبادئ القانون الدولي الحق السيادي في استغلال مواردها وفقاً لسياستها البيئية والإنمائية وأنها مسؤولة عن ضمان ألا تسبب الأنشطة التي تدخل في نطاق ولايتها أو سيطرتها أضراراً بالبيئة دول أخرى أو مناطق أخرى متواجدة خارج الولاية الوطنية..

البند الثاني: ترسيخ مفهوم التنمية المستدامة في اتفاقية مكافحة التصحر.

لقد جاءت أجندة القرن الواحد والعشرين ليس من أجل فرض حلول وا تتسابق نحو فرض الشروط لتحقيق أهدافها، ولكن تأخذ بعين الاعتبار كفاءات التنفيذ السليمة لمختلف المبادرات وتساعد الدول على كفاءات التنفيذ، وكذا فرض برامج جديدة على هياكل موجودة سلفاً، والتنمية المستدامة تمثل ثلاث أطر البيئية، الاقتصادية، الاجتماعية وضمان تلبية احتياجات الأجيال القادمة والتضامن مع الدول الفقيرة وهذا التعريف الذي وافق عليه أغلب المشاركين في قمة الأرض الأولى سنة 1992.

تعمل اتفاقية مكافحة التصحر على بذل جهود معتبرة من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وعلى غرار الاتفاقيات البيئية الأخرى كاتفاقية التغيرات المناخية والتنوع البيولوجي، وموارد المياه ومصادر الطاقة والأمن الغذائي، والعوامل الاقتصادية الاجتماعية وهي عوامل ذات أهمية كبيرة جداً في تفاعلات مكافحة التصحر، لأن كل عامل له دور فعال يسبب في تدهور الظاهرة، ومنه فإن الاتفاقية تولي أهمية كبيرة لهذه العوامل لأجل تحقيق أهداف الاتفاقية وجهود مكافحة التصحر وتكمل جهود حماية التنوع البيولوجي⁽¹⁾، بحيث يميل كثيرون إلى ربط قضية التنوع البيولوجي بأمطار الغابات الاستوائية، لكن النظم البيئية للأراضي الجافة تحتوي كذلك على ثروة من المواد الحيوية تشمل أنواعاً من النباتات والحيوانات لا توجد في أماكن أخرى، وقد أنتجت هذه الأراضي محاصيل كثيرة من الشعير لفائدة البشرية، والنباتات التي تنبت فيها تعتبر مقاومتها كبيرة ومكافحة لعوامل عديدة من الأمراض وتوفر هذه التربة الجافة العقاقير والصمغ والشمع والزيوت وغيرها من المنتجات التجارية على سبيل المثال توفر الأراضي الجافة ثلث العقاقير المستخرجة من النباتات في الولايات المتحدة الأمريكية، وتوفر أيضاً هذه الأراضي مواطن مهمة للحياة البرية بما في ذلك الثدييات الكبيرة والطيور المهاجرة، وهذه المواطن شديدة الحساسية لتدهور الأراضي كما يؤثر تدهور البيئة على كمية إمدادات المياه العذبة ونوعيتها، بحيث يتسبب الجفاف والتصحر في انخفاض مستويات المياه والبحيرات، ومستودعات

⁽¹⁾ - Voir <http://www.are.admin.ch/are/fr/nachhaltung/are/index.html>, 02/12/2003.p04

المياه الجوفية على سبيل المثال يمكن لأساليب الري غير المستدامة أن تؤدي إلى جفاف الآبار التي تغذي البحيرات الكبيرة، وقد أخذت شواطئ بحر آرال، وبحيرة تشاد تنكمش بشدة هذه الطريقة وتثير أزمات المياه توترات سياسية في كثير من أنحاء العالم، وخاصة عندما تكون انهار البحيرات موزعة على الحدود، كما يعد تدهور الأرض مصدرا رئيسيا لتلوث المحيطات من مصادر برية، إذ تتحدر ترسبات المياه الملوثة من الأنهار الكبيرة، ويمكن لتقلب المناخ أن يؤثر بشدة على أنماط الجفاف، وهذا بسقوط الأمطار الموسمية، وتمثل الجهود لتحسين التنبؤات جزء من برامج العمل الوطني لمكافحة التصحر، وستساعد مزارعي ورعاة الأراضي الجافة على الاستعداد الأفضل للجفاف، كما يمكن لتغير المناخ أن يؤدي إلى تفاقم آثار التصحر وفقا للاتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بتغير المناخ" فإن البلدان ذات المناطق القاحلة وشبه القاحلة أو المناطق المعرضة للفيضانات والجفاف والتصحر... معرضة بوجه خاص للآثار السلبية لتغير المناخ".⁽¹⁾

ولم يستطع العلماء بعد التنبؤ بالكيفية التي سيؤثر بها ارتفاع مستويات الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي على معدل التصحر العالمي⁽²⁾، لكن ما يستطيعون التنبؤ به هو أن التغيرات في درجة الحرارة والتبخر وهطول الأمطار تتفاوت من إقليم لآخر، ونتيجة لذلك فإن من الأرجح أن يتفاقم التصحر في بعض المناطق الحرجة ويخف في أماكن أخرى.

وقد يؤدي أيضا التصحر على تغير المناخ والاحتراق الدوري للبراري القاحلة وشبه القاحلة الذي يرافق عادة زراعة غير مستدامة يطلق غازات دافئة، وكذلك الشأن بالنسبة للاستخدام غير المستدام لخشب الوقود والفحم النباتي، وهو سبب رئيسي لتدهور الأرض، ومن ناحية أخرى فإن إعادة تشجير الغابات يمكن أن يكون له اثر كبير هو طريقة مهمة لمكافحة تدهور الأرض، كما يؤدي التصحر إلى تفاقم الفقر وعدم الاستقرار السياسي، بحيث يساهم في ندرة المياه و المجاعة و تشرد الناس داخليا، الهجرة و الانهيار الاجتماعي وتلك الأسباب أكيدة لعدم الاستقرار السياسي والتوترات بين البلدان المتجاورة، وحتى للنزاع المسلح. ولتحقيق التنمية

(1) -راجع شرح اتفاقية مكافحة التصحر، المرجع السابق، ص10.

(2) -راجع النهج الواقعي لمكافحة التصحر، مرجع سابق، ص 11

المستدامة حسب أجندة القرن 21 لا بد من وجود مؤسسات جديدة وذلك لتأمين متابعة نتائج قمة الأرض الأولى.⁽¹⁾

ومن هنا فإن التنمية المستدامة حسب قمة الأرض الأولى لها ثلاث محاور رئيسية لا بد من تحقيقها كي نكون أمام تنمية مستدامة، وهي الجانب الاقتصادي الذي نادت به الدول الصناعية الكبرى والجانب الاجتماعي الذي يجب أخذه بعين الاعتبار في كل تنمية ونادت به الدول النامية، وكل هذا في إطار حماية البيئة، ولتحقيق ذلك لا بد من إشراك جميع الفعاليات الاجتماعية من مواطنين ومنظمات غير الحكومية في هذه التنمية، ولما كان للمواطنين الحق في الإعلام فيما يتعلق بالبيئة فإن لهم الحق في تحقيق التنمية المستدامة، وهذا بالنسبة لجميع الدول الأطراف المشاركة في هذه القمة كما يجب معرفة أن الواجب والإلزام يقع على عاتق الدولة للعمل على إشراك جميع الفعاليات السالفة الذكر، للتعاون على تحقيق التنمية المستدامة ومكافحة التصحر، بحيث لا يمكن للدولة وحدها والمتمثلة في السلطة المركزية من تقنوقراطيين أن يضعوا برنامج لمكافحة التصحر دون إشراك جميع الفاعلين من مختصين ومالكي الأراضي والجمعيات والمواطنين وهذا ما أثير عند إبرام الاتفاقية، كما كان للمجموعة الدولية إلزام لمكافحة التصحر عن طريق المؤسسات الدولية المكلفة من طرف قمة الأرض الأولى والمتمثلة في الجمعية العامة للأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة التنمية المستدامة المشكلة مباشرة بعد القمة، والمؤسسات التمويلية الدولية والمنظمة العالمية للتجارة، ولهذه الفعاليات دور مهم في تطبيق الاتفاقية، وهذا ما عبرت عنه الاتفاقية والملاحق الجهوية في إطار الاتفاقية مثال ذلك الملحق الثالث الخاص بأمريكا اللاتينية والكاريبي في مادته/4 ل⁽²⁾، أما الملحق الثاني الخاص بأسيا حول هذه النقطة توقع مشاركة المواطنين في التحضيرات والتنسيق التنفيذ والتقييم لبرامج العمل حول مكافحة التصحر.

⁽¹⁾ Voir Déclaration politique et plan d'application, Sommet mondial pour développement durable ; Johannesburg 2002, Publication des nations unies, pp 86-87.

⁽²⁾ -المادة/4 ل: إقامة أو تعزيز أطر مؤسسية وقانونية تمكن من تطبيق الاتفاقية، وتهدف في جملة من الأمور إلى إضفاء الطابع اللامركزي على الهياكل والوظائف الإدارية المتعلقة بالتصحر والجفاف مع إشراك المجتمعات المحلية المتأثرة والمجتمع بصفة عامة.

البند الثالث: علاقة الاتفاقية بالاتفاقيات الأخرى.

لقد برزت عدة جهود من أجل حماية البيئة في جميع مجالاتها البحرية، والبرية والجوية وتجلي ذلك خلال قمة الأرض بريو سنة 1992، حين طالبت عدة منظمات غير حكومية فاعلة ومخصصة بضرورة تكاثف جهود الأمم المتحدة لأجل حماية البيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية والطاقات المتجددة للأجيال الحالية والمستقبلية.

خلال القمة برزت عدة مواضيع منها التصحر، التنوع البيولوجي وحماية الغابات، وخرج المؤتمر خلال القمة بضرورة تبني اتفاقيات دولية في هذا الإطار، وبعد سنتين من القمة تم تبني اتفاقية مكافحة التصحر والتخفيف من آثار الجفاف، اتفاقية التنوع البيولوجي، اتفاقية الحماية الدولية للغابات، اتفاقية الأمم المتحدة للتغيرات المناخية، وكان هذا تكملة للجهود التي قامت بها المجموعة الدولية قبل قمة الأرض، فهناك علاقات وطيدة جدا بين هذه الاتفاقيات، بحيث الاتفاقية بصدده دراسة تشجيع الأطراف على تنسيق الأنشطة المدرجة في هذه الاتفاقية مع الاتفاقيات البيئية الأخرى التي لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بهذه الاتفاقية، إذا كانت هي أطرافا فيها وخاصة اتفاقية الأمم المتحدة لتغيير المناخ واتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، وهذا التنسيق الملزم في الاتفاقية لأجل تكاثف الجهود وتشجيع الأطراف على تحقيق أقصى فائدة من الأنشطة المضطلع بها بموجب كل اتفاق، مع تجنب ازدواج الجهود وذلك ربحا للوقت والتمويل، كما تشجع الأطراف على القيام ببرامج مشتركة لاسيما في مجال البحث والتدريب والمراقبة المنهجية وجمع وتبادل المعلومات بقدر ما يمكن الوصول إلى نتائج ذات الأهداف المشتركة بين الاتفاقيات، وأحكام هذه الاتفاقية لا تؤثر على حقوق أي طرف والالتزامات الناشئة عن أي اتفاق ثنائي أو إقليمي أو دولي دخل طرف فيه قبل بدء نفاذ هذه الاتفاقية بالنسبة له. (1)

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص58.

المطلب الثاني: اتفاقية اليونسكو لمكافحة ظاهرة التصحر.

نشأت منظمة اليونسكو (منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم UNESCO) بلندن عام 1945، أقر دستورها الذي أصبح نافذاً في نوفمبر 1946، وقد قامت بمجهودات عديدة في مجال حماية البيئة عن طريق إعداد برامج حكومية موجهة لتطوير الأسس العلمية الضرورية للحفاظ والاستخدام المستديم أسفر عنه برنامج الإنسان والمحيط الحيوي MAB- Men and Biosphere - سنة 1971 يهدف إلى التعاون الدولي في مجال الأيكولوجيا وعلوم البيئة عن طريق خلق محميات المحيط الحيوي. (1)

فقد عرفت منظمة اليونسكو مشكلة التصحر بأنها " تحطيم القدرات البيولوجية للأرض والذي قد يؤدي في النهاية إلى ظهور ظروف قاحلة من شأنها أن تؤدي للإتلاف الشامل، لأنظمة البيئة كفقدان الأرض لخصوصيتها والتدهور النوعي للغطاء النباتي وهجرة الحيوانات والطيور وتقليص عددها"

وقد نتج هذا البرنامج بعد نوبة الجفاف التي أصابت دول إقليم الساحل الإفريقي بين 1968-1972، (2) والتي امتدت فيما بعد لتعم نطاق الساحل السوداني الممتد جنوبي الصحراء الإفريقية الكبرى، من المحيط الأطلسي إلى البحر الأحمر.

وقد أسفر برنامج اليونسكو عن نتائج جيدة كتحسين أساليب البحث، حيث تم إطلاق مشاريع رائدة تضم أنشطة البحث والتدريب والإيضاح يشارك في تنفيذها السكان المعنيين فضلاً عن الباحثين و أخصائيي الإرشاد و متخذي القرارات.

وفي إطار التحضير لاجتماع خاص عقد في نيروبي (كينيا) في أبريل 1984 لإجراء تقييم عام لما أحرز من تقدم في تنفيذ خطة العمل الرامية إلى مكافحة التصحر، طلب من اليونسكو أن تحدث وان

(1) - العايب جمال، "التنوع البيولوجي كبعد في القانون الدولي والجهود الدولية والجزائرية لحمايته"، مذكرة ماجستير

في القانون الدولي كلية الحقوق بن عكنون، سنة 2005، ص 77.

(2) - عبد القادر رزيق المخادمي، المرجع السابق، ص 133.

تستوفي ثلاث دراسات لحالات عن الشيلي وتونس والنيجر كانت قد أعدت لمؤتمر الأمم المتحدة عن التصحر سنة 1977. وتقد لنا دراسة حالة النيجر مثالا نموذجيا للطريقة التي يعمل به برنامج الـ "MAB"، فقد أسفر تحديث هذه الدراسة عن أن أيا من سببي التصحر الرئيسيين- أي الجفاف الممتد على فترة طويلة وضغط البشر والحيوان- يمكن أن يكون هو المسؤول الأول عما حل بالمنطقة .⁽¹⁾ غير أن ما شوهد في بعض المناطق قليلة السكان من حالات تدهور خطير معناه أن نقصان كميات الأمطار هو العامل الذي أفضى إلى بدأ عملية التصحر ومع ذلك فهناك من الأسباب ما يدعوا إلى الاعتقاد بأنه لو أن ضغط البشرية الحيوان لم يبلغ درجة الشدة التي بلغها سنة 1970 لما اتسمت آثار الجفاف بما اتسمت به من خطورة ولاقتصر وجودها على مواضع أقل عددا وانتشارا.

انعقد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية في البرازيل سنة 1992 حضره عدد من رؤساء الدول والحكومات ولذلك سمي "مؤتمر قمة الأرض" اقر مؤتمر أجندة (القرن 21) استغرقت صياغة مسودة هذه الوثيقة عامين من المشاورات، شارك فيها خبراء الأمانة التحضيرية لمؤتمر وممثلون عن منظمة الأمم المتحدة وناقشتها دورات انعقاد اللجنة التحضيرية المكونة من ممثلي الحكومات، وقد خرج اللقاء بوثيقة عمل شاملة تضمنت أربعين فصلا أبرزها الفصل الثاني عشر من الوثيقة "إدارة النظم البيئية الهشة، مكافحة التصحر ونوبات الجفاف"⁽²⁾.

(1) - عبد الفتاح القصاص ، التصحر، العدد242، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، فبراير1999، ص 165.

(2) - عبد القادر رزيق المخادمي، المرجع السابق، ص 136.

إن نصوص الاتفاقية ايجابية تستحق التنويه مثل، التعبير عن الإدراك العالمي لقضايا التصحر والجفاف، وأن على المجتمع الدولي مسؤولية معاونة الدول المتضررة في النواحي العلمية والتقنية والمالية، وأبرزت الاتفاقية مدى أهمية مشاركة الناس بجميع فئاتهم ومنظماتهم الأهلية في التصدي لمشاكل تدهور الأرض، والالتزام السياسي للدول المتضررة بأن تجعل لقضايا مكافحة التصحر ومعالجة نوبات الجفاف الأولوية في برامج العمل الوطنية لكن نصوص الاتفاقية لم ترضي تطلع الدول النامية لالتزام الدول الغنية بأن تتيح موارد عون جديدة إضافية، تخصص لتمويل مشروعات مكافحة التصحر وأن تنشئ آلية مالية دولية فعالة تتدفق خلالها موارد العون المخصصة لبرامج مكافحة التصحر، وأن ينشأ جهاز علمي دولي يسير التنبؤ المبكر بنوبات الجفاف⁽¹⁾

(1) - عبد الفتاح القصاص ، المرجع السابق، ص 174.

المبحث الثاني : الآليات القانونية القارية لمكافحة ظاهرة التصحر.

لتنظيم تنسيق أفضل بين الدول المتضررة من ظاهرة التصحر تم الجمع بين تلك الدول كل حسب القارة التي يقطن فيها، وجعلها متحالفة فيما بينها وذلك بعد أن أفردتها بعض الاتفاقيات بإعطائها الأولوية كل حسب الموقع الجغرافي لها ودرجة التصحر الموجودة فيها ، وعلى سبيل المثال تخصيص اتفاقية الأمم المتحدة للبيئة والتنمية سنة 1992 ملحقين أحدهما خاصا بآسيا وآخر خاص أمريكا اللاتينية والكاربيبي، وكذا الملحق الخاص بإفريقيا المخصص من طرف اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

المطلب الأول: الاتفاقيات الآسيوية والأفريقية لمكافحة التصحر.

ان باعتبار آسيا أحد القارات التي يكتسحها التصحر سنتطرق إلى أهم الاتفاقيات التي انفردت بها .

الفرع الأول: الاتفاقيات الآسيوية لمكافحة التصحر.

التصحر هو ظاهرة عالمية ولكنه يعتبر أكبر وأهم مشكل بيئي لابد من حله بصفة مستعجلة في آسيا. وتضم القارة الآسيوية أكبر مساحة من الأراضي المتأثرة بالتصحر مقارنة بالقارات الأخرى،⁽¹⁾، تبلغ هذه المساحة حوالي 1,4 مليار هكتار، وقد تدهورت النسبة لتبلغ نحو 71% من أراضيها الجافة أي 1/3 من إجمالي مساحتها.

ومنذ دخلت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر حيز التنفيذ وما تلاها من اتفاقيات وصكوك بشأن التنمية المستدامة، وخاصة خطة جوهانسبورغ للتنفيذ، تبدل الدول الآسيوية والمنظمات الإقليمية العاملة في المنطقة جهودا كبيرة لمواجهة ظاهرة التصحر.⁽²⁾

¹⁾ (Voir Prof Nikolai kharin, RyutaroTateishi Chibauniversity, Japan ,United Nation Environment programe Desertification controle bulletin /UNEP/N°36/2000.PP 05-06.

⁽²⁾ - تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ص 23

وينبغي للأطراف استقصاء حالة المنطق المتأثرة وتقييم الجهود السابقة والحالية للتصدي للمشكلة، وتسمية الهيئات المناسبة لإعداد وتنسيق آليات تنفيذ برامج العمل، وينبغي للأطراف حفظ موارد التربة وتعزيز موارد المياه، واستخدامها بكفاءة كما لا بد عليها وضع واستعمال أساليب لتقييم وتنفيذ برامج عملها، وتعزيز وإنشاء نظم المعلومات، والتقييم والمتابعة والإنذار المبكر لنوبات الجفاف. هذا ما وصلت إليه القمة الدولية لمكافحة التصحر المنعقدة في كازاخستان من 14 إلى 17 جون 1995، وتطرقت أيضا القمة على حالة التصحر في وسط آسيا، وقدم 60 مختص في مجال مكافحة التصحر قادمين من 18 دولة، و5 منظمات دولية دراسات التي في مجملها تطرقت إلى وجوب وضع البرامج الوطنية حسب كل منطقة مع التنسيق الإقليمي، هذا من أجل التنفيذ الجيد للاتفاقية والوصول إلى نتائج إيجابية.⁽¹⁾

وينبغي للأطراف المتأثرة عقد اجتماعات التنسيق بصفة دورية، ويجوز للأطراف انشاء آلية للإطلاع على الأنشطة مثل تبادل المعلومات وأنشطة التنسيق وتشجيع التعاون وتعيين الاحتياجات مع التعاون الخارجي ومتابعة وتقييم وتنفيذ برامج العمل.

وفي هذا الصدد تجدر الإشارة إلى أن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة الخاصة بآسيا التي عقدت أول اجتماع إقليمي لها سنة 1992 بالاعتماد على التكوين الخاص بمكافحة التصحر، وذلك لأجل الوصول إلى نتائج إيجابية، وقد قسمت فصول التكوين إلى ثلاث عناصر وهي:

- * ترقية البرامج الخاصة بمكافحة التصحر.
- * التربية والتكوين.
- * مساعدة دول آسيا على التنمية وكيفية تحضير برامج عملها الوطنية.

⁽¹⁾ United Nation Environment programe Desertification controle bulletin UNEP/
N°27/1995.P 76

تنص المادة الأولى من المرفق الإقليمي لآسيا الغرض من هذا المرفق هو توقيير مبادئ توجيهية وترتيبات ضرورية من أجل التنفيذ الفعال للاتفاقية في البلدان الأطراف المتأثرة في إقليم آسيا، على ضوء أوضاعه الخاصة والأوضاع الخاصة التي تنص عليها الاتفاقية هي: ارتفاع نسبة المناطق المتأثرة بالتصحر والجفاف أو المعرضة لها من الأراضي الخاصة بها، والتنوع الكبير لهذه المناطق فيما يتعلق بالمناخ، الطوبوغرافيا واستخدام الأراضي والنظم الاجتماعية والاقتصادية بالإضافة إلى استخدام الوسائل بصفة كبيرة على الموارد الطبيعية للحصول على الموارد المائية الشحيحة، وتعتبر هذه المناطق أماكن العيش للفقراء، نظرا لتأثر القارة بأوضاع الاقتصاد العالمي والمشاكل الاجتماعية وسوء الصحة والتغذية ونقص الأمن الغذائي والهجرة ونزوح الأشخاص، هذا ما جعل المجتمع الدولي يفكر فبمرفق خاص بآسيا نظرا لحاجة هذه البلدان إلى التعاون الدولي بغية بلوغ أهداف التنمية المستدامة المتصل بمكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف، وقد لعبت بعض الدول الآسيوية دور فعال في مكافحة الظاهرة، وذلك بالقيام ببعض البرامج المشتركة خاصة في مجال تطوير المناطق الرطبة ومكافحة التصحر، هذا باعتماد على بعض النباتات التي لها دور رئيسي في تهيئة الأراضي خاصة المالحة منها، وعدة تجارب علمية وعملية أجريت من طرف بعض المراكز المتخصصة لاختيار واختبار هذه النباتات. (1)

(1) - شاوش سيد علي، المرجع السابق، ص 70

الفرع الثاني: الاتفاقيات الإفريقية لمكافحة التصحر.

تتميز إفريقيا بغطاء نباتي وغابي خلاب خاصة في إفريقيا الاستوائية وتسيير واستعمال هذه الموارد هو بمثابة أحد الآثار الفيزيائية والثقافية التي تتميز بها الحياة اليومية للمواطن الإفريقي، لذلك يجب العمل على حماية هذا المورد العام الذي يؤمن الحياة في هذه المنطقة.⁽¹⁾

ويمكن القول أن معظم مساحة الأراضي في إفريقيا معرضة للتصحر في الوقت الحاضر، وتتسم الأراضي الجافة في إفريقيا بأنها موزعة على نحو غير متساو عبر القارة، ويمكن العثور على بعضها في المناطق الاستوائية الرطبة عادة بوسط وشرق إفريقيا وتشغل الأراضي الجافة عبر إفريقيا حوالي 43% من مساحة القارة، وتقع المناطق الأكثر تضررا في المنطقة السودانية الساحلية وإفريقيا الجنوبية.⁽²⁾

وجاء في الاتفاقية ملحق خاص بإفريقيا ليعالج هذه المشكلة في هذه القارة، نظرا لما تعانيه من آثار جد سلبية ناتجة عن الجفاف والتصحر، وبالتالي استفادت من البرنامج الاستعجالي الذي وضع من خلال الملحق الأول الخاص بإفريقيا، وهذا الأخير يبين الالتزامات المختلفة للدول الأطراف وهو ما ورد في نص المادة الرابعة من الاتفاقية، والتي في مجملها تنص على التعهدات والتزامات الأطراف وفقا لقدرات كل منها باعتماد مكافحة التصحر والتخفيف من آثار الجفاف كاستراتيجية مركزية في جهودها الرامية إلى استئصال ظاهرة الفقر، مع تعزيز التعاون والتكامل الإقليمي بروح من التضامن والشراكة المسندة إلى المصلحة المشتركة في برامج مكافحة الظاهرة، ويتحقق ذلك بترشيد وتعزيز المؤسسات المعنية بالتصحر والجفاف، والعمل على زيادة فعاليتها وضمان استخدام الموارد بكفاءة أكبر ن هذا دون نسيان الموارد الضرورية لتمويل الأنشطة، وبرامج الميزانية الوطنية والمجتمعات المحلية لتحقيق وتنفيذ هذه البرامج.

(1) - شاوش سيد علي ، المرجع السابق، ص 80.

(2) - توقعات البيئة العالمية، البيئة من أجل التنمية، GEO4، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ص 241.

كما تنص المادة 5 من الاتفاقية على التعهدات والتزامات الأطراف من البلدان المتقدمة التي تقدم الموارد المالية للدول الإفريقية، وتمكينها للحصول على هذه الموارد مع تحويل ونقل التكنولوجيا وتحسينها بأهمية الحفاظ على الطبيعة، وكانت إفريقيا من بين أولويات القارات لبرامج عمل دولي لمكافحة التصحر ومحو آثار الجفاف، وهذا يتوج بإبرام اتفاقية دولية خاصة بها لمكافحة الظاهرة، كما ينص الملحق في مواد 14 و15 على كيفية التسهيل لمنح هذه المواد، والتي تتناسب مع المواد 20 و21 من الاتفاقية. (1)

وتشير المادة 8 من الملحق على مضمون البرامج الوطنية التي يجب أن تكون متكاملة للمناطق المتأثرة بالاستناد على الآليات القائمة على المشاركة وإدماج الاستراتيجيات لاستئصال ظاهرة الفقر في جهود مكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف، كما أشارت هذه المادة إلى إلزامية إعداد البرامج الوطنية للدول الأطراف، أما المادة 9 أشارت إلى إنشاء لجان وطنية تقوم بالتحفيز على إعداد برامج العمل الوطنية وتنفيذها وتقييمها الوطني الخاص بها.

هذا ما يوافق لب المبدئين الثالث والرابع من اعلان ريو 1992 وهو الجوهر الهام في التنمية المستدامة، دائما تمر عبر حماية البيئة وهذا ما نجد ايجابياته العميقة في إطار القانون الدولي للبيئة.

إن تدهور البيئة في افريقيا يعتبر أحد أهم المؤشرات التي تؤثر على الجانب الاقتصادي والاجتماعي بصفة سلبية وخاصة تدهور الغابات ونفاذ المياه في المناطق الرطبة الذي يؤدي حتما إلى تصحر هذه المناطق. (2)

هكذا أولت الجمعية العامة للأمم المتحدة في التوصية السابقة إلى إفريقيا كون أراضي هذه القارة صحراوية وجافة، وقد تردت بالفعل وبشدة وبدرجة متوسطة نسبة 28% من الأراضي الجافة الزراعية في القارة، قد أدلى رئيس بوركينا فاسو والذي يشغل أيضا رئاسة اللجنة

(1) - L'avenir de l'Environnement en Afrique, le passé, le présent et les perspectives d'avenir PNUE, 2003.p291

(2) - شاوش سيد علي ، المرجع السابق، ص 67.

الدائمة بين دول الساحل لمكافحة التصحر خلال قمة الأرض الأولى 1992" إن ظاهرة التصحر في إفريقيا وخاصة دول ثرت بصفة جد سلبية على حياة الناس، الشيء الذي جعل هذه الدول تدفع فاتورة عالية مقدرة بأكثر من 26 مليار دولار، والأراضي المتأثرة بأكثر من 2.8 مليون هكتار فقدت مردوديتها البيولوجية.

تتفق البلدان المتقدمة على جملة من الأمور منها: إعطاء الأولوية للأطراف من البلدان الإفريقية المتأثرة، ومواصلة تخصيص موارد كبيرة أو زيادة الموارد لمكافحة هذه الظاهرة، وتشمل التزامات الأطراف منة البلدان افريقية التعهد بجعل مكافحة التصحر استراتيجية في جهودها الرامية لاستئصال ظاهرة الفقر، وهي تتفق أيضا على العمل على تخصيص الموارد المالية التي تعكس الأولوية الجديدة التي أولتها إفريقيا للقضية ومواصلة تعزيز الإصلاحات الجارية حاليا إلى تعزيز المشاركة المحلية.

المطلب الثاني: اتفاقيات أمريكا اللاتينية ودول الكاريبي لمكافحة التصحر.

إن منطقة أمريكا اللاتينية ودول الكاريبي تحتوي على أكثر من 30 دولة بمساحة تقدر بأكثر من 20 مليون كلومتر مربع ، ولها نظام بيئي رائع جدا وخلاب بغابات استوائية حارة، ومراعي استوائية مؤقتة وصحراء وثروتها النباتية أكثر من إفريقيا الاستوائية بأربع مرات، وهناك عدة آثار على التدهور البيئي في هذه المنطقة مثل قلع الغابات، التصحر، عدم التوازن البيولوجي .

إن البرنامج الجهوي الخاص بالتنمية المستدامة لبلدان الكاريبي بدأ في بداية سنة 1995، ومن أهدافه الشراكة بين مختلف الفاعلين، الحكومات، المنظمات غير الحكومية والشركات وذلك لترقية الآليات الخاصة بوضع برامج التنمية المستدامة، وتميز هذا الأخير بإنشاء المجلس الوطني للتنمية المستدامة وإنشاء شبكة التنمية المستدامة، وذلك للضغط على الجهود الأساسية للشراكة في البرامج التوجيهية في الدول المعنية.

إن نحو 3/4 مساحة الأراضي الجافة لأمريكا اللاتينية تصحرت بدرجة متوسطة أو شديدة، ويشير الملحق إلى وجود مساحات شاسعة معرضة للتأثر الشديد بالتصحر أو الجفاف وقد تأثرت بهما، ويذكر المرفق الاستخدام المتواتر للممارسات الإنمائية غير المستدامة في المناطق المتأثرة، ويضيف الانخفاض الحاد في الإنتاجية وانتشار الفقر، وغير ذلك من العواقب الاجتماعية الوخيمة الناجمة عنها. يتضمن المرفق قائمة بالقضايا الموضوعية التي يمكن للبلدان المتأثرة وضعها في الحسبان عند وضع استراتيجياتها الوطنية. (1)

وتتضمن هذه القضايا استئصال الفقر وتحسين نوعية الحياة البشرية، وتحقيق الأمن الغذائي والتنمية المستدامة والإدارة الرشيدة والمستدامة للموارد الطبيعية وحفظها، وحماية التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام، ووضع الجوانب الديمغرافية في الاعتبار، وتتضمن

(1) شاوش سيد علي، مرجع السابق، ص 67.

القضايا الموضوعية أيضا وضع وتطبيق خطط الطوارئ لتخفيف آثار الجفاف وتعزيز وإنشاء نظم معلومات، وتقييم ومتابعة الإنذار المبكر، وتنمية وإدارة واستخدام شتى مصادر الطاقة بكفاءة بما في ذلك التشجيع على إيجاد مصادر بديلة، وزيادة من قدرات التعليم والتوعية العامة والتعاون التقني والعلمي والتكنولوجي والموارد والآليات المالية وإقامة أو تعزيز أطر مؤسسية وقانونية، تمكن من تطبيق الاتفاقية، وتهدف إلى تحقيق لامركزية الإدارة، وتتفق الأطراف على إنشاء وتعزيز جهات الوصل الوطنية لتنسيق العمل، وتعقد الأطراف اجتماعات تنسيق دورية، وتنشأ آلية مماثلة للآلية في المرفق الخاص بآسيا، وتتفق الأطراف من البلدان المتأثرة على أن تتخذ بصفة فردية أو مشتركة تدابير محدودة لنشر وترويج التكنولوجيات الملائمة والدراسة العلمية.

وبذلت هذه الدول جهود معتبرة لاستئصال الظاهرة، وذلك من خلال عدة برامج، ودورات تكوينية خاصة بالتقنيين المختصين في هذا المجال من بينها الدورة الثالثة للدروس التكوينية حول التصحر والمراقبة والمنظمة من طرف المعهد الأرجنتيني لتنمية المناطق الرطبة في أمريكا اللاتينية ودول الكرايب، ومن خلال هذه الدورة برمجت عدة مواضيع مهمة من بينها التطرق إلى الوسائل والتقنيات الحديثة لمكافحة التصحر، مع تقديم دراسات حول كيفية ترقية وتنمية الطرق العلمية ذات تقنيات عالية لمكافحة التصحر في هذه الدول والعمل على التنسيق الجهوي. (1)

¹⁾ (United Nation Environment programe Desertification controle bulletin UNEP/ N°24/1994.P 60



الفصل الثاني

الأمم القاننة الفلسفة والارادة المنفعة ظاهرة التصحر

بعد أن درسنا في الفصل الأول الآليات القانونية الدولية والقارية لمكافحة التصحر، سنسلط الضوء على أهم الاتفاقيات الإقليمية والداخلية التي تنادي بوضع حد لظاهرة التصحر، بما فيها اتفاقية دول شمال البحر الأبيض المتوسط والاتفاقية الخاصة بالمغرب العربي ثم نتعرض إلى دور مرصد الصحراء والساحل في التصدي للظاهرة كل هذه الاتفاقيات ستكون على شكل مطالب في المبحث الأول، أما المبحث الثاني فسنعرض إلى موقف المشرع الجزائري من الظاهرة، والجهود التي بذلنا من أجل التطبيق الأمثل لاتفاقية مكافحة التصحر في الجزائر ومدى تطبيقه لبنود الاتفاقية.

المبحث الأول: الآليات القانونية الإقليمية لمكافحة ظاهرة التصحر.

تفردت اتفاقية الأمم المتحدة للبيئة والتنمية 1992 بأن تضمنت أربع ملحقات للتنفيذ الإقليمي يتألف من 19 مادة، وفيه تفاصيل للعمل على المستوى الوطني والمستوى الإقليمي، ببرامج العون الفني ونقل التكنولوجيا والآليات المالية وملحق دول شمال حوض البحر الأبيض المتوسط (اليونان، البرتغال، إسبانيا).

كما يلتمس الجهود العربية المشتركة والتي لا يمكن أن تجتمع إلا في إطار جامعة الدول العربية، باعتبارها المنظمة الإقليمية الوحيدة التي يجمع كل الدول العربية، وباعتبار أن القرارات الصادرة عن هذه المنظمة ذات قيمة أخلاقية، إذ تعتبر غير ملزمة بل منبرا للتداول والتشاور، وقد لعبت دورا لا بأس به في إطار حماية البيئة في الوطن العربي.

المطلب الأول: اتفاقية دول شمال البحر الأبيض المتوسط واتفاقية المغرب العربي حول مكافحة التصحر.

لقد كانت ولا تزال اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر عظيم الأثر على جل البرامج الوطنية والدولية، لذا سوف ندرس تأثيرها على بعض الاتفاقيات الإقليمية منها اتفاقية دول شمال البحر الأبيض المتوسط ودول المغرب العربي.

الفرع الأول: اتفاقية دول شمال البحر الأبيض المتوسط لمكافحة التصحر.

منذ سنوات عديدة فإن التنمية في أوروبا ترجع إلى تواجد القارة بجانب البحر الأبيض المتوسط ودرجة التنمية تعود أساسا إلى كفاءات الإنتاج وطرق الاستهلاك، ودرجة هذه التنمية مهددة بعدة عوامل منها التعرية، الجفاف، التصحر الشيء الذي يولد نقص في مواد الإنتاج، وبالتالي يؤثر على الاستهلاك .

إن البلدان المتقدمة تعاني من التصحر مثل البلدان النامية، ونحو ثلثي الأراضي الجافة في أوروبا متأثرة به بدرجة متوسطة أو شديدة، والمشكلة حادة بوجه خاص في السواحل الشمالية للبحر المتوسط، حيث يتفاوت سقوط الأمطار بشدة، وتحدث حالات جفاف وتتسم التربة بالضعف والهشاشة، وتتعرض المنحدرات الحادة للتعرية. وتسبب الحرائق التلقائية

الفصل الثاني: الآليات القانونية الإقليمية والداخلية لمكافحة ظاهرة التصحر.

تدمير الغابات وتستخدم المياه على نحو غير مستدام، وتمر الزراعة التقليدية بأزمة ويتركز النمو الحضري والصناعي والسياحي والزراعة المروية في المناطق الساحلية، معطيا مثلا مسبقا للمشكلات التي يرجح أن تتعرض لها معظم البلدان الساحلية في القرن القادم. ويلزم المرفق الأطراف المتأثرة بإعداد خطط عمل وطنية وبرامج عمل دون إقليمية وإقليمية ومشاركة حسبما يكون مناسباً. وينبغي الانتهاء من إعداد هذه البرامج بأسرع وقت ممكن، وتتفق الأطراف على استقصاء المشكلة، وتقييم البرامج السابقة والجارية، وتسمية الهيئات التي تكلف بتحمل مسؤولية برامج العمل، وإشراك السكان المحليين، وإعداد برامج تقنية ومالية، واستحداث استخدام إجراءات لرصد وتقييم ما يتم تنفيذه من أنشطة، ولأطراف من البلدان المتقدمة المتأثرة في هذا الإقليم غير مؤهلة لأن تتلقى مساعدة مالية بموجب الاتفاقية. (1)

الفرع الثاني: اتفاقية المغرب العربي حول مكافحة التصحر.

ما تجدر الإشارة إليه أن ميثاق المغرب حول حماية البيئة والتنمية المستدامة في الجزء الثاني تحت عنوان: "التوجيهات القطاعية"، ينص أنه بسبب الآثار الخطيرة المرتبطة بزحف الرمال والتصحر في مجموع دول المغرب العربي تلتزم الدول بما يلي:

- العمل على وقف تدهور الأراضي بسبب التصحر.
- التنسيق بين المشاريع الحديثة للتنمية في المناطق الصحراوية وحماية البيئة.

- الاهتمام بالغابات إعادة التشجير وصياغة التوازن الأيكولوجي
- تأييد مشروع جهوي لمكافحة التصحر في الدول المغربية. (2).

وقد حرصت الدول العربية على المشاركة بجهد فعال في هذا المجال ، فقامت بحضور الاجتماعات التي عقدت في جدة عام 1974 وفي برشلونة عام 1975 لدراسة الوسائل الخاصة بالمحافظة على البيئة.

(1) - شاوش سيد علي ، المرجع السابق، ص74.

(2) - زيد المال صافية، حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي ، رسالة لنيل شهادة دكتوراه علوم تخصص قانون دولي، جامعة مولود معمري، تيزي وزو ، سنة 2013 ، ص143.

الفصل الثاني: الآليات القانونية الإقليمية والداخلية لمكافحة ظاهرة التصحر.

وقد عقدت في القاهرة في أكتوبر 1989 مؤتمر خاص بحماية البيئة حضره وزراء البيئة في الدول العربية، وقد تقرر في هذا المؤتمر اعداد استراتيجية كاملة لمكافحة التصحر وزيادة المساحات الخضراء في الوطن العربي. (1)

وقد تضمنت أولويات خطة العمل العربية 1992 العناية بقضايا الأراضي الجافة والتصحر، وشكل المجلس لجنة خبراء من الدول العربية والمنظمات العربية والإقليمية والدولية لوضع تفاصيل برنامج العمل في هذا المجال.

فيما بين 1992 و 1993 أتم المركز العربي عقد حلقات لدراسة الأحزمة الخضراء، أساليب ترشيد استخدام المياه، صيانة المراعي وتنمية مواردها، تنمية موارد المياه الجوفية. وفيما بين 1994 و 1995 تم إعداد دراسات فنية واقتصادية لبعض الدول العربية.

وكذلك قام المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة في إطار تعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وجامعة الدول العربية بإعداد دراسة شاملة عن « حالة التصحر في الوطن العربي » استكملها في مارس 1996. (2)

تضم منطقة المغرب العربي بلدان شمال إفريقيا، الجزائر، تونس، المغرب، موريتانيا وليبيا، وتمسح هذه المنطقة قرابة ستة ملايين متر مربع . وبخصوص نوعية التربة بصفة عامة في هذه المنطقة فتركيبتها جلها كلسية سريعة التدهور من جراء الاستعمالات غير الملائمة، وتعتبر مصادر المياه شحيحة وتقدر بحوالي 246 مليار متر مكعب منها 12,5% من مياه السيلان، وقد اثر عليها الجفاف في العشريتين الأخيرتين، وللنمو الديمغرافي أثر كبير في تفاقم ظاهرة التصحر، هذا دون نسيان حرائق الغابات والمراعي الطبيعية التي أثرت بصفة كبيرة في تدهور الغطاء النباتي حيث تتلقى سنويا ما يقارب 57 ألف هكتار من هذه المساحات،

(1) - العايب جمال، التنوع البيولوجي كبعد في القانون الدولي والجهود الدولية والجزائرية لحمايته، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون الدولي، كلية الحقوق جامعة الجزائر، ص 161.

(2) - أحمد مدحت إسلام، التلوث مشكلة العصر، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت ، العدد 152، أوت 1990، ص 229.

الفصل الثاني: الآليات القانونية الإقليمية والداخلية لمكافحة ظاهرة التصحر.

وتعتبر برامج مكافحة التصحر في هذه المنطقة قديمة باعتراف قمة نيروبي لسنة 1977 التي استفادت من تلك البرامج وعلى أساسها. (1) وقامت هذه البلدان بوضع برامج مشتركة إقليمية لمكافحة التصحر مع الأخذ بعين الاعتبار البرامج الوطنية، ولتحقيق هذا الغرض يمكن دعم إعداد وإنجاز مشاريع وطنية لمكافحة التصحر ووضع إطار استراتيجي لتوحيد السياسات المتبعة لمكافحة التصحر مع تثمين التجارب ووضع إطار لدعم الخبرات الإقليمية بتطوير أساليب الحصول على المعلومات، والتكوين المتواصل والبحث العلمي، وذلك قصد وضع أساليب ناجعة لإنجاز ومتابعة المشاريع الخاصة بمكافحة التصحر على المستوى الوطني والإقليمي.

وأهم محتوى لهذا البرنامج الإقليمي كونها موحدة لبلوغ الأهداف المشتركة، من شأنها تدعيم التنسيق والتعاون في إطار مكافحة التصحر، قصد تدعيم التنمية المستدامة في المناطق القاحلة وشبه القاحلة وشبه الرطبة في البلدان المغاربية وأهم هذه المكونات هي:

- بعث مركز مغاربي للدراسات الاستراتيجية للبحث والتكوين لتنمية المناطق الجافة.

- إعداد مخططات جماعية لمكافحة التصحر.

- إعداد برنامج مغاربي حول إتباع أفضل للمنهجية التشاركية في مجال مكافحة التصحر.

- إعداد برنامج نموذجي لمكافحة التصحر في المنطقة الجافة لمنطقة المغرب العربي.

- تعيين شبكة معلوماتية مغاربية لمكافحة التصحر.

- إعداد مشاريع حول تطوير واستعمال الطاقات المتجددة والجديدة.

- إعداد دراسات نموذجية حول أحواض الأودية قصد تقييم التغيرات الخاصة في القدرات الهيدرولوجية في حالة تغير المناخ، وذلك طبقا للدراسة الخاصة بمنطقة الوريقة بالمغرب الأقصى. (2)

ومع بعث نواة للتعاون والتنسيق للأنشطة الإقليمية في ميدان مكافحة التصحر في صلب أمانة الاتحاد تمثل مبادرة معقولة ذات أولوية قصوى لتطبيق الاتفاقية، كما كانت للمؤتمرات الإقليمية المغاربية والموائد

(1) - شاوش سيد علي ، المرجع السابق، ص 83.

(2) - أحمد ملحة ، مكافحة التصحر تجربة الجزائر، وزارة الفلاحة، المديرية العامة للغابات 2001، ص 12.

الفصل الثاني: الآليات القانونية الإقليمية والداخلية لمكافحة ظاهرة التصحر.

المستديرة المنعقدة لدراسة الوضعية، والأدوات الفاعلة لمكافحة الظاهرة وخاصة المتعلقة بتطوير أساليب الفلاحة والرعي في المناطق الرطبة وغير الرطبة والجافة وشبه الجافة.

ومن أهم الآليات الممولة لهذه المشاريع والزيادة على مساهمات البلدان المغربية يمكن أن نذكر الآلية العالمية التي وقع إقرارها في إطار الاتفاقية، مكتب الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، صندوق البيئة الدولي، القطاع الخاص والاتحاد الدولي لحماية البيئة.⁽¹⁾

و أكد الأمين العام في الجلسة الافتتاحية للندوة المغربية حول " تعبئة الموارد المالية ودعم شركاء التنمية في مجال التصحر بدول المغرب العربي ". أن الأمانة العامة وضعت وبالتعاون مع البلدان المغربية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، خطة مغربية لحماية البيئة والتنمية المستدامة، خصص جانب كبير منها لمكافحة التصحر.

كما أنجزت الأمانة العامة، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية، شريطا وثائقيا حول الجهود التي بذلت في مجال مقاومة التصحر، ومشروع ميثاق مغربي حول مكافحة التصحر. ونظمت عدة ورشات عمل وندوات، أسفرت عن توصيات هامة. وتتطلع الأمانة العامة إلى وضع آلية، بمقرها لتنفيذ هذه التوصيات.⁽²⁾

(1) - شاوش سيد علي ، المرجع السابق، ص 83.

(2) - كلمة السيد الحبيب بن يحي أمين اتحاد المغرب العربي، الكائن مقره بالرباط، الندوة المنعقدة بقابس تونس في 17 إلى 19/06/2007، ص 5.

المطلب الثاني: دور مرصد الصحراء والساحل في مكافحة التصحر.

يعتبر مرصد الصحراء والساحل منظمة ذات طابع دولي تهدف إلى تطوير الشراكة والاستشارة في مجال محاربة التصحر والتخفيف من آثار الجفاف في المناطق القاحلة في القارة الإفريقية.

يعود إنشاء هذه المنظمة إلى المبادرة الإفريقية والأوروبية بمساندة منظمة "اليونسكو". وقد تجسد ذلك من خلال منتدى باريس المنعقد في شهر جوان 1990. وخلال الاجتماع الافتتاحي في ماي 1992 أنشئ المرصد تحت اسم الجمعية الدولية لمرصد الصحراء والساحل (AIOSS)، والتي انظم إليها:

- عشرون دولة افريقية ذات طابع صحراوي ومن بينها الجزائر.
- أربع دول أوروبية (ألمانيا، فرنسا، إيطاليا، وسويسرا).
- منظمات جهوية وشبه جهوية افريقية، إضافة إلى منظمات مختصة من الأمم المتحدة.

أثناء اجتماع الجمعية العامة العادية بنيامي /النيجر، في فيفري 1997، وكل إلى مجلس الإدارة إعداد إجراءات لحل الجمعية، يهدف إلى تدعيمها على المستوى القانوني تحت تسمية مرصد الصحراء والساحل، كما أوصت هذه الجمعية العامة بتحويل مقر المنظمة من باريس إلى بلد إفريقي. وفي فيفري 1998 تقدمت تونس باقتراح استضافتها لمقر المرصد ووقعت، في هذا الشأن مع منظمة اليونسكو في 18 جوان 1999 اتفاقا يقضي بإنشاء المرصد، وقد صادقت حكومة الجمهورية التونسية على هذا الاتفاق بقانون 8 فيفري 2000. (1)

وأثناء انعقاد الجمعية العامة الاستثنائية في الرباط/ المملكة المغربية فر مارس 2000، اعتمدت رسميا الحلول المتضمنة التصفية المسبقة للجمعية الدولية لمرصد الصحراء والساحل والموافقة على القانون الأساسي الجديد للمرصد، واتخاذ تونس مقرا له.

(1) - شواش سيد علي، المرجع السابق، ص 83.

الفصل الثاني: الآليات القانونية الإقليمية والداخلية لمكافحة ظاهرة التصحر.

سجلت الجمعية العامة التأسيسية المنعقدة في نفس التاريخ، انضمام 20 دولة و10 منظمات إلى مرصد الصحراء والساحل وهي:

- أربع دول أوروبية: ألمانيا، فرنسا، إيطاليا، وسويسرا.
- منظمات جهوية وشبه جهوية افريقية: اتحاد المغرب العربي الهيئات ما بين الحكومات لتطوير اللجنة الاقتصادية لا فريقيا.
- منظمات دولية متخصصة: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة، أمانة العقد حول محاربة التصحر للأمم المتحدة، المركز الإفريقي للخرائط والاستشعار عن بعد المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة، البيئة والتنمية في العالم الثالث.
- وطبقا للقوانين الأساسية فإن مرصد الصحراء والساحل مدعو إلى تنمية النشاطات الهادفة أساسا إلى: (1)

- الانسجام والتحكم في الإجراءات والتكنولوجيات، لجمع ومعالجة المعطيات حول محاربة التصحر والجفاف وكذا نشؤ تبادل المعلومات في هذه المجالات (المراقبة عن بعد، بنك المعطيات، أنظمة الإعلام...).
- ترقية الشراكة خاصة لدعم تنفيذ اتفاق منظمة الأمم المتحدة حول محاربة التصحر (المعتمد في 17 جوان 1997) والموافق عليه بالأمر المؤرخ في 10 جانفي 1996)، وكذا مذكرة 21 للمؤتمر العالمي لـ"RIO" حول البيئة والتنمية.
- تدعيم قدرات التسيير المحلي لموارد الطبيعية من خلال التكوين، تبادل الخبرات والمهارات، تسهيل البحث التدميمي في شتى الميادين.
- وفي هذا الإطار يشرف حاليا المرصد على أربع مشاريع كبرى ذات طابع علمي وتقني:

أ- مشروع الأحواض المائية الجوفية الكبرى للصحراء الشمالية:

وهو مشروع يشمل كل من الجزائر، تونس وليبيا، يهدف إلى تنظيم تسيير تشاوري للموارد المائية غير المتجددة والمتواجدة في الأحواض المائية الجوفية الكبرى للصحراء الشمالية، وهذا عبر وضع نموذج تصوري، ومن جهة أخرى تجرى حاليا دراسات أخرى في الحوض المائي النوبي، والذي يعني كل من مصر، ليبيا، السودان والتشاد.

(1) - العايب جمال، التنوع البيولوجي كبعد في القانون الدولي والجهود الدولية والجزائرية لحمايته، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون الدولي، كلية الحقوق جامعة الجزائر، ص164.

ب- مشروع روزلت:

يرتكز هذا المشروع على مجموعة من المواقع للملاحظة، معينة من طرف الدول المعنية، كما يهدف هذا المشروع إلى وضع المعلومات الموثوقة والدقيقة للمراقبة الدائمة لتطویر الوسط، تحت تصرف الباحثين.

ج- مشروع IMAGES:

يهدف هذا المشروع إلى جعل طرق استغلال المعطيات الساتيليتية متجانسة، وذلك للحصول على منتوجات علمية ناجعة وقابلة لمقارنة تغيير الظواهر الطبيعية، من خلال وضع برنامج معياري للمعالجة الأولية للمعطيات المتحصل عليها.

د- مشروع CAMELEON:

يهدف هذا المشروع إلى وضع منهجية لمتابعة ظواهر التصحر، مرتكزة حول المعطيات الملتقطة عبر الساتل .

الفصل الثاني: الآليات القانونية الإقليمية والداخلية لمكافحة ظاهرة التصحر. ---

أما عن تأثيرات المرصد على الجزائر، فنظرا للموقع الجيوستراتيجي الذي يحتله بلدنا في المنطقة من جهة، ولقربه من البلدان الأوروبية الممولة للمرصد من جهة أخرى، فإن دور الجزائر يعد أكثر من ضروري، وذلك من خلال: ⁽¹⁾

- المساهمة وتوجيه البرامج ذات المصلحة المشتركة في مجال محاربة التصحر وتشجيع حماية البيئة وموارد حماية التربة والمياه.
- شغل مقعد لدى المجلس العلمي والتقني، للمشاركة الفعالة في تجسيد قرارات الجمعية العامة.
- ألتماس الحصول على منصب أمين تنفيذي لدى مرصد الصحراء والساحل.
- وفي هذا الصدد فإن انعقاد الدورة الثانية لمجلس ادارة المرصد بالجزائر في سنة 2000، سيسمح للجزائر بتعزيز دورها في مرصد الصحراء و الساحل.

(1) - شاوش سيد علي، المرجع السابق، ص 87.

المبحث الثاني: الآليات القانونية الداخلية لمكافحة التصحر.

عندما نتحدث عن واقع التصحر في بلد مثل الجزائر به 2 مليون كلم مربع عبارة عن صحراء و 381740 كلم مربع هي مناطق أغلبها تقع في مناطق جافة وشبه جافة، نجد نفسنا أمام واقع مظلّم ومخيف فأغلب المناطق في الجنوب تعاني من ظاهرة الترمّل، مما يهدد القرى والواحات والبنى التحتية والمرافق الاقتصادية كالطرق وخطوط السكك الحديدية، وإذا أشرنا إلى المناطق السهبية، فأنا نتحدث عن 20 مليون هكتار تتعرض للاستغلال غير العقلاني وخصوصا ظاهرة الرعي الجائر والمتمثل في زيادة أعداد الماشية على مساحات ذات قدرة محدودة على اطعام هذه الماشية فيؤدي ذلك إلى اختفاء عدد كبير من النباتات الرعوية (12 مليون رأس من الماشية تعيش في المناطق السهبية)، مما أدى إلى تناقص انتاجية هذه المناطق من 120 إلى 150 وحدة علفية إلى 60 وحدة علفية في الوقت الحالي⁽¹⁾، وفي ظل كل هذه المشاكل ماهي التشريعات التي جندتها الجزائر للتخفيف من الظاهرة؟

المطلب الأول: دور التشريعات الداخلية في مواجهة التصحر.

سنت الجزائر مجموعة من التشريعات الهدف منها المحافظة على الثروات الطبيعية والبيئية، وذلك قبل المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر سنة 1996، وقبل التطرق إلى التشريعات الخاصة بمكافحة التصحر نعرض على التشريعات التي سنت لأجل الحفاظ على البيئة وتجربة الجزائر في ذلك، وأهم هذه التشريعات ما يلي:

1- القانون الرعوي ، الأمر رقم 43/75 المؤرخ في 17 جوان 1975

2- القانون 03/83 المؤرخ في 05 فيفري 1983 والمتعلق بحماية البيئة الذي ينص في مادته 08 و09 على أن حماية الطبيعة تشكل اهتماما وطنيا لصالح العام، وواجب كل فرد السهر على الحفاظ على التراث الوطني.

(1) - وائل الزريعي، واقع التصحر في الجزائر وأثره الاجتماعية والاقتصادية، ص 02.

الفصل الثاني: الآليات القانونية الإقليمية والداخلية لمكافحة ظاهرة التصحر.

3- القانون 12/84 المؤرخ في 23 جوان 1984 المتعلق بالنظام العام للغابات والذي يركز خاصة في مادته 06 على أن الاستعمال العقلاني للأراضي المعرضة للانجراف والتصحر وحمايتها تشكل انشغالا وطنيا، بعدها جاء القانون رقم 17/83 المؤرخ في 16 جويلية 1983 المتعلق بالمياه وحماية الثروة المائية، ثم القرار الوزاري المؤرخ في 26 مارس 1976 والمحدد لمبلغ ضريبة الرعي في المساحات المخصصة لحماية الغابات والمساحات الزراعية الرعوية المنجزة في إطار المشاريع الكبرى، ثم القانون 19/87 المؤرخ في 08/12/1987 المتعلق بتنظيم طريقة استغلال الأراضي المصنفة في فئة الملك الخاص التابع للدولة، المرسوم التنفيذي رقم 482/97 المؤرخ في 15/12/1997 والمتعلق بدعم أسعار المواد الطاقوية المستعملة في الزراعة، المرسوم التنفيذي 483/97 المؤرخ في 15/12/1997 والمحدد لكيفيات وتكاليف وشروط التنازل عن قطع الأرض التابعة للملكية الخاصة للدولة في المساحات الخاصة للاستصلاح، هذا إلى غاية 1997، بعد هذه الفترة عرف مجال البيئة نقلة نوعية واهتمام نوعي من طرف الدولة الجزائرية، حيث تم إنشاء وزارة خاصة بحماية البيئة وتهيئة الإقليم، واعتبار ظاهرة التصحر من أهم أولويات الدولة الجزائرية في إطار برامجها التنموية.

وقعت الجزائر على الاتفاقية في أكتوبر 1994 وذلك بموجب الأمر 04/96 المؤرخ في 10/01/1996، وصادقت الجزائر على اتفاقية مكافحة التصحر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 52/96 المؤرخ في 22/01/1996، ودخلت حيز النفاذ في 26/12/1996 ومن أجل إعطاء أهمية لظاهرة التصحر تم اختيار يوم 17 جوان من كل سنة يوما عالميا لمكافحة التصحر، وتحيي المديرية العامة للغابات، والجمعيات البيئية هذا اليوم بتنظيم أيام دراسية، إعلامية وتحسيسية في مختلف الولايات التي مستها الظاهرة، وذلك بمشاركة جميع الهيئات المعنية. (1)

(1) - شاوش سيد علي، المرجع السابق، ص 90.

المطلب الثاني: التشريع الجزائري ومدى مجابته للظاهرة.

تماشيا مع الإعلان الختامي لندوة الأمم المتحدة حول البيئة المنعقدة في ستوكهولم سنة 1972، استحدثت الجزائر اللجنة الوطنية للبيئة سنة 1974 حسب المرسوم رقم 156/74 المؤرخ في 12 يوليو 1974، يتضمن إحداث لجنة مكونة من ممثلي عدة وزارات يرأسها وزير الدولة، تنظر في المشاكل البيئية لتحسين إطار وظروف الحياة، والوقاية من المضار والتلوث، وكانت أول جهاز إداري مركزي متخصص في حماية البيئة.

وبعد التعديل الحكومي لسنة 1979 (المرسوم 57/79 المؤرخ في 08/03/1979 يتضمن تكوين الحكومة ج.ر. عدد 11 المؤرخ في 13/03/1979) أحدثت كتابة الدولة للغابات والتشجير، وتبعاً لذلك مدت كتابة الدولة للغابات بمجموعة من الصلاحيات تتمثل في تسيير التراث الغابي وحماية الأراضي من الانجراف والتصحر.

وفي سنة 2004 تم إصدار قانون رقم 03/04 الموافق لـ 23 يونيو 2004 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة،⁽¹⁾ وكذا تهيئة أقاليم الهضاب العليا والسهوب عن طريق الاستغلال العقلاني لكل الموارد المائية والباطنية المحلية ومكافحة التصحر والاستغلال الفوضوي للأراضي، وأيضا تهيئة أقاليم الجنوب عن طريق مجموعة من المخططات منها:

- ترقية الموارد الطبيعية خاصة المائية منها، وحماية المنظومات البيئية في الواحات والصحاري
- العمل على ترقية الزراعة الصحراوية والواحات وكذا إعداد برنامج عقلاي لاستغلال الموارد المائية الباطنية استغلالا طويلا.
- وضع مخطط لحماية المناطق الرعوية، وذلك بمكافحة التصحر والترمل وصعود المياه، ورصد حالة موارد حقول المياه الجوفية ومتبعتها باستمرار حسب المادة 16 من هذا القانون.⁽²⁾

(1) - الجريدة الرسمية لـ 23 يونيو 2004، العدد 41، المادة 01، ص 11.

(2) - العايب جمال، المرجع السابق، ص 184.

وقد سنّ المشرع الجزائري قوانين جديدة لحماية التنوع البيولوجي، والذي يعتبر جديداً في هذا القانون هو النص على حماية الأوساط الصحراوية، في الفصل الخامس الباب الثالث، حيث نصت المادة 63 من قانون 03/04 المتعلق بالبيئة والتنمية المستدامة على أن تشمل مخططات مكافحة التصحر المنشغلات البيئية وتحديد كفاءات وتدبير الحفاظ على الأنظمة الايكولوجية، والتنوع البيولوجي للوسط الصحراوي، ويم ذلك عن طريق التنظيم حسب المادة 64 من هذا القانون التي تنص على أن: "يحدد التنظيم كفاءات وتدبير الحفاظ على الأنظمة الايكولوجية والتنوع البيولوجي للأوساط الصحراوية وتعويض هشاشة وحساسية مكوناتها البيئية وكذا المناطق المعنية بهذه الحماية". (1)

واتخذت الجزائر برامج متعددة لمواجهة التصحر، في البداية اتخذت ثلاث تدبير هي:

- إصلاح مليوني هكتار سنويا من الأراضي المتدهورة.
- غرس أشجار الغابات و الفواكه.
- توفير موارد مائة لمساحة تقدر بـ 1500 هكتار في الهضاب وما قبل الصحراء فقد قامت بعدة مشاريع، خاصة تلك المشاريع التي علق عليها آمال كالسد الأخضر.

حقيقة أعطى المخطط الأول نتائج أولية ايجابية كالحزام الأخضر والذي تحدد مساحته بثلاث ملايين هكتار تمتد على طول 1500 كيلومتر. فوض انجاز السد الأخضر إلى محافظة الخدمة الوطنية، وفي سنة 1995 انتقلت مهمة مكافحة التصحر إلى هيئات رسمية تحت إشراف الإدارة العامة للغابات التي تعمل تحت وصاية وزارة الزراعة لكن لم تكلل بالنجاح في أرض الواقع إذ لم يتمكن من وقف زحف الرمال والتي هي على أبواب مدينة تلمسان غربا، لم تكن النتائج في مستوى الآمال، بسبب نقص الدعم العلمي .

في 2003 أعدت الجزائر برنامج عمل وطني يتضمن محورين هما:

- صيانة الموارد الطبيعية كالغابات.
- مساهمة فعالة للمواطنين.

(1) - شاوش سيد علي ، المرجع السابق، ص102.

بناء على ذلك انطلقت في سنة 2000 حملة وطنية للتشجير، سمحت في الفترة ما بين 2000-2006 إلى تشجير حوالي 200 ألف هكتار وغرس 133 ألف شجرة فواكه، وكذا برنامج آخر يمتد من 2010 إلى 2014 لإعادة انشاء غابات الأطلس الصحراوي على مساحة تقدر بأربعة مليون هكتار ودعم السد الأخضر 100 ألف هكتار بمساعدة الإدارة العامة للغابات. (1)

تعمل اتفاقية مكافحة التصحر على وضع حلا كاملا لهذه الظاهرة من جميع جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والبيولوجية، ولهذا أعطت أهمية كبيرة للشركات الوطنية دون الإقليمية لأجل التنمية المحلية بمشاركة المنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية وملاك الأراضي، وفي الجزائر أسندت مهام متابعة وتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر للمديرية العامة للغابات بعد المصادقة على الاتفاقية في 1996/05/02 وقامت هذه المديرية بإنشاء الهيئة الوطنية للتنسيق لأجل مكافحة التصحر. ويجب الإدماج الجمع بين برامج مكافحة التصحر وكذا برامج مكافحة الفقر نظرا لوجود علاقات مبنية ومتكاملة بين هاتين الظاهرتين.

وهناك نقطتان هامتان تم أخدما بعين الاعتبار لوضع هذا البرنامج، النقطة المتمثلة في النظرة النقدية للبرامج السابقة الخاصة بمكافحة التصحر واستراتيجيات التنمية. أما النقطة الثانية المتمثلة في الأخذ بعين الاعتبار توصيات الندوات واللقاءات والأيام الدراسية ونتائج مختلف الورشات المحلية والجهوية والوطنية المنظمة في إطار وضع برنامج العمل الوطني. ومع الأخذ بهاتين النقطتين تم اتخاذ النقاط التالية في مراحل انجاز البرنامج الوطنية والمتمثلة في :

- وضع ميكانيزم استشاري بإشراك أهم الفاعلين الوطنيين وكذا الشركات حول مشكل واحد وذلك لأجل وضع نظرة موحدة للوصول إلى الأهداف المنتظرة.
- تحديد الأهداف الخاصة والأولية من برنامج العمل الوطني

(1) - زيد المال صافية، حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي ، رسالة لنيل شهادة دكتوراه علوم تخصص قانون دولي، جامعة مولود معمري، تيزي وزو ، سنة 2013 ، ص146.

الفصل الثاني: الآليات القانونية الإقليمية والداخلية لمكافحة ظاهرة التصحر.

- تحقيق استشارات من خلال ورشة وطنية يشارك فيها جميع الشركاء
 - وضع ميكانيزمات خاصة استشارية ما بين القطاعات والخاصة لمكافحة التصحر.
 - جمع جميع المعلومات الخاصة بأسباب التصحر ومختلف جوانبه لمكافحة التصحر.
- وتم كذلك تنظيم ورشة خاصة بإشراك الجمعيات لتنفيذ برنامج العمل الوطني الخاص بمكافحة التصحر التي جاء في توصياتها بتفعيل هاته الجمعيات، وإشراكها في جميع برامج التنمية الصحراوية ومكافحة التصحر وذلك بزيادة قدراتها التنظيمية والمؤسسية والتكوين، والاتصال وتخطيط المشاريع في هذا المجال.
- وقد تم القيام بعدة ورشات خاصة من اجل إعداد المخطط الوطني أو البرنامج الوطني لتنفيذ اتفاقية التصحر ومنة بين أهم هذه الورشات:
- ورشة إدماج المنظمات غير الحكومية لتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر
 - الورشة الوطنية للتنسيق بين الاتفاقيات البيئية
 - ورشة إدماج وإشراك النساء في تنفيذ برنامج العمل الوطني، والتي تم تنظيمها بتمويل من الآلية العالمية.
 - ورشة إدماج الخواص لتنفيذ برنامج العمل الوطني وهذه الورشة أيضا نظمت بتمويل من الآلية العالمية. (1)
- ومن بين الجهود التي تعرفها الجزائر لتحقيق تنمية أكبر، كون التصحر يمتد على مساحة 30 مليون هكتار تمثل 70% من أراضي الشمال التي يقطن فيها أكثر من سبع ملايين نسمة مهددة بالفقر بسبب فقدان المياه والانقراض التدريجي لكل أنواع النباتات وحوالي 13 مليون هكتار مهددة بالتصحر، وحوالي 7 مليون هكتار نالها التصحر، تمثل المناطق الجافة وشبه الجافة 65% من المساحة الكلية لشمال الجزائر المهددة على الخصوص بتصحر زاحف وخطير. وتفقد الجزائر حوالي 40 ألف هكتار سنويا. (2)

(1) - شاوش سيد علي، المرجع السابق، ص107.

(2) - العايب جمال، المرجع السابق، ص188.

الفصل الثاني: الآليات القانونية الإقليمية والداخلية لمكافحة ظاهرة التصحر.

تشكل ظاهرة التصحر خسارة كبيرة للأراضي الزراعية في الجزائر التي تدهورت بشكل كبير في السنوات الأخيرة، والأسباب متعددة فقد دمر الإنسان و الحيوان (رعي الغنم) مساحات واسعة من الأراضي، في الوقت نفسه إعادة هذه الأراضي إلى حالتها والتخفيف من آثار هذا التدهور أمرا صعبا، لذا وتداركا لما آلت إليه حالة الأراضي الوطنية وإلى غاية مصادقتها على الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر في 22 ماي ، بعدها مباشرة أنشأت الدولة هيئتين وطنيتين مكلفتين بتنفيذ برامج مكافحة التصحر هما:

- المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة : هيئة مؤسسية يرأسها رئيس الحكومة آنذاك وتضم معظم الوزارات (الخارجية، الداخلية، الري، الفلاحة، النقل، الطاقة، الصحة، البيئة، التعليم العالي والبحث العلمي)، مهمتها ضمان ادماج برامج النشاط الوطني في السياسة الوطنية للتنمية.

- الهيئة الوطنية للتنسيق (ONC) : هي هيئة ترأسها المديرية العامة للغابات، تتكون من وزارات الفلاحة الخارجية، المالية، البيئة وتهيئة الإقليم، الموارد المائية، التعليم العالي والبحث العلمي، تضم عددا من الهيئات المختصة هي: ⁽¹⁾

(ONM),(CESTRA),(CNTS),(BNEDER),(INRF),

(ANN),(DGF),(DGE),(HCDS),(INCT)

(1) - الدراجي دباش، الأوساط الفزيائية في المناطق الجافة في مواجهة التصحر، مذكرة ماجستير في تهيئة الإقليم، كلية العلوم ، جامعة الحاج لخضر، باتنة، جوان 2006، ص120.

الفرع الأول: الآليات المؤسسية لتنفيذ الاتفاقية في الجزائر.

بعدما صادقت الجزائر على اتفاقية مكافحة التصحر في 1996/05/22 والعمل على مكافحة هذه الظاهرة، قامت بوضع هيئتين وطنيتين مكلفتين بمتابعة وتنفيذ برامج النشاط الوطني وهما المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة والهيئة الوطنية للتنسيق، أم بالنسبة للمجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة الذي قامت بموجبه الجزائر بمتابعة وتنفيذ توصيات قمة الأرض المنعقدة بريسو سنة 1992 من أجل تنمية مستدامة مع وضع هيئة مؤسسية تضمن تكييف القطاعات المرتبطة بالتسيير المستديم للموارد الطبيعية، هذه الهيئة التي يرئسها الوزير الأول وتضم وزارات الخارجية، الداخلية الفلاحة والري، الطاقة، الصحة، التعليم العالي والبحث العلمي، البيئة....."، ومهمة هذا المجلس هو ضمان ادماج برنامج النشاط الوطني في السياسة الوطنية للتنمية، أما بالنسبة للهيئة الوطنية للتنسيق التي أنشأت بموجب قرار وزاري لوزارة الفلاحة والصيد البحري بتاريخ 1998/06/18 وترأسها المديرية العامة للغابات، والتي تعتبر مسؤولة عن متابعة تنفيذ وتطبيق اتفاقية مكافحة التصحر في الجزائر، والتي تتكون من وزارات الخارجية، الفلاحة، المالية، البيئة وهيئة الإقليم، الموارد المائية، التعليم العالي والبحث العلمي. (1)

كما قامت الجزائر بوضع هيئات متخصصة من أجل العمل على متابعة هذه الظاهرة ومكافحتها ومن بين أهم هذه المؤسسات نجد:

- 1- المديرية العامة للغابات.
- 2- المديرية العامة للبيئة.
- 3- المعهد الوطني للأبحاث الغابية.
- 4- الوكالة الوطنية لحفظ الطبيعة.
- 5- المحافظة السامية لتنمية السهوب.
- 6- المعهد الوطني للكارتوغرافية والاستشعار عن بعد.

(1) - العايب جمال، المرجع السابق، ص190.

7- الديوان الوطني للأرصاد الجوية.

8- مركز البحث العلمي والتقني للمناطق الجافة بالإضافة إلى هيئات استشارية وهي: (1)

* **المجلس الوطني للإعلام الجغرافي:** والذي هو مجلس استشاري للدراسات والتنسيق في المعلومات، هو ممثل بمختلف الوزارات بالإضافة إلى المؤسسات المنتجة للمعلومة الجغرافية الأساسية.

* **المجلس الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم:** أسس بموجب القانون 01/20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 والمتعلق بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة والذي من بين مهامه وضع الدراسات الجديدة والدورية للخريطة الوطنية لتهيئة الإقليم، والمساهمة أيضا في إنشاء الخريطة الإدارية الوطنية والجهوية.

* **المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة:** الذي أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02/115 المؤرخ في 03 أفريل 2002 ، والذي يتمثل دوره في مراقبة حالة البيئة، والذي يعتبر وسيلة لخدمة برنامج التنمية المستدامة ومن بين أهم مهامه:

- جمع المعلومات والمعطيات المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة من القطاعات والمؤسسات الوطنية المتخصصة.

- تحليل المعطيات والمعلومات البيئية وذلك لتحضير المعلومات ومن أجل تحقيق مهامه، المرصد أسس مخابر جهوية ومحطات وشبكات المراقبة وهو مدعم من طرف الدولة.

* **المجلس الوطني للمياه:** وهو هيئة مخصصة لتنفيذ السياسة الوطنية للمياه وخاصة فيما يخص التهيئة، واستعمال وتوزيع المياه، والعمل على مكافحة ظاهرة تدهور الموارد الطبيعية.

* **اللجنة الوطنية للجمعيات الجزائرية من أجل مكافحة التصحر:** وهي شبكة مستقلة متكونة من جمعيات التي تنشط لتنفيذ برنامج الاتفاقية، وتقدم

(1) - شاوش سيد علي ، المرجع السابق، ص111.

مؤسساتي استشاري للفعاليات الخاصة بالمجتمع المدني وتتكون من 26 جمعية منها المعتمدة لدى الاتفاقية.

كما استحدثت الجزائر عدة مؤسسات مالية من أجل مجابهة الظاهرة وذلك من أجل تمويل المشاريع التي تسمح من الحد أو تقليص من التصحر، ومن بين هذه المؤسسات:
صندوق مكافحة التصحر وتنمية المناطق الرعوية والسهوب : جاء هذا التمويل

بموجب الفصل الثالث من قانون المالية التكميلي لسنة 2002 والذي بموجبه فتح على مستوى الخزينة العمومية حساب خاص 302-109 والمسمى بـ :

"صندوق مكافحة التصحر و تنمية المناطق الرعوية و السهوب"

2-الصندوق الوطني لتنظيم التنمية الفلاحية : وهذا التمويل الذي يساهم في تنمية البرنامج الفلاحي والذي بموجبه يقوم بتدعيم الفلاحين أو مربى الحيوانات والجمعيات الفلاحية، المؤسسات أو الدعم الفردي المنظم عن طريق مشاركة الفلاحين فيما بينهم، وهذا من اجل الوصول إلى نتائج إيجابية في البرنامج الوطني للفلاحة المقدم من طرف وزارة الفلاحة

الصندوق الخاص لتنمية مناطق الجنوب: هذا الصندوق المدعم من الجباية البترولية السنوية بنسبة 1% وهذا الصندوق الذي يدعم برامج حماية الموارد الطبيعية والمياه ومشاريع التوازن البيئي في المناطق الصحراوية، البرامج المؤسسة وترقية مراكز الأحياء وخاصة في المناطق الحدودية، النشاطات الخاصة بترقية النشاطات الثقافية والسياسية، الفنية والصناعات التقليدية ، النشاطات الخاصة بحماية وتطوير المناطق الطبيعية والحيوانات والنباتات والآثار التاريخية، النشاطات الخاصة بترقية مشاريع الطاقة الشمسية وتطبيق التكنولوجيات الحديثة في هذه المناطق وخاصة في مجال الاتصال.

و يمول الصندوق أيضا مشاريع التنمية الفلاحية والزراعية في المناطق الصحراوية، والتصريف التقليدي للمياه في الفلاحة الصحراوية بالإضافة إلى مشاريع ترميم القصور والسكنات التقليدية بصفة عامة ، وتطوير الإطار المعيشي. (1)

(1) - شواش سيد علي ، المرجع السابق، ص113.

الفصل الثاني: الآليات القانونية الإقليمية والداخلية لمكافحة ظاهرة التصحر.

ومن اجل وضع هذا المخطط أو البرنامج الوطني الخاص بتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر والحد من آثار الجفاف، هناك عدة نشاطات استشارية من اجل الوصول إلى المشروع النهائي لهذا البرنامج المتمثلة في ورشات استشارية جمعت المختصين التقنيين، وممثلي المؤسسات خاصة ممثلي المجتمع المدني والجمعيات، وهناك ثلاث مجموعات تم استدعائها لأجل دراسة بعض النقاط وخاصة في المجال الاقتصادي والاجتماعي وسبب تدهور الأراضي، وهذا بحضور أصحاب القرار السياسي والمؤسساتي، وكذا المجموعة العلمية من المختصين في مجال البيئة والمؤسسات القاعدية المتمثلة في المنظمات غير الحكومية، والتجمعات المهنية وهذا لأجل التنسيق بين هذه المجموعات الثلاثة لمعرفة بعض الأوضاع الخاصة بمكافحة هذه الظاهرة، ووضع حد لها بالمقابل لأجل وضع شروط التبادل في التجارب الميدانية ومن جانب آخر تم القيام باستشارات كلية وجهوية في جميع الولايات، أما بالنسبة للاستشارات الجهوية تم تقسيمها إلى 05 مناطق، و05 ورشات متمثلة في:

1- الساحل الغربي المنظم بوهران.

2- الساحل الشرقي المنظم بعنابة الهضاب العليا الشرقية المنظمة بقسنطينة.

3- الهضاب العليا الشرقية المنظمة بقسنطينة.

4- الهضاب العليا الغربية المنظمة في تيارت.

5- السهوب و الصحراء المنظمة بورقلة. (1)

(1) - شاوش سيد علي ، المرجع السابق، ص102.

الفرع الثاني: البرنامج الوطني المؤقت لتنفيذ الاتفاقية في الجزائر.

سنتطرق في عجلة إلى أهم القوانين التي سبقت قانون البيئة لسنة 1983 التي عنت بمشكل التصحر والتي كانت من اختصاص المديرية العامة للغابات آنذاك، كما سنسلط الضوء على أهم البرامج التي سخرتها الدولة الجزائرية من أجل التصدي لظاهرة التصحر.

البند الأول: مسار وضع البرنامج الوطني لمكافحة التصحر في الجزائر.

تعمل اتفاقية مكافحة التصحر على وضع حد كامل لهذه الظاهرة من جميع جوانبها الاقتصادية، الاجتماعية والبيولوجية، ولهذا أعطيت أهمية كبيرة جدا للشراكة الوطنية دون الإقليمية والإقليمية لأجل التنمية المحلية بمشاركة المنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية وملاك الأراضي، وفي الجزائر اسندت مهام متابعة وتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر للمديرية العامة للغابات بعد المصادقة على الاتفاقية في 1996/05/02، وقامت هذه المديرية بإنشاء الهيئة الوطنية للتنسيق لأجل مكافحة التصحر، ومن أهداف برنامج العمل الوطني هو العمل على التنسيق بين مختلف القطاعات لأجل إدماج برامجها لتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر، وكذا تخصيص الموارد المالية والوسائل المادية اللازمة لذلك وذلك قبل الاتفاق النهائي على برنامج العمل الوطني، ويجب في هذه الحالة الإدماج والجمع بين برامج مكافحة التصحر، وكذا برامج مكافحة الفقر، نظرا لوجود علاقة مبنية ومتكاملة بين هاتين الظاهرتين هذا مع الأخذ بعين الاعتبار تدهور الأراضي وكذا تطوير الوسائل التي تقوم بتجديد الموارد الطبيعية وتنفيذ البرامج التي تؤدي إلى تطوير القدرات الإنتاجية، و مبادئ الحفاظ على البيئة و من بينها: (1)

1. الحماية و التسيير الأمثل للأنظمة البيئية الطبيعية و الإقليمية.
2. تطوير ظروف معيشة سكان الأرياف وخاصة مصادر الرزق وهذا بمشاركةهم في التسيير المستديم للموارد الطبيعية .
3. تنمية القدرات المختلفة لمختلف الفعاليات الخاصة بمكافحة التصحر .
4. تشجيع المنظمات غير الحكومية القادرة على تحمل مسؤولية تسيير البرامج الخاصة بمكافحة التصحر وحماية البيئة.

(1) - الدراجي دباش، الأوساط الفزيائية في المناطق الجافة في مواجهة التصحر، مدكرة ماجستير في تهيئة الإقليم، كلية العلوم ، جامعة الحاج لخضر، باتنة، جوان 2006، ص128.

البند الثاني: خطوات وضع برنامج العمل الوطني.

هناك نقطتان مهمتان تم أخذهما بعين الاعتبار لوضع هذا البرنامج، فالأولى المتمثلة في النظرة النقدية للبرامج السابقة الخاصة بمكافحة التصحر، واستراتيجيات التنمية، والنقطة الثانية المتمثلة في الأخذ بعين الاعتبار توصيات الندوات واللقاءات والأيام الدراسية ونتائج مختلف الورشات المحلية والجهوية والوطنية المنظمة في إطار وضع برنامج العمل الوطني، وهاتان النقطتان اللتان بفضلهما تم التوصل إلى أولويات كل منطقة وبرنامجها الخاص بها ومع الأخذ بهاتين النقطتين تم اتخاذ النقاط التالية في مراحل إنجاز البرنامج الوطني والمتمثلة في:

1. وضع ميكانيزم استشاري باسشارك أهم الفاعلين الوطنيين وكذا الشراكة حول مشكل واحد وذلك لأجل وضع نظرة موحدة للوصول إلى الأهداف المنتظرة.

2. تحديد الأهداف الخاصة والألوية من برنامج العمل الوطني.

3. تحقيق استشارة من خلال ورشة وطنية يشارك فيها جميع الشركاء.

4. وضع ميكانيزمات خاصة استشارية ما بين القطاعات والخاصة بمكافحة التصحر.

5. جمع جميع المعلومات الخاصة بأسباب التصحر ومختلف جوانبه بمكافحة التصحر.

تم كذلك تنظيم ورشة خاصة باسشارك الجمعيات في تنفيذ برنامج العمل الوطني الخاص بمكافحة التصحر والتي جاء في توصياتها بتفعيل هذه الجمعيات، وإشراكها في جميع برامج التنمية الصحراوية ومكافحة التصحر وذلك بزيادة قدراتها التنظيمية والمؤسسية والتكوينية، الاتصال، تخطيط المشاريع في هذا المجال، وقد تم القيام بعدة ورشات خاصة من أجل إعداد المخطط الوطني أو البرنامج الوطني لتنفيذ اتفاقية التصحر ومن بين أهم هذه الورشات نجد: (1)

1- ورشة إدماج المنظمات غير الحكومية لتنفيذ اتفاقية مكافحة التصحر

2- الورشة الوطنية للتنسيق بين الاتفاقيات البيئية لريو.

3- ورشة إدماج وإشراك النساء في تنفيذ برنامج العمل الوطني والتي تم تنظيمها بتمويل من الآلية العالمية.

(1) - شاولس سيد علي ، المرجع السابق، ص114.

4- ورشة إدماج الخواص لتنفيذ برنامج العمل الوطني و هذه الورشة أيضا نظمت بتمويل من الآلية العالمية.

إضافة إلى النقطتين السابقتين اللتان تعينان بتطبيق البرنامج الوطني قد تعني الحكومة الجزائرية إلى وضع مخططات استعجالية كالذي وضع كالذي وضع مع نهاية سنة 2014، حيث عملت الجزائر على بلورة تصور مشترك بين القطاعات المعنية، وعلى رأسها قطاع الغابات والزراعة، ورسم خريطة طريق متوسطة وبعيدة المدى لمواجهة زحف الرمال. وذلك على مساحة إجمالية تبلغ 2.5 مليون هكتار، موزعة عبر 600 بلدية في 38 ولاية، حسبما أعلنت وزارة الفلاحة. كما تم تخصيص مبالغ هامة ضمن المخطط الخماسي الحالي 2015 - 2019، والتركيز على إعادة تفعيل مشروع السد الأخضر وتوسيعه، وتعزيز الثروة الغابية المقدرة بنحو 4.7 مليون هكتار.

وتمكنت الجزائر منذ العام 2000 من تشجير 716 ألف هكتار، منها 230 ألف هكتار للأشجار المثمرة. وذلك ضمن المخطط الوطني للتشجير الذي يهدف إلى تشجير مساحة 1.2 مليون هكتار في أفق 2020، مع تسطير برنامج لتوسيع المساحات المروية من مليون هكتار إلى مليوني هكتار بحلول سنة 2019.

وترتكز هذه الخطة على ثلاثة محاور أساسية: محاربة التصحر وزحف الرمال في مناطق السهوب وأبواب الصحراء والصحراء، وحماية مصبات الأحواض وتنمية المناطق الجبلية، وإعادة تشكيل الأنظمة البيئية للغطاء الغابي بصورة تسمح باستعادة المساحات الغابية الشاسعة التي تتسبب الحرائق سنوياً في إتلافها. يضاف إلى ذلك حماية المراعي وحماية الواحات وإعادة الاعتبار إلى المناطق المخصصة لنبات الحلفاء، الذي يلعب دوراً هاماً في وقف زحف الرمال نظراً إلى شدة مقاومته للجفاف والحرائق. (1)

(1) - رياض شعباني، الخطر الآتي من الجنوب، يناير-فبراير 2015، عدد 202، ص2.



اخاتمة

وفي الختام يمكن القول إن التصحر خطر جاثم وأنى ألحق
بالإنسانية عدة متاعب كلفتها 200 ألف ضحية بين سنتي 1962 و
1974 خصوصا في إفريقيا مما جعل هيئة الأمم المتحدة للبيئة تنصب
مكتب الساحل السوداني عام 1973 هدفه مساعدة 09 دول واقعة غرب
إفريقيا التي مستها الكارثة، بالمحافظة على التربة المنتجة والحيلولة دون
تدهورها بسبب الانجراف أو التملح أو التلوث ومنع تصحرها وإعادة
الخصوبة للأراضي الجافة والمساهمة في النشاطات الأساسية للبحث
عن تنمية مستدامة. والقضاء على الفقر ودرؤه يزداد صعوبة تقنيا
وماديا مع الوقت، لذا يجب الإسراع إلى مكافحته قبل فوات الأوان
وذلك عن طريق:

- حسن الإدارة الذاتية في استعمال ثروات الأرض الطبيعية.
- إتباع خطة تنمية متكاملة يكون مكافحة التصحر جزءا لا يتجزأ من
أسس النمو الاجتماعي الاقتصادي.
- وعلى الرغم من تأكيد اتفاقية التصحر على التنسيق والتعاون مابين
الدول المعنية وإعداد برامج عمل وطنية، إقليمية ودون إقليمية بتحديد
استراتيجيات على المدى الطويل وإدماجها في السياسات الوطنية
للتنمية، لكن الفجوة بين الالتزامات الواردة في الاتفاقية ومختلف
الملاحق والتنفيذ على أرض الواقع من الصعب تغطيتها، بسبب ضعف
التنسيق في الجهود لعدم التوافق بين الأطراف حول قدراتهم وإرادتهم
لتلبية التزاماتهم ونقص الموارد المالية، خاصة أن الدول التي تعاني
من التصحر أغلبها دول فقيرة. بناءا على ذلك يجب على مؤتمر
الأطراف في الاتفاقية بذل جهود أكثر لمحاولة التوصل إلى التنسيق
والتعاون لتحقيق أهداف الاتفاقية وإنقاذها من النسيان.



قائمة المصادر والمراجع

- باللغة العربية:

(1)- النصوص القانونية:

أ- الاتفاقيات الدولية:

- الاتفاقية الدولية حول مكافحة التصحر في البلدان التي تعاني الجفاف الشديد أو /و التصحر وخاصة في افريقيا المبرمة في باريس في 17/06/1994 والتي صادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 53/96 المؤرخ في 22/01/1996، ج.ر عدد 06، الصادر بتاريخ 24/01/1996 .
ب- القوانين العادية:

- القانون 03/83 المؤرخ في 05 فيفري 1983 والمتعلق بحماية البيئة، ج.ر، عدد 06 الصادر بتاريخ 08/02/1983.(الملغى).

- القانون رقم 17/83 المؤرخ في 16 جويلية 1983 المتعلق بالمياه وحماية الثروة المائية.

- القانون 12/84 المؤرخ في 23 جوان 1984 المتعلق بالنظام العام للغابات.

- القانون 19/87 المؤرخ في 08/12/1987 المتعلق بتنظيم طريقة استغلال الأراضي المصنفة في فئة الملك الخاص التابع للدولة.

- القانون 01/20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 والمتعلق بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة، ج.ر عدد 77، الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001.

- القانون رقم 03/10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ج.ر عدد 43، الصادر بتاريخ 20 جويلية 2003.
(2)- النصوص التنظيمية:

أ- المراسيم الرئاسية:

- المرسوم رقم 156/74 المؤرخ في 12 يوليو 1974، يتضمن إحداث لجنة وطنية للبيئة

- المرسوم الرئاسي رقم 52/96 المؤرخ في 22/01/1996 المتضمن المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

ب- المراسيم التنفيذية:

- المرسوم التنفيذي رقم 482/97 المؤرخ في 15/12/1997 والمتعلق بدعم أسعار المواد الطاقوية المستعملة في الزراعة.

- المرسوم التنفيذي 483/97 المؤرخ في 15/12/1997 والمحدد لكيفيات وتكاليف وشروط التنازل عن قطع الأرض التابعة للملكية الخاصة للدولة في المساحات الخاصة للاستصلاح.

- المرسوم التنفيذي رقم 02/115 المؤرخ في 03 افريل 2002 المتعلق بإنشاء المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة.

(3)- الكتب:

(أ)- الكتب العامة

- أحمد مدحت إسلام، التلوث مشكلة العصر، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد152، أوت 1990

- أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة، دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية والاتفاقية، دار النشر العلمي والمطابع، جامعة الملك سعود1992

- محمد كامل عارف، مستقبلنا المشترك، العدد142، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب- الكويت، أكتوبر1989.

(ب)- الكتب الخاصة

- عبد القادر رزيق المخادمي ، "التصحّر والجفاف ظاهرة طبيعية أم اجتماعية، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، سنة 2003

- محمد عبد الفتاح القصاص، التصحر، العدد242، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، فبراير1999

- محمد رضوان خولي، التصحر في الوطن العربي - انتهاك الصحراء للأرض عائق في وجه الإنماء العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 1، سنة 1985

(4)- الرسائل الجامعية:

- الدراجي دباش، الأوساط الفيزيائية في المناطق الجافة في مواجهة التصحر، مذكرة ماجستير في تهيئة الإقليم، كلية العلوم ، جامعة الحاج لخضر، باتنة، جوان 2006

- العايب جمال، "التنوع البيولوجي كبعد في القانون الدولي والجهود الدولية والجزائرية لحمايته"، مذكرة ماجستير في القانون الدولي كلية الحقوق بن عكنون، سنة 2005

- بوزغاية باية، " تلوث البيئة والتنمية بمدينة بسكرة، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، جامعة منتوري قسنطينة، سنة 2008.

- بن صافية سهام، قانون حماية البيئة والقاضي، مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، الدفعة السابعة عشر، سنة 2006-2009

- زيد المال صافية، حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة لنيل شهادة دكتوراه علوم تخصص قانون دولي، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، سنة 2013.

- زينة بوسالم، "المعالجة الإعلامية لمشكلات البيئة في الصحافة الجزائرية"، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في علم الاجتماع، جامعة منتوري قسنطينة 2010-2011.

- عز الدين دعاس، آثار تطبيق نظام الإدارة البيئية من طرف المؤسسات الصناعية، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، تخصص اقتصاد تطبيقي وإدارة المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، سنة 2010-2011.

- شاوش سيد علي، الآليات الدولية لمكافحة التصحر وموقف المشرع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القانون، جامعة الجزائر - يوسف بن خدة-، سنة 2006

- صلاح داود سليمان، حسن علي نجم، "أثر ظاهرة التصحر على تناقص المساحات الزراعية وتدهور الإنتاج الزراعي"، جامعة بغداد كلية التربية، ابن رشد قسم الجغرافيا، سنة 2012.

(5)- المقالات:

- أحمد ملحمة، مكافحة التصحر تجربة الجزائر، وزارة الفلاحة، المديرية العامة للغابات 2001.

- السيد الحبيب بن يحي أمين اتحاد المغرب العربي، الكائن مقره بالرباط، الندوة المنعقدة بقابس تونس في 17 إلى 19/06/2007.

- خليف مصطفى غرايبية، السياحة البيئية، موقع ناشري، www.nachri.net، مارس 2012.

- توقعات البيئة العالمية، البيئة من أجل التنمية، GEO4، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، النهج الواقعي، دليل مبسط لإتفاقية مكافحة التصحر ضرورتها، أهميتها والجديد بشأنها، 01/95 سنة 1996

- علي غليس ناهي السعيدي، المفهوم والمنظومة الجغرافية لظاهرة التصحر، جامعة ميسان، كلية التربية، مجلة ميسان للدراسات الأكاديمية، المجلد الثامن، العدد 15 ديسمبر 2009.

- رياض شعباني، الخطر الآتي من الجنوب، يناير-فبراير 2015، عدد 202 .
[http://www.afedmag.com/web/ala3dadAlSabiaSections-
details.aspx?id=309&issue=&type=4&cat=11](http://www.afedmag.com/web/ala3dadAlSabiaSections-details.aspx?id=309&issue=&type=4&cat=11)

- وائل الزريعي، باحث مختص في إدارة النظم البيئية، واقع التصحر في الجزائر وآثاره الاجتماعية والاقتصادية email ; wael. elzerey@ gmail.com

(6)- مواقع انترنت:

<http://www.are.admin.ch/are/fr/nachhaltung/are/index.html>, 02/12/200

- باللغة الفرنسية:

-Prof Nikolai kharin,RyutaroTateishi Chibauniversity, Japan ,United Nation Environment programe Desertification controle bulletin /UNEP/N°36/2000

-Activites of the United Nations Environment Programme in the Combat Against Desertification, Desrtification Branch of UNEP Nairobi,1985

-Déclaration politique et plan d'application, Sommet mondial pour développement durable ; Johannesburg 2002, Publication des nations unies

-L'avenir de l'Environnement en Afrique, le passé, le présent et les perspectives d'avenir PNUE, 2003

-Le PNUD et le mécanisme mondial de la convention des Nations Unies sur la lutte contre la désertification CLD

-Stratégies Africains proposéel pour la mise en oeuvre de l'Agenda 21 adopté par la CNUED

- باللغة الإنجليزية:

-United Nation Environment programe Desertification controle bulletin UNEP/ N°24/1994

-United Nation Environment programe Desertification controle bulletin UNEP/ N°27/1995



1	مقدمة.....
4	المبحث التمهيدي :المفهوم والمنظومة البيئية لظاهرة التصحر.....
5	المطلب الأول :مفهوم ظاهرة التصحر وخلفيتها التاريخية.....
5	الفرع الأول: مفهوم ظاهرة التصحر.....
5	البند الأول : التعريف بالظاهرة.....
7	البند الثاني: أصل كلمة التصحر.....
7	البند الثالث: كيفية حدوث التصحر.....
7	البند الرابع: بعض الإحصائيات عن التصحر.....
8	البند الخامس: حالات التصحر ودرجات خطورته.....
9	الفرع الثاني: الخلفية التاريخية لظاهرة التصحر.....
12	المطلب الثاني: المنظومة البيئية لظاهرة التصحر.....
12	الفرع الأول: مدخلات التصحر (الأسباب الجغرافية).....
12	البند الأول : العوامل الطبيعية.....
13	البند الثاني : العوامل البشرية.....
15	الفرع الثاني : مظاهر التصحر (مورفولوجيا التصحر).....
16	الفرع الثالث: مخرجات التصحر (النتائج).....
18	المطلب الثالث: آثار ظاهرة التصحر ووسائل مكافحته.....
18	الفرع الأول : آثار ظاهرة التصحر.....
20	الفرع الثاني: وسائل مكافحة التصحر.....
24	الفصل الأول: الآليات القانونية الدولية والقارية لمكافحة التصحر.....
25	المبحث الأول : الآليات القانونية الدولية لمكافحة التصحر.....
25	المطلب الأول : اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.....
25	الفرع الأول : تنفيذ الاتفاقيات من خلال برامج العمل الوطنية.....
25	البند الأول: برامج العمل الوطنية.....
27	البند الثاني : دور العلم والتكنولوجيات في تحقيق الإتفاقيات.....
29	البند الثالث : الوسائل اللازمة لمكافحة التصحر.....
30	الفرع الثاني : اجراءات الرقابة وحل النزاعات ومؤسسات التنفيذ الاتفاقية.....
30	البند الأول: هيكله الاتفاقية وتنظيمها.....
35	البند الثاني: كفاءات تمويل مشاريع مكافحة التصحر.....
41	البند الثالث: الرقابة على تطبيق وتنفيذ الاتفاقية وإجراءات حل النزاعات.....
45	الفرع الثالث: إدماج الاتفاقية في القانون الدولي للبيئة.....

45	البند الأول: أسس النظام القانوني لمكافحة التصحر.....
47	البند الثاني: ترسيخ مفهوم التنمية المستدامة في اتفاقية مكافحة التصحر.....
50	البند الثالث: علاقة الاتفاقية بالاتفاقيات الأخرى.....
51	المطلب الثاني: اتفاقية اليونسكو لمكافحة ظاهرة التصحر.....
54	المبحث الثاني : الآليات القانونية القارية لمكافحة ظاهرة التصحر.....
54	المطلب الأول: الاتفاقيات الآسيوية والافريقية لمكافحة التصحر.....
54	الفرع الأول: الاتفاقيات الآسيوية لمكافحة التصحر.....
57	الفرع الثاني: الاتفاقيات الافريقية لمكافحة التصحر.....
60	المطلب الثاني: اتفاقيات امريكا اللاتينية ودول الكاريبي لمكافحة التصحر.....
62	الفصل الثاني: الآليات القانونية الإقليمية والداخلية لمكافحة ظاهرة التصحر.....
63	المبحث الأول : الآليات القانونية الإقليمية لمكافحة ظاهرة التصحر.....
	المطلب الأول: اتفاقية دول شمال البحر الأبيض المتوسط واتفاقية الوطن العربي حول
63	مكافحة التصحر.....
63	الفرع الأول: اتفاقية دول شمال البحر الأبيض المتوسط لمكافحة التصحر.....
62	الفرع الثاني: اتفاقية المغرب العربي حول مكافحة التصحر.....
68	المطلب الثاني: دور مرصد الصحراء والساحل في مكافحة التصحر.....
72	المبحث الثاني: الآليات القانونية الداخلية لمكافحة التصحر.....
72	المطلب الأول: دور التشريعات الداخلية في مواجهة التصحر.....
74	المطلب الثاني: التشريع الجزائري ومدى مجابته للظاهرة.....
79	الفرع الأول: الآليات المؤسسية لتنفيذ الاتفاقية في الجزائر.....
83	الفرع الثاني: البرنامج الوطني المؤقت لتنفيذ الاتفاقية في الجزائر.....
83	البند الأول: مسار وضع البرنامج الوطني لمكافحة التصحر في الجزائر.....
84	البند الثاني: خطوات وضع برنامج العمل الوطني.....
86	الخاتمة.....
88	المراجع.....
88	باللغة العربية.....
91	باللغة الفرنسية.....
91	باللغة الانجليزية.....
93	الفهرس.....